

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون - تيارت -

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم التاريخ

مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماستر تخصص: تاريخ المغرب العربي المعاصر.

الموسومة ب:

مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي في نص معاهدة إيفيان "أبعاده وتطوراته"

بإشراف الأستاذ:

• د. خنفار الحبيب.

إعداد الطالبتين:

• وناس هوارية.

• عون الله عائشة.

لجنة المناقشة:

- أ.د. كلاخي ياقوت.....رئيسا
- د. خنفار الحبيب.....مشرفا ومقررا
- د. حرشوش كريمة.....مناقشا

السنة الجامعية: 1445-1444هـ / 2023-2024م

قال الله تعالى

﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا

مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا

الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا

تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾

(المجادلة: 11)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

♡ شكر و عرفان ♡

"من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

« مَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ » رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح.

كل الشكر والتقدير

حمد الله وشكرا لله رب العالمين في البدء والمنتهى.

أتقدم بالشكر إلى كل من ساعدنا في هذا العمل وأخص بالذكر الاستاذ المشرف "خنفار حبيب" على نصائحه وتوجيهاته ووقوفه على إتمام العمل.

كما لا يفوتني انا أشكر كل من ساهم في هذا العمل من قريب أو بعيد.

إلى الذين يؤمنون بأن الاخلاق لا بد أن تسبق العلم إذ لا ينفع علم بلا أخلاق.

إلى وحي شهدائنا الأبرار.

إهداء

إلا من كلل العرق جبينه وعلمني أن النجاح لا يأتي إلا بالصبر والإصرار إلى نور الذي أنار دربي وإلى السراج الذي لا ينطفأ نوره في قلبي أبد، من بذل الغالي والنفيس من أجلي.

والدي عزيز

إلى من جعل الجنة تحت أقدامها وسهلة لي شدائد بدعائها التي لطالما تمنيت أن تقر عينها برؤيتي في يوم كهذا.

أمي العزيزة.

إلى ضلعي الثابت وأماني أيامي إلى من شدت عضدي بهم فكانوا لي ينباع أرتوي بيها، إلى خيرتي أيامي وصفوتها إلى إخوتي الأعزاء.

خالد، أيمن، نجمة، آية، نور اليقين.

لكل من كان عون وسندا لي في هذا الطريق الأصدقاء الأوفياء ورفاق السنين وأصحاب الشدائد والأزمات إلى من أفاضني بنصائحه، أهدي لكم ثمرة إنجازي ونجاحي الذي لا طالما تمنيته.

ها أنا اليوم اتممت وأكملت أول ثمراته بفضلته سبحانه وتعالى، حمدالله على ما وهبني.

من قال أنا لها نالها فأنا لها وإن أبت رغما عنها أتيت بها، حمدالله شكرا وحبا على بدء والختام.

وناس هوارية

اهراء

إلى أسى آيات العطاء، نبراس حياتي التي لا يضاهيها أحد في هذا الكون ملهمتي ومعلمتي الأولى وقدوتي في الحياة إلى نوري وقمري الغالي الذي ينير دربي.

أسى الغالية

إلى روح أبي الغالي وسندي الذي رجوت وجوده في أهم لحظاتي حياتي.
ربي أنه ليس معي ولكنه في قلبي ودعائي اللهم ارحم أبي حبيبي بقدر ما تمنيت وجوده.

أبي الغالي

إلى من قاسموني عطف وحنان والداي إخوتي الأعزاء الذين لا أغني لي عنهم

محمد، جيلالي، إسماعيل، سعاد، نعيمة.

إلى نفسي التي تعبت سنوات طوال وتختم جهودها هذه الرسالة

إلى كل من علمني حرفاً صرت له عبداً

"أساتنتي الكرام"

عون الله عائشة

قائمة المختصرات

قائمة المختصرات

1. باللغة العربية

تحقيق	تح
تعليق	تر
تعريب	تع
تقديم	تق
الجزء	ج
جبهة التحرير الوطني	ج، ت، و
حركة إنتصار حريات ديمقراطية	ح، إ، ح، د
حزب الشعب	ح، ش
الحرب العالمية	ح، ع
الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية	ح، م، ج، ج
دون تاريخ	د. ت
دون مكان نشر	د. م. ن
صفحة	ص
طبعة	ط
لجنة التنسيق وتنفيذ	ل، ت، ت
منظمة الجيش السري	م، ج، س
المجلس الوطني للثورة الجزائرية	م، و، ث، ج
المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية	موفم

2. باللغة الأجنبية :

- **B.P** : British Petroleum
- **B.R.P** : Bureau de recherche de pétrole
- **E.M.O**: Esso mobile oil
- **J.O.R.F** : Journal Officiel de la République Française
- **L'OAS** : L'organisation armée secrète

مقدمة

مقدمة

سعى الشعب الجزائري بكل الوسائل المتاحة، وضحي بالنفس والنفيس لبلوغ غاية واحدة وهي نيل الحرية بعد 132 سنة من استعمار فرنسا للجزائر سنة 1830، وانتهت بإعلان استقلال في 5 جويلية 1962 متوجتا سبعة سنوات من الكفاح المسلح، توحد فيها الوعي السياسي لشعب الجزائري بقيادة جبهة التحرير الوطني التي فجرت الثورة، بعد أن حدد بيان أول نوفمبر 1954 أهدافها ووسائلها ومبادئها وأعدت وثيقة الصومام تأكيدها في 20 أوت 1956.

فجابهها الاستعمار بمختلف الوسائل للحد من قوتها لكنها قاومت ووقفت بالمرصاد لكل المشاريع الاستعمارية الهادفة للقضاء عليها لترضخ فرنسا في الأخير تحت ضغط الرأي العام العالمي والمحلي لمطالب جبهة التحرير وتم فتح باب المفاوضات والتي كانت في البداية غير رسمية لتتحول لمفاوضات جدية انتهت بتوقيع اتفاقية إيفيان التي أنهت استعمارا دام 132 سنة.

أهمية الموضوع:

إن موضوع مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي في نص معاهد إيفيان، يكتسي أهمية بالغة في تاريخ الجزائر، باعتبار أن موضوع إتفاقيات إيفيان حضي باهتمام من قبل الباحثين والمؤرخين الذين حاولوا دراسة البنود الاتفاقية من مختلفة جوانبها العسكرية والسياسية وحتى الاقتصادية لكن بصفة عامة دون الدخول في التفاصيل خاصة المتعلقة بشروط اقتصادية وذلك لنقص المادة العلمية المتعلقة بالموضوع وبسبب الطابع السرية الذي اكتسى المفاوضات الجزائرية الفرنسية.

لكننا ومن خلال دراستنا المتواضعة حاولنا التركيز على شروط الاقتصادية والمالية باعتباره جانب مهم في علاقة بين إي بلدين.

ومن هنا تأتي أهمية الموضوع بحثنا من خلال محاولة البحث في التاريخ الجزائر بصفة عامة والفترة المفاوضات بصفة خاصة والتي انتهت بتوقيع اتفاقية إيفيان، محاولة تسليط الضوء على البنود الاقتصادية والمالية في اتفاقية وكيف أثرت وانعكست على العلاقات الجزائرية

الفرنسية وإبراز مختلفة مجهودات التي بذلتها الجزائر في محاولة التخلص من بنود هذه الاتفاقية.

أسباب اختيار الموضوع:

الذاتية: اهتمامنا السابق بتاريخ الجزائر عموما والثورة التحريرية بصفة خاصة والرغبة الشخصية في كشف خبايا المفاوضات المذكورة في المصادر والمراجع خاصة المتعلقة بالجوانب الاقتصادية.

الموضوعية: تسليط الضوء على الجانب التحليلي لمضمون الاتفاقية وخاصة البنود الاقتصادية والمالية.

معرفة استراتيجية البلدين في التفاوض.

دراسة ابعاد وآثار بنود اتفاقية إيفيان الخاصة بالجانب الاقتصادي والمالي على الجزائر وفرنسا.

الدراسات السابقة:

عند اختيارنا للموضوع قمنا بالبحث عن مواضيع شبيهة لموضوعنا: وأول ما لاحظناه عدم وجود دراسة تناولت الموضوع. من نفس المنظور إذ كل الدراسات تحدثت عن اتفاقيات إيفيان بمختلف محاورها بصفة عامة دون تفصيل أو تدقيق إلا أننا لا ننكر استفادتنا من وجود بعض الدراسات حتى وإن تطرقنا للموضوع من زوايا مختلفة على سبيل مثال أطروحة دكتوراه للباحثة في التاريخ -ميلودي سهام، اتفاقية إيفيان أسبابها مضمونها وردود الأفعال -دراسة تحليلية - وهي دراسة أكاديمية علمية غنية بالمادة العلمية وتعد مهمة جدا لما تحتويه وخصوصا تفصيلها في مراحل المفاوضات الجزائرية الفرنسية، وكذا احتوائها على تحليل كل بنود الاتفاقية ، إضافة إلى ذلك دراسة مقدمة لنيل شهادة ماستر للطالبة بلواضح نادية بعنوان اتفاقيات إيفيان دراسة تحليلية والتي تعد مهمة أيضا في جانب المفاوضات الجزائرية الفرنسية ، وكذلك مذكرة باللغة الفرنسية: Kabbanji Jad, LA stratégie pétrolière de la France en Algérie 1962-1971,

تعرضت هذه المذكرة لتداعيات بنود الاتفاقية الاقتصادية والمالية بعد الاستقلال.

الإشكالية: تتمحور حول مضمون مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي في اتفاقية إيفيان وتداعياته وانعكاساته على العلاقات السياسية والاقتصادية الجزائرية الفرنسية بعد الاستقلال؟

ولإجابة عن الإشكالية الرئيسية وضعنا جملة من التساؤلات الفرعية منها:

ماهي الإستراتيجية التي انتهجها الجنرال ديغول للقضاء على الثورة؟

ماهي الأسباب التي أدت إلى التعجيل بالمفاوضات؟

وماهي أهم المراحل التي مرت بها المفاوضات الجزائرية الفرنسية؟

ما هو مضمون البند الخاص بشروط مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي؟ وفيما تمثلت تداعياته وانعكاساته على البلدين؟

المنهج المتبع: وللإجابة على التساؤلات سألنا الذكر اعتمدنا على المنهج التاريخي السردى التحليلي.

قمنا بسرد الأحداث التي سبقت المفاوضات، وأهم المراحل التي مرت بها وفقا للترتيب الكرونولوجي وذلك للإلمام بجميع الأحداث. أما آلية التحليل في المنهج التاريخي فقد اعتمدنا عليها في تحليل بنود الاتفاقية والتعريف بالظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي أصبحت فيها فرنسا مجبرة على الرضوخ لمطالب الجزائريين والدخول في المفاوضات.

خطة البحث

نظرا لطبيعة الموضوع وطبيعة الإشكالية المطروحة ارتأينا معالجتها عن طريق خطة بحث تضمنت مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة وملاحق تناولنا فيها بالتفصيل مسار اندلاع الثورة ومحاولات القضاء عليها لغاية الوصول إلى اتفاقية إيفيان والمواد المتعلقة بالجانب الاقتصادي والمالي وأثارها على العلاقات الفرنسية الجزائرية.

جاء الفصل الأول بعنوان اندلاع العمل المسلح ورد فعل الاستعمار الفرنسي يندرج ضمنه ثلاث مباحث وكل مبحث يحتوي على ثلاث مطالب، المبحث الأول بعنوان مرحلة الاندلاع 1954/1955 تحدثنا فيه عن اندلاع الثورة التحريرية سنة 1954 وأهم الأحداث خلال هذه المرحلة 1955-1956 وصولا إلى هجومات الشمال القسنطيني 20 أوت 1955، والمبحث الثاني تمت عنونته بمرحلة التنظيم 1956-1958 أبرزنا فيه التنظيم السياسي والعسكري

لثورة من خلال مؤتمر الصومام 20 أوت 1956 ومعركة مدينة الجزائر 1957 وأهم الأحداث التي عرفت هذه المرحلة 1956-1958، أما المبحث الثالث فكان بعنوان مرحلة الإبادة 1956-1958 وهي الفترة التي سعت فيها فرنسا للقضاء على الثورة من خلال المخططات الإغرائية والمخططات السياسية والمخططات العسكرية.

أما الفصل الثاني فتمت عنونته بمراحل المفاوضات الجزائرية الفرنسية يحتوي على ثلاث مباحث وكل مبحث احتوى هو الآخر على ثلاث مطالب، المبحث الأول تمت عنونته بالظروف والأسباب التي دفعت فرنسا للتفاوض تحدثنا فيه عن مظاهرات 11 ديسمبر 1961 وبداية نشاط المنظمة السرية (ASO) وصولا إلى محاولة انقلاب الجنرالات الأربعة على ديغول.

أما المبحث الثاني عنون بالاتصالات والمحادثات السرية يندرج ضمنه ثلاث مطالب أبرزنا فيه البوادر الأولى للاتصالات السرية بين جبهة التحرير الوطني والحكومة الفرنسية إضافة إلى لقاء مولان 29/25 جوان 1960 وصولا للقاء لوسران 20 فيفري 1961، والمبحث الثالث تمت عنونته بالاتصالات الجدية والرسمية وقسم هو الآخر إلى ثلاثة مطالب تناولنا فيه مفاوضات إيفيان الأولى 20 ماي 1961 وكذلك مفاوضات بال الأولى والثانية 29/28 أكتوبر 1961 / 09 نوفمبر 1961 ومفاوضات إيفيان الثانية تحدثنا في هذه المطالب على كل الأحداث التي جرت فيها إلى غاية التوقيع على اتفاقية إيفيان.

أما الفصل الثالث تمت عنونته بمبدأ التعاون الاقتصادي والمالي أبعاده وتطوراته وجاء مقسما إلى ثلاثة مباحث وقد أجمالنا فيه الحديث عن مواد اتفاقية إيفيان ومدى تأثيرها على طبيعة العلاقات الفرنسية الجزائرية بعد الاستقلال وقسمناه بحسب مواضيع اتفاقية إيفيان.

جاء عنوان المبحث الأول تحت مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي وقد تحدثنا فيه عن المحور السابع من اتفاقية إيفيان احتوى على أربع مطالب تطرقنا فيه إلى مساهمة فرنسا للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر والمبادلات إضافة إلى العلاقات النقدية وضمانات الحقوق المكتسبة والمتعهدات السابقة، أما المبحث الثاني فجاء بعنوان إعلان مبدأ التعاون من أجل استثمار ثروات باطن الصحراء احتوى على أربع مطالب تناولنا فيه المحروقات السائلة والغازية والمواد المعدنية الأخرى إضافة إلى الهيئة الفنية لاستثمار ثروات باطن الأرض بالصحراء والتحكيم.

أما المبحث الثالث بعنوان الأبعاد والتطورات مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي على العلاقات الجزائرية الفرنسية أبرزنا من خلاله طبيعة التغيير الذي شهدته العلاقات الفرنسية الجزائرية بعد تأميم الجزائر لثرواتها وسعيها للخروج من ظل فرنسا حيث خصصناه للحديث عن تأسيس شركة سونطراك وتأميم المحروقات وكيف انعكست ظاهرة التأميم وردود الفعل الفرنسي.

أما الخاتمة فكانت بمثابة مجموعة من الاستنتاجات التي توصلنا إليها للإجابة عن الإشكالية والتساؤلات الفرعية ناهيك عن استعمالنا أيضا لمجموعة من الملاحق التي تخدم الموضوع.

أهم المصادر والمراجع

اعتمدنا على مجموعة من المصادر والمراجع المتنوعة منها:

الجرائد العربية: اعتمدنا بالدرجة الأولى على جريدة المجاهد لسان حال جبهة التحرير الوطني التي تناولت الثورة مختلف مراحلها.

المصادر باللغة العربية: اعتمدنا على المذكرات الشخصية منها كتاب اتفاقيات إيفيان نهاية حرب التحرير في الجزائر لبن يوسف بن خدة: ساعدنا هذا كتاب كثير في إعداد هذه المذكرة باعتباره مصدر وكان صاحبه من الفاعلين في المفاوضات وشاهد حي على الأحداث.

كتاب المهمة المنجزة لسعد دحلب: يعتبر هذا الكتاب مصدرا مهما لأن صاحب الكتاب كان ضمن الوفد الجزائري في إيفيان، حيث أعطى نظرة واسعة على المفاوضات.

وأیضا كتاب أوليفي لونغ، الملف السري -اتفاقية إيفيان -مهمة سويسرية للسلم في الجزائر: قد أفادنا هذا الكتاب كثيرا في معرفة مراحل التي مرت بها اتفاقية إيفيان وكل مراحل المفاوضات

– **الجرائد الفرنسية:** اعتمدنا على الجريدة الفرنسية J. O. R. F, N67, 20 Mars

1962، لأنها تحتوي كل محاور اتفاقية إيفيان إضافة إلى أننا أخذنا منها البنود المالية والاقتصادية.

مذكرات الأمل والتجديد الجنرال شارل ديغول 1958_1962: يعتبر صاحب هذا الكتاب من الفاعلين في التاريخ الجزائري لذا يعتبر هذا الكتاب مهم جدا بحيث تطرق للمشاريع السياسات الديغولية للقضاء على الثورة.

بالإضافة إلى المصادر باللغة الأجنبية:

- Rêdha Malek, Algérie à Evian Histoire des négociations secrètes 1956-1962.
- Benjamin Stora, Dictionnaire Biographique de militants Nationalistes Algériens.
- Olivier long, les dossiers secrets des accords d'Evian suisse par la paix en Algérie.
- Saad Dahlab, Mission accomplie pour l'indépendance de L'Algérie.

- وضحت لنا هذه المصادر مسار المفاوضات الجزائرية الفرنسية فهي مصادر شاهدة على الأحداث أيضا كون كتابها من أعضاء الوفد المفاوض.

اعتمدنا أيضا على مجموعة من المراجع منها: عبد المجيد بلخروبي، ميلاد الجمهورية الجزائرية والاعتراف بها حيث أجرى دراسة تحليلية قانونية لاتفاقية إيفيان.

كتاب الجندي خليفة وآخرون، حوار حول الثورة الجزء 3، وهو عبارة عن حوار عن جميع محاور الاتفاقية، وهاذين المرجعين ساعدانا في تحليل بنود الاتفاقية، وغيرهما من المراجع الكثيرة التي استخدمناها والتي تناولت تاريخ الثورة الجزائرية بصفة عامة.

كما اعتمدنا على مجموعة من مذكرات التخرج: -مسعود حيمد، أزمت العلاقات الفرنسية الجزائرية سياسيا اقتصاديا ما بين سنتي 1962.1974مذكرة دكتوراه.

-ميلودي سهام، اتفاقية إيفيان أسبابها ومضمونها وردود الأفعال -دراسة تحليلية - أطروحة دكتوراه.

-أمينة شعبوني علاقات الجزائرية المغربية في استراتيجية السياسية الخارجية لفرنسا (1962-1978) أطروحة دكتوراه.

- بلواضح نادية اتفاقيات إيفيان -دراسة تحليلية- مذكرة ماستر.

-زهرة بلقاسمي وزكية ناصر اتفاقيات إيفيان ومختلف المواقف منها مذكرة ماستر.

صعوبات الدراسة: لا يخلو أي بحث أكاديمي من الصعوبات فقد واجهتنا مجموعة من الصعوبات منها صعوبة الوصول إلى المراكز الأرشيفية المتخصصة في الموضوع وكذلك ندرة الدراسات المتعلقة بالجانب التحليلي المتعلق باتفاقية إيفيان، ومن خلال تعاملنا مع المادة العلمية لاحظنا أنها تعاملت مع موضوع الاتفاقية بنوع من السطحية دون التعمق في تفاصيلها.

الفصل الأول:

اندلاع العمل المسلح ورد فعل الاستعمار الفرنسي

1- مرحلة الاندلاع المسلح 1954-1955

2- مرحلة التنظيم 1956-1958

3- مرحلة الإبادة 1956-1958

1-مرحلة الاندلاع المسلح 1954-1956

عاش الشعب الجزائري تجربة مريرة مع الاستعمار الفرنسي طيلة 124 سنة عنا خلالها من ويلات، وطمس للهوية والشخصية الوطنية فأصبح الوضع ميؤوسا منه فلم يجد الشعب الجزائري مخرجا سوى إعلان الثورة على المستعمر بعد أن تيقن أن ما أخذ بالقوة لا يسترجع إلا بالقوة.

لتنتلق شرارة الفاتح من نوفمبر 1954، والذي فاجئ المستعمر لتتلوها عدة عمليات عسكرية ناجحة مثل هجومات الشمال القسنطيني، مما دفع بفرنسا لمواجهة هذه الموجة التحررية بشتى الوسائل والأساليب.

1-1-اندلاع ثورة الفاتح من نوفمبر 1954

إن التركيز على يوم أول نوفمبر 1954 يمكن أن يجعل البعض يعتقد أن هذا اليوم جاء من الفراغ، لكن في الحقيقة يمتلك جذور عميقة تمتد إلى يوم الغزو الاستعماري للأرض الجزائرية عام 1830¹.

فالثورة في الحقيقة كانت نتيجة لأزمات مختلفة وشدائد المتنوعة التي كان يتعرض لها الشعب الجزائري، كل تلك الأزمات على الأصعدة المختلفة دفعت جماعة من المناضلين الوطنيين إلى الاجتماع لمناقشة المشاكل والتفكير في كيفية حلها²، ولقد كانت سنة 1954 عصبية على مسار الحركة الوطنية وبصفة خاصة حزب حركة إنتصار الحريات الديمقراطية والذي أصبح يعيش أزمات متعددة، في تصاعد الصراع بين المركزيين والمصاليين، وعلى إثر هذه الازمة تأسست اللجنة الثورية للوحدة والعمل في 23 مارس 1954 بمبادرة من أعضاء المنظمة الخاصة والمركزيين تولى رئاستها محمد بوضياف³ ومن أهدافها:

¹ رابح لونيبي، محاضرات وأبحاث في تاريخ الجزائر، دار الكوكب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003، ص 118.

² محمد صالح الصديق، كيف ننسى وهذه جرائمهم، ط2، دار الهومة، الجزائر، 2009، ص- ص 82، 83.

³ محمد بوضياف: أحد مؤسسي جبهة التحرير الوطني (1954) ولد ب 23 جوان 1919، بالمسيلة ينتمي إلى عائلة رفيعة لكنها عرفت انكسار جزئي بمجيء الاستعمار، أصبح كاتب مساعد محامي لمصلحة الضرائب، خدمة العسكرية، انضم إلى حزب الشعب الجزائري ثم مسؤولا عن ناحية سطيف 1947 مؤسس المنظمة فدرالية فرنسا جوان 1953، عضو مؤسس في اللجنة الثورية للوحدة والعمل، حصل على ثقة مجموعة 22 التي كلفته باختيار قيادة الوطنية لجبهة التحرير الوطني، غادر الجزائر 25

- العمل على وحدة الحزب والمحافظة على مبادئه الثورية.
 - العمل على تجميع إطارات المنظمة الخاصة وإقناعهم بالعمل المسلح.
 - الاتصال بقواعد الحركة وإقناعهم بالتزام الحياد أثناء الصراع.
- نظرا لتباعد وجهة النظر المتعلقة بكيفية حل الصراع فإن اللجنة الثورية للوحدة والعمل لم تفلح في تحقيق الهدف الذي وجده من أجله¹.

ومن أهم الأعمال التي قامت بها اللجنة الثورية للوحدة والعمل هو نجاحها في تبليغ نداء العمل المسلح حيث دعت لاجتماع 22 بحي صلا نبي (بلدية مدنية، الجزائر العاصمة)، في منزل مناضل إلياس دريش² يوم 23 جوان 1954 وترأس الاجتماع مصطفى بن بولعيد³، قدم

أكتوبر 1954 وتولى المسؤولية السياسية والعسكرية للحزب في مقرها بن ناظور، عين عضو في المجلس الوطني للثورة الجزائرية CNRA، وزير دولة في الحكمة المؤقتة للجمهورية الجزائرية (1958-1961)، كاتب رئيس مجلس سبتمبر 1961، عاد إلى الجزائر كرئيس دول 16 جانفي 1992، أستشهد محمد بوضياف في 29 جوان 1992 في عنابة. ينظر: عاشور شرقي، قاموس الثورة الجزائرية 1954-1962، ترجمة عمار المختار، دار القصب، الجزائر، 2007، ص، ص 92-93.

¹ محمد عربي الزبيري، مرجعي عن الثورة التحريرية 1954-1962، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية والثورة أول نوفمبر 1954، دار الهومة، الجزائر، 2007، ص 23.

² إلياس دريش: من مواليد المدنية، ناضل في صفوف حزب الشعب الجزائري ثم حركة ح إ ح د، وكان من المناضلين الناشطين وثقة على المستوى العاصمة لهذا اختير منزله بالمدنية ليحتضن الاجتماع التاريخي لمجموعة 22. ينظر: آسيا تميم، الشخصيات الجزائرية 100 شخصية، دار المسك للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 278.

³ مصطفى بن بولعيد: قائد الولاية الأولى، ولد في 05 فيفري 1917، إيريس باتنة في عائلة من ملاك الأراضي في التجارة، هاجر إلى فرنسا سنة 1937، استقر وأصبح نقابيا ثم عاد إلى البلاد في شهر أفريل 1938، جند عام 1939 وحارب في الجيش الفرنسي، سرح منه بعد أن جرح 1942، ثم اعد تجنيده (1943-1944) إنضم مصطفى بن بولعيد إلى حزب الشعب و(ح إ ح د) عام 1946، ثم أصبح من المسبلين في منظمة الخاص بالأوراس، كان عضو في اللجنة المركزية ثم عضو في اللجنة الثورية للوحدة والعمل، أعتقل 12 فيفري 1955 على الحدود التونسية الليبية، استشهد في انفجار جهاز ارسال واستقبال في 22 مارس 1956 بالجبل الأزرق. ينظر: عاشور شرقي، المرجع السابق، ص، ص 67-68.

تقرير العام محمد بوضياف بالتناوب مع العربي بن مهدي¹، ديدوش مراد² وتناول التقرير المسيرة النضالية للمنظمة الخاصة³، انتهى الاجتماع باتخاذ القرارات الحاسمة وهو القيام بالثورة المسلحة هي الوسيلة الوحيدة لتجاوز الصراعات وتحرير الجزائر⁴.

حيث انبثق عنها لجنة الستة التي ضمت كل من (محمد بوضياف، مصطفى بن بولعيد، ديدوش مراد، كريم بلقاسم، عربي بن مهدي ورايح بيطاط) لتطبيق قرارات اللجنة الأم، وحدث ذلك أثناء اجتماع 10 أكتوبر 1954، والذي تقرر فيه تقسيم القطر الوطني إلى مناطق⁵، وهي: الأوراس أولاً شكل الموقع الرئيسي بقيادة مصطفى بن بولعيد، شمال القسنطيني

¹ عربي بن مهدي: منظم ولاية وهران، وعضو اللجنة المركزية ولجنة تنسيق والتنفيذ بعد انفجار الثورة، اشتهر بقدرته التنظيمية وبتقافته العالي، وتحليله السليم للأمر وجاءت المسألة لتتوج سيرته الرائعة فقد اعتقلته السلطات الفرنسية 25 فبراير 1958، وأخضعته لتعذيب رهيب، وقد توفي تحت التعذيب. ينظر: بسام العسلي، نهج الثورة الجزائرية (الصراع السياسي)، ط2، دار النفائس، بيروت، لبنان، 1986، ص 190.

² ديدوش مراد: ولد ديدوش مراد عام 1947 بمدينة الجزائر، وهو من أسرة ثورية ساهمت عائلته في إغالة الكثير من المجاهدين أمثال عربي بن مهدي ورايح بيطاط، تعلم القرآن الكريم وهو صغير، دخل المدرسة الابتدائية الفرنسية، تحصل على شهادة الابتدائية في 1939، شارك في أول نوفمبر 1954، انخرط في حزب الشعب الجزائري، وعمره لا يتجاوز 16 سنة. أصبح عضو بارزا في اللجنة المركزية، كان مسؤولاً في المنظمة الخاصة في عنابة، هاجر إلى فرنسا 1952 ليتولى مسؤولية (ح إ ح د) وكان عضو في اللجنة الثورية للوحدة والعمل شارك في الاجتماع 22، ازداد عدد المجاهدين بقيادته بشمال قسنطيني - استشهد في واد بوكركر 1955. ينظر: آسيا تميم، المرجع السابق، ص، ص 164-170.

³ عبد الواحد بوجابر، الجانب العسكري للثورة الجزائرية المنطقة الخامسة الولاية الأولى التاريخية، (دط)، (د.د.ن)، (د.م.ن)، د ت، ص 118.

⁴ نفسه، ص 121.

⁵ وهيبة سعدي، الثورة الجزائرية ومشكلة السلاح (1954-1962)، دار المعرفة، الجزائر، 2009، ص 21.

ديدوش مراد، منطقة القبائل¹ عمر أو عمران و²كريم بلقاسم، منطقة الجزائر³ رابح بيطاط، منطقة وهران بقيادة العربي بن مهدي، وفي قمة الهرم محمد بوضياف كمنسق للثورة⁴، ونجاح مجموعة 22 في خطوتها الأولى جعلها أكثر حزما في تحركاتها واتصالاتها السرية وعقدت سلسلة الاجتماعات في الجزائر العاصمة ومنها إجتماع 22 أكتوبر في بيت مراد بوقشور فأسسوا جبهة التحرير الوطني وجيش التحرير الوطني، وحددوا يوم الفاتح من نوفمبر بداية الكفاح المسلح، اختير هذا اليوم لأنه يوم جميع القديسين "توسان" ولأنه أول شهر يستفيد أفراد الجيش الفرنسي من الإجازة⁵. في ليلة فاتح من نوفمبر وبتنظيم محكم وبضبط بعد منتصف الليل، وفي مناطق مختلفة من أنحاء الوطن، نفذت عمليات عسكرية وقد استعمل الثوار في

¹ عمر أو عمران: ولد في القبائل عام 1919، إنضم إلى حزب الشعب، حيث تمكن من استمالة مجموعة من المجندين في شرشال، استعداداً للإنتفاضة المسلحة التي كان يعد لها حزب الشعب في ماي 1945، حكم عليه بالإعدام 1945 واعفي في 1946، أصبح نائب كريم بلقاسم في قيادة منطقة القبائل نوفمبر 1954، ثم القائد ولاية الرابعة بعد 1956، كان مسؤول التسليح والتموين عين ممثلاً لجبهة التحرير في تركيا 1960، في مؤتمر طرابلس 1962 انفصل عن كريم بلقاسم و أيد بن بلة انتخب عضو الجمعية الوطنية في 1962 ثم انسحب عن الساحة السياسية ليصبح رجل أعمال. ينظر: محمد حربي، الثورة الجزائرية سنوات مخاض، تر نجيب عياد-صالح المثلوني، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1994، ص190.

² كريم بلقاسم: من مواليد منطقة قبيلة ونشأة حمى التيار الوطني نشأت المنظم أبناء جيله، خدم في الجيش الفرنسي 1945، سرعان ما أصبح في قيادة (ح. إ. ح. د) لجأ إلى أعمال المقاومة السرية عام 1947 لينجو من الاعتقال، كان دائم التنقل بين القرى لنشر أفكاره الثورية عند وقع خلاف بين المركزيين والمصاليين اتخذ الحياد، مارس دور القيادة في تكوين القوة الثالثة التي تمثلت (باللجنة الثورية للوحدة والعمل) كان أحد أعضاء ستة، كان مسؤول عن تنظيم الثورة في منطقة القبائل الكبرى ومسؤول عن الشؤون العسكرية، عند تشكل الحكومة الجزائرية المؤقتة تولى منصب وزير الدفاع ونائب رئيس الوزراء وبقي في منصبه هذا حتى التحرر والاستقلال. ينظر: بسام العسلي، نهج الثورة الجزائرية (الصراع السياسي)، المرجع السابق، ص، ص 195-196.

³ رابح بيطاط: ولد عام 1925، في عين الكرمة، بمنطقة قسنطينة، إنضم إلى حسب الشعب خلال ح ع 2، عضو في المنظمة السرية، بدأت السلطات الاحتلال تلاحقه ابتداء 1954، شارك في تأسيس جبهة التحرير الوطني وأصبح قائد المنطقة الرابعة، أعتقل يوم 23 مارس 1955، عضو المجلس الوطني الثورة الجزائرية 1956، ثم شارك الحكومة المؤقتة 1958، أصبح عضو في المكتب السياسي لجبهة التحرير لكنه استقل عام 1964، أصبح وزير الدولة 1965 ثم وزير التنقل 1972 واختير رئيس لجبهة الوطنية 1976. ينظر: محمد حربي، الثورة الجزائرية سنوات مخاض، المصدر السابق، ص 188.

⁴ دنيا فيران، عندما ثور الجزائر، ترجمة العيد دوان، ط 1، دار التوزيع للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص 63.

⁵ سليمان بارور، حياة البطل الشهيد مصطفى بن بولعيد. دار الشهاب للنشر والإشهار والتوزيع، الجزائر، 1988، ص 48.

كافة العمليات أسلحة تكاد تكون موحدة، فالقنابل التي تم تفجيرها مصنوعة محليا والأسلحة في أغلبها أسلحة صيد¹.

كانت استراتيجية قادة الثورة الجزائرية تقوم على خلق جهاز سياسي لجبهة والجيش التحرير الوطني الجزائري بحيث يكون هذا الجهاز قادر على شرح معنى وأهداف الثورة وذلك بقصد كسب تأييد الشعب وخلق علاقات التعاون المتينة بين السكان وقيادة الثورة.

ونظرا لاتساع الجزائر وصعوبة التنقل فيها قررت القيادة الثورية أن يقوم قائد كل منطقة وولاية بالعمليات العسكرية والسياسية بناء على مبادرات محلية لأنه كان من الصعب إقامة جهاز مركزي²، وقام المناضلون بنشر بيان أول نوفمبر (ينظر ملحق رقم 1) أعلن فيه أن الثورة الجزائرية ذات طابع تحرري تهدف إلى الاستقلال الوطني مع احترام حقوق الأقليات، حيث أصدر البيان عن الأمانة العامة لتنظيم الثوري المعروف بجبهة التحرير الوطني وجيش التحرير الوطني وتكمن أهمية البيان أول نوفمبر رغم بساطة الطرح أنه نظم الثورة³.

سطر البيان أهداف الثورة والوسائل المجندة في الكفاح، وأهم الأهداف الاستقلال الوطني بواسطة إقامة الدولة الجزائرية الديمقراطية الاجتماعية ذات سيادة وضمن إطار مبادئ الإسلامية، واحترام الحريات الأساسية دون تمييز عرقي وديني، أما الأهداف الداخلية فتمثلت في تطهير السياسي بإعادة الحركة الوطنية إلى نهجها الحقيقي، أما الأهداف الخارجية تمثلت في تدويل القضية الجزائرية، وتحقيق وحدة الشمال الإفريقي في داخل إطارها الطبيعي العربي الإسلامي، والتأكيد على العطف الفعال اتجاه الأمم المتحدة، وقضيتنا التحررية في نطاق ميثاق الأمم المتحدة.

¹ محمد العربي الزبيري، الثورة الجزائرية في عامها الأول، ط1، دار البعث، قسنطينة، 1984، ص 89.

² عمار بوحوش، التاريخ السياسي للجزائر من البداية إلى غاية 1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، 1997، ص 380.

³ محمد بليل، بحوث الدراسات عن مسار الثورة الجزائرية من أجل التحرر والاستقلال 1954/1962، دار المجدد لنشر والتوزيع، الجزائر، 2019، ص 48.

وطبق لمبادئ الثورة، والأوضاع الداخلية والخارجية تم مواصلة الكفاح بمجموعة من الوسائل لتحقيق الأهداف المسطر، سواء في الميدان السياسي أو الميدان العسكري العمل المحض، وجعل القضية الجزائرية حقيقية وواقعية في العالم كله¹.

ورغم الدعايات المغرضة لسلطات الفرنسية بتشويه سمعة الثوار والتقليل من شأنهم في داخل والخارج بوصفهم إرهابيين وإيهام الرأي العام العالمي بأن ما يجري في الجزائر ما هو إلا تمرد، إلا أن جبهة التحرير الوطني واصلت نضالها بتعبئة الشعب الجزائري حول أول نوفمبر، وانظم إلى صفوف لجيش التحرير شرائح مختلفة من المجتمع ولتخفيف الحصار الذي كان مفروضا على منطقة الأوراس تم شن هجومات الشمال القسنطيني 20 أوت 1955 بقيادة زيغود يوسف².

2-1- أحداث الثورة في هذه المرحلة 1955-1956

إن العمليات التي كان يقوم بها المجاهدين كانت يومية وفي كل الجهات ولم تكن هذه العمليات في شكل واحد (كمين، هجوم، اشتباك) وكانت كل عملية يشنها جيش جبهة التحرير الوطني تكون متبوعة بحملة تدميرية وتقتلييه تقوم بها القوات الفرنسية ضد السكان الموجدين جغرافيا في مكان الكمين أو الاشتباك. والمعارك التي وقعت سنة 1954 إلى سنة 1956 تبين جو الحرب بين فئة قليلة من المؤمنين بقضيتهم التحريرية وفئة كثيرة مدججة بالسلاح وهي لا تؤمن بقضيتها بل هي آلة قتل يحركها النظام الاستعماري³.

3-1- هجومات الشمال القسنطيني 20 أوت 1955

وفي بداية ربيع 1955 مع كثرة العمليات الناجحة خصوصا في المنطقة الأولى والثانية والثالثة وتمركز الثورة فيها بصفة قوية بدأ القلق يتسرب إلى صفوف السلطات الاستعمارية

¹ عمار عمورة، موجز في تاريخ الجزائر، ط1، دار الريحان، القصبة الجزائر، 2009، ص، ص 189-190.

² نفسه، ص 192.

³ بوعلام بن حمودة، الثورة الجزائرية ثورة أول نوفمبر 1954 معالمها الأساسية، دار النعمان للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 227.

وإلى المعمرين ومن يمثلهم في المجالس السياسية المختلفة وأخذ سوستيل¹ في مدينة الجزائر والحكومة الفرنسية في باريس يطمئنون الجميع.

تنفيذ الهجوم: في يوم 20 أوت 1955، كما سبق واتفق عليه على الساعة الثانية عشر ظهرا بعد أن جمع زيغود يوسف² قرابة الألفي مناضل بدأت العمليات الهجومية بالسلح الحربي والسلح الأبيض على القرى والمدن الموجودة في المنطقة. وقعت الهجمات على كل شيء يعبر عن الوجود الاستعماري جسور، طرقات، أسلاك وأعمدة التلفون والكهرباء، مزارع المعمرين. أما سبب اختيار يوم السبت 20 أوت 1955 يوما لانطلاق العمليات فيعود إلى سببين مهمين: أولهما وهو رأس السنة الهجرية الجديدة أما السبب الثاني فهو حلول الذكرى الثانية لخلع الملك محمد الخامس³.

أهداف الهجوم

1) فك الحصار الذي فرضه العدو على بعض المناطق خاصة منطقة الأوراس بحث تسنى لجيش التحرير الوطني تحرير مناطق أصبحت تخضع تماما لسلطته وإشراف جبهة التحرير الوطني.

¹ سوستيل: ولد سنة 1912 بفرنسا وهو من عائلة عاملة كان يدرس اشتغل أستاذ علم الاجتماع عين مدير فرعيا في متحف، عند اندلاع الحرب العالمية الثانية وسقوط باريس تحت ضربات القوات الألمانية، التحق سنة 1940 بصفوف المقاومة إلى جانب ديغول بلندن، عين مديرا لمصالح السرية والجوسسة المضادة في الجزائر، كان وزير للإعلام سنة 1945، ثم عين حاكما عاما في الجزائر 1955. ينظر: جمال قندال، إشكالية تطور وتوسع الجزائرية 1954-1956، ج2، دار الابتكار للنشر وتوزيع، (د.ت)، ص 389.

² زيغود يوسف، ولد في 18 فيفري 1921 بسمندر وهي قرية تقع شمالا شرق قسنطينة، تابع دراسته الابتدائية بمدرسة فرنسية وكان في نفس الوقت يرتاد المدرسة القرآنية (الكتاب)، تحصل على الشهادة الابتدائية وترك المدرسة لأن السلطات الفرنسية كانت تمنع على الجزائريين تجاوز هذا المستوى من الدراسة، وفي الفاتح من نوفمبر تولى زيغود يوسف مسؤولية الشمال القسنطيني، وفي 20 أوت 1955 قاد زيغود يوسف الهجمات التي أوقعت ضربات موجع بالقوات الاستعمارية الفرنسية وفي 25 سبتمبر 1956 سقط زيغود يوسف شهيدا في ميدان الشرف. ينظر: محمد الشريف ولد الحسن، من المقاومة إلى الحرب من أجل الاستقلال 1830-1962، دار القصبية، الجزائر 2010، ص 86-87.

³ محمد لحسن أزغدي، مؤتمر الصومام وتطور ثورة التحرير الوطني الجزائرية 1954-1962، دار الهومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2009، ص 102-106.

- (2) تحطيم أسطورة الجيش الذي لا يقهر فقد أبان الهجوم عن ضعف دفاع العدو وأمام هجومات جيش التحرير المدعم بالجماهير الشعبية.
- (3) تسهيل تنظيم طرق القوافل نحو تونس للإتيان بالأسلحة والذخيرة الحربية حيث أقيمت المراكز على طول الطريق¹.
- (4) حث باقي المناطق على ضرورة الوقوف والإتحاد ووعيهم بحتمية الثورة حتى تشمل جميع ربوع الوطن.
- (5) التضامن الفعال مع المغرب الأقصى الشقيق في الذكرى الثانية لنفي الملك محمد الخامس إلى مدغشقر.
- (6) استكمال شمولية الكفاح في كل أرجاء المغرب العربي وهذا ما جاء به بيان أول نوفمبر 1954².

نتائج الهجوم

- (1) انضمام المئات إلى صفوف الثوار إذ وصل عدد المجاهدين في الجزائر سنة 1956 إلى أكثر من أربعين ألف وأكثر من ذلك، انتشرت الثورة في كل ربوع الوطن ورافق هذا الانتشار لجيش التحرير الوطني عمليات الاتصال والتنسيق بين المناطق المختلفة شرقا وغربا بإدخال السلاح من الحدود³.
- (2) التحاق المرأة بالثورة بشكل متزايد فقد أكد المجاهد الرجل على كافي في مذكراته بأن المرأة تعتبر خلية أساسية للجهاد، فالمرأة المتعلمة التحقت بالثورة لتصبح مرشدة اجتماعية أو ممرضة أو مجاهدة حاملة للسلاح، أما المرأة الريفية فحسه هي التي لعبت

¹ أحسن بومالي، استراتيجية الثورة في مرحلتها الأولى 1954-1956، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، الجزائر، (د.ت)، ص، ص 211-212.

² على كافي، مذكرات الرئيس علي كافي من المنضال السياسي إلى القائد العسكري 1946-1962، (د.ط)، دار القصبية للنشر، الجزائر، (د.ت)، ص 84.

³ جريدة المجاهد، العدد 41، 1959/05/01، ص 06.

الدور الأول والأساسي في تولي خدمة المجاهدين تغسل الملابس، تطبخ، تخفي آثارهم... إلخ

3) تشكيل هيئات واتحادات لمختلف شرائح المجتمع وخاصة العمال والطلبة والتجار.

4) القضاء على فكرة الاندماج التام التي جاء بها جاك سوستيل¹.

5) إصابة الإدارة الفرنسية بخيبة أمل وتأثير تلك العمليات في القوات الفرنسية نفسها حيث أصبح أفرادها يرون في جيش التحرير أنه الخطر داهم في حياتهم، وانتشرت بينهم روح التمرد.

6) سقوط حكومة إدغار فور وتسليم السلطات الاشتراكية حيث عين زعيم الحزب الاشتراكي غي مولي Guy mollet² لرئاسة حكومة فرنسا حيث قامت بزيارة للجزائر وهناك اطلع بنفسه على وحشية الأوروبيين في معاملة الجزائريين وقد استقبل المستوطنين الفرنسيين بضربات الطماطم والخضر العنيفة³.

معركة الجرف

إن معركة الجرف جنوب شرق مدينة تبسة أصبحت أسطورة يفخر بها المجاهدون عبر الوطن، بدأت المعركة يوم 22 سبتمبر 1955 ودامت 08 أيام فقد العدو في المعركة 600 جندي وجرح فيها العديد من الجنود الآخرين بينما أستشهد 80 مجاهدا وقد كان المجاهدون تحت قيادة بشير شهياني وعباس الغرور وعجول عاجل وقد تمكن المجاهدين من إسقاط عدد من الطائرات ومن تدمير عدة دبابات.

وفي يوم 20 يناير 1956 كانت كتيبة من الجيش الفرنسي المتنقلة من ولاية بجاية إلى جسر إماسين فتصدت لها فصيلة من المجاهدين بمساعدة عشرات من المسبلين، أستشهد

¹ على كافي، المصدر السابق، ص، ص 87-93.

² غي مولي: (1975/1905) ترأس الحكومة الفرنسية من جانفي 1956 إلى 1957. اشتهر بداية حكمه بخضوعه التام لأوروبي الجزائر، تسببت سياسته في ردود فعل من قبل السكان الأوروبيين في الجزائر الذين استقبلوه في الجزائر العاصمة في 06 فيفري 1956 بمظاهرات عنيفة أمام مقر الحكومة العامة. ينظر: عاشور شرقي، المرجع السابق، ص 355.

³ محمد لحسن أزغدي، المرجع السابق، ص، ص 113-114.

08 مجاهدين و3 مدنيين وسقط من جيش العدو 60 جنديا وكان العدد مرتفعا لأن طيران العدو قصف الجيش الفرنسي خطأ¹.

مجزرة عرش الثورة جنوب سكيكدة 1956/08/10

في هذا اليوم 1956/08/10 جرت معركة وحشية لا نظير لها في التاريخ وهذه المعركة تعد نقطة من بحر جرائم فرنسا الكثرة خاصة بعد 20 أوت 1955 وكذلك جريمة قرية "زفازف" التي باتت نائمة في أمن الله وأصبحت عبارة عن مقبرة جماعية في رمشه عين لقد قام بتلك العمليات عساكر تحت إشراف الضابط الفرنسي تيفنو وذهب ضحيتها العرش كله وعائلات انقرضت تماما حيث قدر عددهم بأزيد من 150 نفس بريئة².

2- مرحلة التنظيم: 1956-1958

1-2 مؤتمر الصومام 20 أوت 1956

بعد أقل من عامين على اندلاع الثورة، عقد مؤتمر الصومام في 20 أوت 1956 في المنطقة الثالثة³ بقرية ايفري أوزلاقن غابة أكفادو في سفوح جبال جرجرة، المشرفة على الضفة الغربية لوادي الصومام⁴ اختار القادة العسكريين وادي الصومام للاجتماع بهدف تأكيد سيطرتهم على المنطقة وكذلك لتأمين وصولهم وضمان التواصل مع الوفد الخارجي⁵.

أما الوفد الخارجي، فقد كان من المقرر أن يحضر المؤتمر أيضا، فقد كانوا ينتظرون في سان ريمو الإيطالية وفي طرابلس ليبيا الإشارة الخضراء من منظمين المؤتمر، فحضور الوفد يتطلب حذر من السلطات الفرنسية الاستعمارية⁶.

تركيبة المؤتمر: انعقد اجتماع قادة الثورة بالتركيبة التالية:

¹ بوعلام بن حمودة، المصدر السابق، 131.

² عائشة ليتيم، جرائم فرنسا في الجزائر وجهاد المرأة الريفية، دار هومة، الجزائر، 2014، ص، ص 502-505.

³ محمد العربي الزبيري، مرجعي عن الثورة التحريرية 1954-1962، المرجع السابق، ص47.

⁴ محمد لحسن أزغيدي، المرجع السابق، ص134.

⁵ بسام العسلي، جبهة التحرير الوطني الجزائري، ط3، دار النفائس، بيروت لبنان، 1990 ص24.

⁶ محمد لحسن أزغيدي، المرجع السابق، ص134.

الرئيس: العربي بن مهدي

المنطقة الثانية: زيغود يوسف ونائبه بن طوبال¹

المنطقة الثالثة: كريم بلقاسم

المنطقة الرابعة: عمر أو عمران

المنطقة السادسة: علي ملاح²

ممثل جبهة التحرير: عبان رمضان³ افتتح العربي بن مهدي جلسة المؤتمر⁴

مخرجات المؤتمر: بعد نهاية المؤتمر خرج المناضلون بجملة من النتائج التي من بينها مايلي:

النتائج السياسية:

- التأكيد أن الهدف هو استرجاع السيادة الوطنية بكل مقوماتها من القرارات الهامة التي

أفرزتها أولوية السياسي على العسكري وأولوية الداخل على الخارج.⁵

¹ بن طوبال: أحد قادة جبهة التحرير الوطني، ولد بمدينة ميله سنة 1923، التحق أثناء الحرب العالمية الثانية بحزب الشعب ثم المنظمة الخاصة، أشرف على تنظيم الخلايا العسكرية بشمال قسنطينة، التحق بحركة انتصار الحريات الديمقراطية وأصبح عضو في لجنة 22. أشرف رفقة زيغود يوسف على هجومات 20 أوت 1955 حضر مؤتمر الصومام، كان عضو في المجلس الوطني للثورة الجزائرية، عضو في اللجنة التنسيق والتنفيذ 1957، عين وزير للداخلية أثناء تشكل الحكومة المؤقتة للجمهورية، شارك في مفاوضات إيفيان. ينظر: Mohamed Cherif Ould El Hocine, de la résistance à la guerre d'indépendance 1830-1962, Casbah, Alger, 2010, p 79

² علي ملاح: ولد بقرية مكير دائرة تيزي غنيف منطقة القبائل الكبرى 1924 كان يدعى سي شريف، انخرط في حزب الشعب الجزائري 1945 ثم أنظم (ح. إ. ح. د) 1946، في سنة 1947 إنظم إلى المنظمة الخاصة أين بدأ يكون الشباب المتطوعين على استعمال السلاح وفهم المخططات الحربية في 1954 عينه الحزب مسؤولا عن ناحية تقزيرت وعزازقة وهناك ظهر نشاطه جليا في التحضير للثورة المسلحة نوفمبر 1954. في جوان 1955 جرح في ساقه لكنه لم يتخلى عن نشاطه، شارك في مؤتمر الصومام 1956 وفي ماي 1957 سقط شهيدا في ناحية قصر البخاري ينظر: آسيا تميم، المرجع السابق، ص 228.

³ عبان رمضان: من مواليد 1920، إنظم إلى جبهة التحرير الوطني وسرعان ما أثبت نفسه كمستشار سياسي لمنطقة الجزائرية، حضر مؤتمر الصومام 1956، عضو في المجلس الوطني للثورة الجزائرية، توفي في ماي 1958. ينظر: Benjamin Stora, Dictionnaire Biographique de militants Nationalistes Algériens, L'Harmattan, Paris, 1985, P 163.

⁴ مصطفى همشاوي، جذور اول نوفمبر 1954 في الجزائر، منشورات المركز الوطني للدراسات البحث في الحركة الوطنية، دار الهومة، الجزائر، د.ت، ص 118.

⁵ محمد العربي الزبير، مرجعي عن الثورة الجزائرية من 1954-1968، المرجع السابق، ص 49.

- ظهور المحافظين السياسيين مهامهم تنظيم و تثقيف وما يتصل بالدعاية والاطار والتوجيه.¹
- النتائج العسكرية:** أما الجانب العسكري فتم الاتفاق على ما يلي:
- تحديد كل ولاية جغرافية مع تعيين قائدها وفي هذا الإطار وقع تقليص في الولايات الأولى والرابعة، وقادة الولاية السادسة.²
- تقسيم البلاد إلى ستة مناطق مع جعل حدود لكل منطقة ابتداء من تاريخ المؤتمر وتغيير لفظة المنطقة، وتقسيم الولاية إلى منطقة، ثم الناحية إلى قسم.³
- أما القيادة الجماعية بالنسبة لجميع المستويات وتكون فيما يخص أركان جيش التحرير الوطني من قائد عام يساعده ثلاثة نواب يشرفون على القطاعات السياسية والعسكرية والاتصالات والاستعلامات.
- وحدد المؤتمر أيضا أنواع الرتب العسكرية وضبط الوحدات المكونة للجيش.⁴

النتائج التنظيمية

إنشاء المجلس الوطني للثورة: يتكون من 34 عضوا، 17 عضوا أصليين، و 17 عضوا منهم إضافيين (ينظر الملحق 02) وهذا المجلس يعتبر السلطة السياسية العليا وفيه تتخذ القرارات الهامة المصيرية.

¹ محمد لحسن ازغدي، المرجع السابق، ص138.

² أحمد بن نعمان، جهاد الجزائر حقائق تاريخية والمغالطات الايديوجرافية، ط2، دار الامة للنشر والتوزيع، الجزائر، 1998، ص135.

³ محمد لحسن أزغدي، المرجع السابق، ص138.

⁴ محمد العربي الزبيري، تاريخ الجزائر المعاصرة 1954-1962، ج2، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 1999، ص71.

لجنة التنسيق والتنفيذ: هي الجهاز التنفيذي للمجلس الوطني للثورة الجزائرية تتكون من خمسة أعضاء¹ وهم عبان رمضان، يوسف بن خدة²، محمد عربي بن مهدي، سعد دحلب³، كريم بلقاسم⁴.

قد خرج المؤتمر بوثيقة سياسية تعتبر الميثاق أو المنهج السياسي التي سارت عليه الثورة الجزائرية⁵، وأكدت المبادئ التي تضمنها بيان أول نوفمبر وتوظيف ممارسات الثورة كما طبقت في الساحة العملية بضبط وتنظيم العميق للثورة⁶.

إن هيكله الثورة بصفة جيدة تطلب تعبئة الجماهير وتأطيرهم وهذا ما لاحظته المناضلين وعليه سارع الطلاب الجزائريين إلى تأسيس الإتحاد العام لطلبة المسلمين الجزائريين في شهر جويلية 1955 ربط مصير الطالب المثقف بمصير شعبه وأمته⁷، وتم تأسيس الإتحاد العام للعمال

¹ محمد العربي سعودي، المؤسسات المحلية في الجزائر لولاية البلدية 1962/1516، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص، ص 250-251.

² **بن يوسف بن خدة:** ولد في البرواقية ثم إنضم إلى حزب الشعب الجزائري، أعتقل في أبريل 1943 في البلدية بعد قيامه بدعاية ضد تجنيد المسلمين الذي قرره الحاكم العام بيرتون بهدف اشراكهم في مجهود الحرب. إنضم إلى هيئة التحرير جريدة الحزب "لناسيون الجيريان" وشارك بهذه صفة في أول مؤتمر مشترك لحزب الشعب الجزائري أصبح عضوا في اللجنة المركزية. بعد شهرين من اندلاع الانتفاضة نوفمبر 1954 تم اعتقال بن خدة، وبعد إضراب ثمانية أيام 1957 غادر الجزائر العاصمة. ينظر: رضا مالك، الجزائر في إيقيان تاريخ المفاوضات السرية 1956-1962، تر فارس غصوب، ط1، دار الفارابي، لبنان، 2003، ص، ص 366-367.

³ **سعد دحلب:** ولد بقصر الشلالة وانضم إلى حزب الشعب الجزائري (ح. ع. 2) كان أحد المقربين إلى مصالي الحاج عندما فرضت الإقامة على هذا الأخير في تلك المدينة، في عام 1943، كان مسؤول الفرع المحلي لأصدقاء بيان الحرية، أعتقل في أبريل 1945، ثم أصبح بعد عفو 1946، أحد مدراء الشركة الجزائرية للصحافة والنشر التي تطبع الصحف ومنشورات حزب الشعب، (ح. إ. ح. د)، ينتمي أيضا إلى أسرة تحرير "الجزائر الحرة" في مؤتمر الصومام أختير عضوا في المجلس الوطني للثورة ولجنة التنسيق والتنفيذ في الوقت ذاته عين مدير لمكتب محمد يزيد ووزير الاعلام 1958، ثم أمينا عاما لوزارة الشؤون الخارجية، كان عضو في وفد الحكومة المؤقتة لمراحل المفاوضات المختلفة في إيقيان بعد الاستقلال عين سفير في المغرب. ينظر: المصدر نفسه، ص، ص 373-374.

⁴ بسام العسلي، جبهة التحرير الوطني، المرجع السابق، ص 26.

⁵ محمد لحسن أرغيدي، المرجع السابق، ص 138.

⁶ محمد هادي دروز، الولاية السادسة تنظيم ووقائع 1954-1962، (د.ط)، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2009، ص60.

⁷ عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، ج1، دار العثمانية، الجزائر، 2013، ص 364.

الجزائريين في 24 فيفري 1956¹، إضافة إلى ذلك تم تأسيس الإتحاد العام لتجار الجزائريين في 20 سبتمبر 1956².

إن أهم صورة للمد الجماهيري الكبير والواضح كان خلال أسبوع الإضراب التي عرفه الجزائريون أين لبوا نداء (ج.ت.و)³، وتم تحديد يوم 28 جانفي إلى 04 فيفري 1957 تاريخ بداية الإضراب، وفي فجر يوم 28 جانفي بضبط اتخذت مجموعة من الشاحنات أماكنها في أعالي القصبة وتوزع آلاف المظلين عبر المدينة العتيقة، واحتلوا جميعة الأزقة التي كانت خالية على عروشها، فبدخول الإضراب حيز التنفيذ خيم صمت رهيب على المدن ولم يعكر هذا الصمت سوى مكبرات الصوت⁴.

وقد حاول المناضلون تجسيد خاصيتين في هذا الاضراب وهو أن يدوم الاضراب ثمانية أيام، ويشمل الجزائر وخارجها في كل من فرنسا، تونس، المغرب ومصر⁵، مع تحديد هدفين، يتعارضان مع الحملة التي شنتها فرقة المظلين العاشرة، دعم العمل التي تخوضه جبهة التحرير الوطني، والأمة يندرج ضمن سياق دولي خاص لفتح آفاق واسعة وأبعاد جديدة للقضية الجزائرية⁶.

وتوج هذا الإضراب بجملة من النتائج رغم ردود الفعل والسياسات والأساليب التي لجأ إليها الاستعمار من أجل ردع المضربين وإفشال الإضراب إلا أنه فشل وهذا الإضراب زاد من تلاحم الشعب وكسب تأييد وتعاطف الدول المغاربية مع القضية الجزائرية رغم خسارة جبهة

¹ علي كافي، المصدر السابق، ص 99.

² محمد العربي الزبيري، مرجعي عن الثورة الجزائرية 1954-1962، المرجع السابق، ص 60.

³ بوشخي الشيخ، الحركة الوطنية والثورة الجزائرية 1954-1962، (د.ط)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (د.ت)، ص 273.

⁴ هاجر نهاس، "إضراب الثمانية أيام 28 جانفي 04 فيفري 1957 واقع والمجريات من خلال مذكرات الفدائية زهرة ظريف"، مجلة الونشريسي للدراسات التاريخية جامعة أبوبكر بلقايد، المجلد 02، ع 01، الجزائر، ص 184.

⁵ جيلالي تكران، "دراسة إضراب الثمانية أيام 1957 وانعكاساته على تطور الثورة التحريرية"، مجلة القرطاس للدراسات التاريخية والحضارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، مجلد 7، ع 01، جانفي 2020، ص 182.

⁶ جيلالي صاري، ثمانية أيام من معركة الجزائر 28 جانفي-04 فيفري 1957، تر: خليل أوزينة، طبع في المؤسسة المطبعية، الجزائر، 2013، ص 35.

التحرير أبرز قيادتها العربي بن مهدي إلا أنها تمكنت من إدراج القضية الجزائرية في الدورة الاستثنائية للجمعية العامة لهيئة الأمم المتحدة¹.

2-2- معركة مدينة الجزائر 1957

وضع للجزائر بعد مؤتمر صومام نظام خاص، وخلال معركة الجزائر بالنظر إلى وضعها المركزي كالعاصمة، وإلى ضجيج الصاحب الذي يحدثه أي عمل هام فيها حيث تم تقسيم المنطقة المستقلة للجزائر إلى ثلاث قطاعات، القطاع الأول يغطي مركز المدينة، القطاع الثاني يشمل الجنوب، القطاع الثالث الغرب ثم القطاعات مقسمة بدورها إلى أحياء، وأحياء إلى جزر مدينة².

وعليه شرعت القيادة العليا للثورة الجزائرية في الاعداد لتطبيق هذا القرار، لتدعيم العمل الفدائي وتعميمه، وحتى يتمكن سكان المدن بالقيام بواجبهم الوطني³ ونتيجة لذلك انطلقت مواجهات دامية بين القوتين الفرنسية والجزائرية أي بين تنظيم المنطقة المستقلة للجزائر ووحدة المظليين العاشرة⁴، تميزت المواجهة باستعمال أسلوب الحرب العصابات⁵ و التفنن في استعمال الغارات و الكمائن خاصة وقد ظهرت في بعض المناطق ما يمكن تسميته "بالكمائن

¹ صلاح الدين زينو، "السياسة الاستعمارية الفرنسية المتخذة ضد اضراب الثمانية أيام 28 جانفي 1957-04 فيفري 1957"، مجلة المدرات التاريخية، جامعة حسيبة بن بوعلي، المجلد 01، عدد خاص، أبريل 2019، ص 377.

² سليمان الشيخ الجزائر تحمل السلاح او زمن اليقين، ترجمة محمد حافظ الجمالي، ط1، دار القصبية، الجزائر، 2003، ص290.

³ نبيلة لرباس، "المنطقة المستقلة خلال معركة الجزائر اوت 1956- أكتوبر 1957"، دفاثر البحوث العلمية، جامعة عبد الله الجزائر، المجلة9، ع1، سنة 2021، ص137.

⁴ نفسه، ص138.

⁵ حرب العصابات: ظهرت كخطة لمقاومة العدو بعدم المواجهة المباشر بداية من ق 19، كما استعملت هذه في الحرب الأهلية الأمريكية، ومنذ ذلك الحين شاعت هذه الخطة وأصبحت تستعمل في الحروب الغير متكافئة عدد وعدة، أصبحت هذه الخطة تدرس في الكليات والمعاهد العسكرية العالية وتؤكد نجاح حرب العصابات في معظم الثورات الوطنية التي قامت ضد الاحتلال الأجنبي، عرفت حرب العصابات على أنه قتال تقوم به العصابات تعمل مستقلة عن القوات العسكرية، فكان هذا التعريف لا يعني إلا الفدائيين وحدهم. ينظر: عبد المالك مرتاض، دليل المصطلحات الثورة الجزائرية، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، مطبعة الحديثة للفنون، الجزائر، (د.ت)، ص، ص 41-42.

الإشتباكية¹ مع تجنب الانسحاب السريع في حالة تحول الكمين إلى الإشتباك² لهدف الاستفادة من عنصر المفاجئة في الميدان وهذا التطور أشار إليه بيان صدر عن أركان الفرقة العاشرة للمظلين بقيادة ماسو في أكتوبر 1957 قائلاً "لقد أنشأت جبهة فصائل وكتائب تزداد كفاءتها القتالية ومراسلها يوماً بعد يوم"³.

وفي أواخر عام 1957 كثف جيش التحرير الوطني عملياته العسكرية والفدائية في جميع الولايات وتمكن الجنود من خوض المعارك القوية، وكانت تلك الفترة من أقوى الفترات التي عرفها الجيش التحرير الوطني، مما أدى تراجع الجيش الفرنسي وتكبده الخسائر، حيث بلغت في الفترة ما بين 26 أبريل / 6 ماي 1958 أكثر من 150 عملية ما بين اشتباك وهجوم وكمين هذا دون العمليات الفدائية أين قتل أكثر من 500 جندي فرنسي⁴.

لا يمكننا أن ننسى إسهامات النساء في تنفيذ العمليات وكان هذا الإسهام مرموقاً فبدونهن ما كان العمل الفدائي أن يعرف هذه الكثافة⁵، أمام نجاح معركة الجزائر قامت فرنسا في عهد مقيم العام لأكوست⁶ بتكليف وحدات من المظلين بتدمير الجزائر العاصمة بكل الوسائل، وقد دارت معارك ضارية في الريف مع الوحدات الجيش التحرير كان من الصعب

¹ محمد عباس، الثورة الجزائرية نصر بلا ثمن 1962/1954، (د.ط)، دار القصة، الجزائر، 2007، ص 335.

² اشتباك: كان يطلق الاشتباك على نشوب معركة خفيفة غالباً بين المجاهدين والعدو والاشتباك يشبه الكمين، يبدو أن الاشتباك يفترض مدلوله العام أن العدو يقاوم ويجاب إطلاق النار، ينظر: عبد المالك مرتاض، المرجع السابق، ص 14.

³ محمد عباس، المصدر السابق، ص 335.

⁴ زهير إحدان، المختصر في تاريخ الثورة الجزائرية 1954-1962، ط1، مؤسسة إحدان لنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 49.

⁵ محمد حربي، جبهة التحرير الوطني بين الأسطورة والواقع، تر: كميل قيصر، ط1، مؤسسة أبحاث العربية، لبنان 2007، ص 167.

⁶ لأكوست: 1898-1989 مناضل اشتراكي في الحركة النقابية الفرنسية قبل (ح.ع. 2) أسس حركة تحرير شمال فرنسا خلال الاحتلال النازي لفرنسا-ممثلاً للجنرال ديغول في حركة فرنسا التي قاومت الاحتلال النازي 1944، أصبح وزير الإنتاج الحربي في حكومة الجنرال ديغول، أنتخب نائباً اشتراكياً لمنطقة دوردون 1946-1968، شغل منصب وزير عدة مرات في ظل الجمهورية الرابعة، عينه غي مولي مقيماً عاماً على الجزائر في 15 أبريل 1958 إلى فيفري 1965، صاحب مقولة "الربع الساعة الأخيرة للقضاء على الثورة الجزائرية" التي باءت بالفشل. ينظر: سعدي زيان، جرائم فرنسا في الجزائر، دار الهومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2005، ص 110.

مواصلتها بسبب ندرة الأسلحة، كما أدت عمليات لإعادة التجمع السكان التي قام بها الجيش إلى عزل وحدات الجيش التحرير الوطني لئتم إجبار القادة على مغادرة الجزائر¹.

3-2- أحداث الثورة خلال هذه المرحلة 1956-1958

تميزت الثورة في هذه المرحلة على المستوى الداخلي بتضاعف العمل الفدائي من شهر ديسمبر 1956 بواسطة العمليات الفدائية التي استهدفت تفجير النوادي والمقاهي التي يرتادها الفرنسيين العسكريين والمدنيون على حد سواء² كانت هذه العمليات تتم بتشكيلة سرية من اثنين أو ثلاثة من العناصر تعين إدارة مسؤولا محلي تكون كل الأسلحة والقنابل اليدوية تحت تصرفهم للقيام بأعمال مسطرة في برنامج معد سابقا، وفي العادة تقوم خلية بعملها خلال عشرة أيام والحصول على أسلحة نارية قد يمكن الخلايا من تنفيذ أعمال ناجحة حوالي خمسة عشر عملية خلال الشهر³.

وعلى المستوى الخارجي عملت جبهة التحرير الوطني على تدويل القضية الجزائرية في المحافل الدولية، أين قامت بتدويل القضية الجزائرية في مؤتمر باندونغ أبريل 1955 كعضو ملاحظ وحصلت على دعم الافرواسيوي⁴.

لتبدأ الاتصالات بين القادة أعضاء لجنة التنسيق والتنفيذ وتقرر عقد اجتماع سنوي للقيادة الثورة عام 1957، شارك فيه جميع أعضاء المجلس الثوري المكون من 34 عضو وتم تحديد تاريخ نصف الأول من شهر ديسمبر 1957 ووصل الأمر في شهر ماي إلى جميع أعضاء المجلس الثوري للتواجد بالقاهرة⁵.

¹ Charles- Robert Ageron, Histoire de l'Algérie Contemporaine, achevé d'imprimer sur les presses, Réghaia, Algérie, 2010, P 102.

² محمد العربي الزبيري، قراءة في كتاب عبد الناصر والثورة الجزائرية، دار عاصمة الثقافة العربية، الجزائر، 2007، ص 67.

³ علي كافي، المصدر السابق، ص 189.

⁴ عمار عمورة، موجز في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص 195.

⁵ فتحي الديب، عبد الناصر والثورة الجزائرية، ط2، دار المستقبل العربي، القاهرة-مصر، 1990، ص 343.

افتتحت الجلسة على الساعة السابعة وخمسين دقيقة مساءً، ترأس فرحات عباس¹ ومحمد بن يحيى² كاتباً وبحضور الأعضاء الأتية أسماءهم: عبان رمضان، كريم بلقاسم، يوسف بن خدة، سعد دحلب وأعضاء لجنة التنسيق والتنفيذ، محمد أمين دباغين³، عمر

¹ فرحات عباس: من مواليد 24 أكتوبر 1899 في بني غافر، بدأ حياته السياسية صغيراً عندما كان طالباً، كان من مؤسسي جمعية الطلبة المسلمين لشمالي أفريقيا في الجزائر، تخرج من كلية الصيدلة والطب بالجزائر عام 1935، شارك في (ح.ع 2) في سنة 1943، أسس أيضاً حزب الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري التحق بالثورة 24 أبريل 1956، انتخب عضواً في المجلس الوطني للثورة 20 أوت 1956 في مؤتمر الصومام، ثم عضواً في لجنة التنسيق والتنفيذ في مؤتمر القاهرة 1957، وفي ماي 1957 كلف بمصلحة الاخبار. ينظر: على تابليت، فرحات عباس رجل دولة، ط2، ثالة للنشر والتوزيع، الجزائر 2009، ص، ص 04-06.

² محمد بن يحيى: 1932-1982 من مواليد جيجل محامي متمرن، في عام 1955 من مؤسسي الاتحاد العام للطلبة المسلمين في الجزائر انتخب عضواً في المجلس الوطني للثورة في مؤتمر الصومام، مثل مع أحمد بومنجل الحكومة المؤقتة المحادثات مولان جوان 1960، شارك في المراحل المختلفة للمفاوضات التي أدت إلى اتفاقية إيفيان، اشتغل بعد الاستقلال سفيراً للجزائر بموسكو 1963-1965، ثم وزير الاعلام 1966، وزير التعليم العالي والبحث العلمي 1970، ووزير للمالية 1977-1979. ينظر: رضا مالك، الجزائر في إيفيان تاريخ المفاوضات السرية 1956-1960، المصدر السابق، ص، ص 370-371.

³ محمد أمين دباغين: من مواليد 1917 شرشال دخل معهد الطب وانخرط في جمعية طلبة شمال أفريقيا ثم انخرط في حزب الشعب الجزائري رفض التجنيد الاجباري في (ح.ع 2)، في جوان 1955 اقتت السلطات الفرنسية القبض عليه بتهمة تكوين جماعة أشرار، إلتحق بصفوف جبهة التحرير الوطني وعين مسؤول عن الوفد الخارجي لجبهة التحرير الوطني- كان عضواً للمجلس الوطني للثورة الجزائرية ثم لجنة التنسيق والتنفيذ 1957، بعد الاستقلال تفرغ لمهنة الطب في العلةمة قبل العودة للعاصمة أين توفي فيها 20 جانفي 2003. ينظر: آسيا تميم، المرجع السابق، ص 254.

او عمران، لخضر بن طوبال، بوصوف عبد الحفيظ¹، عمار بن عودة²، محمد العموري، أحمد فرنسيس، هواري بومدين³، ثعالبي الطيب⁴، توفيق المدني، محمد يزيد،⁵ عبد الحميد مهيري⁶.

¹ **عبد الحفيظ بوصوف**: التحق بحزب الشعب وأصبح إطارا في المنظمة الخاصة 1947 شارك في تأسيس اللجنة الثورية للوحدة والعمل ترأس في 1954 إجتماع الأول التمهيدي السري بمنزل المناضل الياس دريش، كان عضوا في المجلس الوطني للثورة الجزائرية 1956، أصبح وزيرا للتسليح والعلاقات العامة انسحب من المسرح السياسي 1962، توفي في 31 ديسمبر 1980. ينظر: عاشور شرقي، المرجع السابق، ص 91.

² **عمار بن عودة**: عضو لجنة 22 عشرين 1954، وعضو المجلس الوطني للثورة الجزائرية 1957، عضو اللجنة القيادية العسكرية للمنطقة الشرقية 1958 ولد بعنابة وانخرط في حزب الشعب الجزائري في نهاية ح ع 2، عضو المنظمة الخاصة 1956 حضر مؤتمر الصومام، وفي دورة المجلس الوطني للثورة الجزائرية بالقاهرة 1957 أصبح عضوا في هذه الهيئة بعد تشكيل ح م ج في سبتمبر 1958 عين وزيرا للتسليح والتموين شارك في المرحلة النهائية للمفاوضات مع فرنسا. ينظر: نفسه، ص، ص 76-77.

³ **هواري بومدين**: من مواليد 23 أوت 1932 بقالمة، وتعلم القرآن الكريم و أيضا درس في المدرسة الفرنسية وفي نفس الوقت يلازم الكتاب، رفض الخدمة العسكرية الفرنسية، في 1949 التحق بجامعة الزيتونة فمن تونس إلى القاهرة 1950 حيث التحق بجامعة الأزهر العتيق إنضم إلى الثورة التحريرية في 1 نوفمبر 1954 في المنطقة الغربية، في 1956 أشرف على تدريبي الخلايا العسكرية، 1957 تولى مسؤولية الولاية الخامسة، 1958 أصبح قائد الأركان الغربية، 1960 أشرف على تنظيم جبهه التحرير الوطني عسكريا ليصبح قائد الأركان أما في سنة 1962 أصبح وزير الدفاع في حكومة الاستقلال، 1963 نائب رئيس المجلس الثوري، في سنة جوان 1965 رئيس للجمهورية الجزائرية إلى ديسمبر 1978، مات هواري بومدين في صباح الأربعاء 27 ديسمبر 1978. ينظر: عيسى الحسين، أعظم شخصيات التاريخ: دينية، أدبية، سياسية، علمية، فلسفية، مراجعة وتدقيق: عبد الله المغربي، الطبعة العربية الأولى، دار الأهلية للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص، ص 191-192.

⁴ **الطيب الثعالبي**: ولد في سكيكدة في أول أوت 1921 تعلم مبادئ القرآن الكريم والتحق بالمدرسة الفرنسية التي كان من بين زملائه فيها زيغود يوسف شارك في (ح.ع. 2)، أسس أول فوج الكشافة باسمندو سنة 1945، ساهم مع كل من زيغود يوسف والعربي بن مهيدي في تكوين أول خلية لحزب الشعب الجزائري، أعتقل في حوادث 8 ماي وبعد الإفراج عنه التحق بالتدريس في جمعيه العلماء بشلغوم العيد وهناك واصل نضاله مع كبار المناضلين عبان رمضان وحسين الميلي. عند اندلاع ثوره أول نوفمبر 1954 كان يدرس في مدرسه حزب الشعب، وقد كلفه بن مهيدي قائد المنطقة الخامسة يومئذ بضمان الإتصال بالعاصمة. عين في مؤتمر الصومام عضوا إضافيا في المجلس الوطني للثورة الجزائرية، وقد ساهم ذلك في إرساء قواعد الجبهة بالمغرب وهي مهمه واصلها من تونس إلى غابة الاستقلال الجزائر. ينظر: محمد عباس، مثقفون في ركاب الثورة في كواليس التاريخ، ج3، دار الهومة، الجزائر، 2004، ص، ص 19-20.

⁵ **عبد الحميد مهيري**: ولد عبد الحميد مهيري في 3 ابريل 1926 بمدينة الخروب، نشأ وترعرع في منطقته وادي الزناتي بنواحي قسنطينة دائما، حفظ القرآن الكريم وتعلم اللغة العربية وآدابها، إنخرط في العمل السياسي وأثناء مرحله تدرسه إلتحق مع مطلع سنوات الأربعينيات من القرن العشرين لحزب الشعب وإلتحق سنة 1947 جمع الزيتونة بالشقيقة تونس. ينظر: لزه بديدة، رجال من ذاكرة الجزائر، ج3، وزارة الثقافة، الجزائر، (د.ت)، ص، ص 4-5.

⁶ سليمان قريبي، "تطور السياسي والعسكري للثورة الجزائرية من مؤتمر الصومام إلى مؤتمر القاهرة 1956-1957"، مجلة المخبر الدراسات في التاريخ والثقافة والمجتمع، جامعة باتنة (1)، المجلة 23، ع2، ديسمبر 2022، ص39.

وقد أسفر المؤتمر على جملة من النتائج التنظيمية عكست ميزان قوى الجديدة.

– إبقاء أولوية مؤتمر الصومام، نصت اللائحة على أنه ليس هناك أولوية سياسي على عسكري ولا فرق بين داخل والخارج.

– توسيع المجلس الوطني الذي إرتفع أعضائه من 34 إلى 54 عضوا.¹

– مع إبقاء هدف الثورة بإنشاء جمهوريه جزائرية ديمقراطية اشتراكية لا تتناقض مع مبادئ الثورة.

– جرى تعيين آيت أحمد²، أحمد بن بله³، رابح بطاط، بوضياف، خيضر⁴، أعضاء شرف في اللجنة التنسيق والتنفيذ لأنهم أعدوا لتفجير اول نوفمبر 1954.⁵

¹ صالح بلحاج، أزمت جبهة التحرير الوطني وصراع السلطة (1956-1965) ط1، دار قرطبة، الجزائر، 2006، ص17.
² حسين آيت أحمد: ولد عام 1926 في القبائل الكبرى، بدأ تعليم في السنة الرابعة بالمدرسة القرآنية، في سن السادس اضطر إلى الهجرة عند عمه لقربها من المدرسة الفرنسية انخرط في حزب الشعب الذي كان سريرا. ينظر: حسين ايت احمد، روح الاستقلال مذكرات مكافح 1942-1952، تر: سعدي جعفر، (د.ط)، منشورات البربخ، 2002 (د.م.ن)، ص، ص 17-30.
³ أحمد بن بله: ولد يوم 25 ديسمبر 1918 بمغنية قرية صغيرة في جهة وهران، أبوه فلاح يملك أرض صغيرة المساحة تعلم في المدرسة الفرنسية بمغنية، دعي للخدمة العسكرية في 1937 بدلا من 1939 اتصل بالأوساط الوطنية الاتحاد الوطني للمسلمين بشمال افريقيا، أصبح سنة 1937 بحزب الشعب الجزائري. ينظر: أحمد بن بله، مذكرات أحمد بن بله كما أملاها على روبرت ميرل، تر العفيف الأخضر، منشورات دار الآداب، بيروت، (د.ت)، ص 23-37. تولى مسؤوليه القطاع الوهراني في المنظمة الخاصة التي شرعت في عداد للعمل العسكري وضع خططها الهجوم على بريدي وهران 1949، إلحاق بالبعثة الخارجية لجبهه التحرير الوطني 1954 بعد اندلاع أصبح عضوا لبعثه الخارجية لجبهة التحرير الوطني مكلفا بالمسائل العسكرية لاسيما بالتمويل الثورة المسلحة -عين عضوا باللجنة التنسيق والتنفيذ. ينظر: محمد شريف ولد حسين، المصدر السابق، ص 54.

⁴ محمد خيضر: ولد بتاريخ 13 مارس 1912 في عاصمة الجزائر، عضو اللجنة المركزية وأنظم أيضا إلى جبهة التحرير الوطني في 01 نوفمبر 1954، أنتخب عضوا في المجلس الوطني للثورة الجزائرية 1956 وعلى هذا النحو شارك في المحادثات السرية مع ممثلي الوفد الفرنسي، أعتقل وأطلق سراحه- بعد وقف إطلاق النار 1962. ينظر: Benjamin Stora, OP, Cit, P288.

⁵ محمد حربي، جبهة التحرير الوطني بين الأسطورة والواقع، المصدر السابق، ص170.

– تحديد صلاحيات أعضاء اللجنة التنسيق والتنفيذ وإعطاء صلاحيات المطلقة لأعضاء المجلس الوطني للثورة الجزائرية بحيث لا يحق لأي هيئة أن تتفاوض مع فرنسا إلا بموافقة أعضاء المجلس الوطني للثورة الجزائرية على ذلك.¹

وساهمت الظروف الداخلية والخارجية وعدم اعتراف السلطات الفرنسية بجهة التحرير الممثلة للشعب في تغيير مسار الثورة وإعلانها عن إنشاء الحكومة الجزائرية في يوم 19 سبتمبر 1958 بالقاهرة في مقر جبهة التحرير لشمال إفريقيا²، كان هرم الحكومة برئاسة فرحات عباس ونائبين و14 وزيرا وثلاث كتاب دولة³، وقد تلقت (ح.ج.م) اعتراف قانونيا وواقعا من الدول الأجنبية مثل الإتحاد السوفياتي وتشيكوسلوفاكيا.

أيضا من الدول العربية (تونس، مراكش، السودان، العربية السعودية)⁴، عملت (ح.م) على ربط العلاقات وطيدة بالدول الأفريقية والأجنبية وتعيين ممثلين لها في عدة بلدان، وفي أول تصريح تدلى به (ح.ج.م) أنها منبثقة من إرادة الشعب وإن من واجبها أن تقود الشعب حتى يحقق التحرير الوطني وهي مستعدة للتفاوض وبالتالي مستعدة لمقابلة ممثلي الحكومة الفرنسية في أي وقت.⁵

3- مرحلة الإبادة 1956-1958

3-1- المخططات الإغرائية:

مما لا شك فيه أن الجنرال ديغول⁶ كان يملك منذ تقلده الحكم تصورا كاملا للقضاء على الثورة الجزائرية أو الحد منها على الأقل وذلك من خلال جملة من الإصلاحات والمشاريع

¹ عمار بوحوش، المرجع السابق، ص 470.

² علي تابلت، فرحات عباس رجل دولة، المرجع السابق، ص 7.

³ عمار بوحوش، المرجع السابق، ص 475.

⁴ محمد بجاوي، الثورة الجزائرية والقانون 1960-1961، دار اليقظة العربية، دمشق، 1960، ص 150.

⁵ زهير إحدادن، المرجع السابق، ص 58.

⁶ الجنرال ديغول: رجل دولة فرنسي ومن أبرز رجالها في القرن العشرين ولد بمدينة ليل الفرنسية سنة 1890 في وسط عائلي محافظ وهو ثالث طفل من بين خمسة إخوة، في سنة 1908م اتجه للعمل في الجيش والتحق بمدرسة سان سير ورقى إلى رتبة ملازم أول شارك في الحرب العالمية الأولى وجرح ثلاث مرات. استطاع ديغول أن يفرض نفسه كرئيس لفرنسا الحرة بدعم من

التي صرح بها والتي تشمل جميع المجالات. وأكد في أول زيارة له للجزائر في بداية شهر جوان 1958 سياسة بقاء الجزائر فرنسية والقضاء على "الثوار المتمردين" كما يسميهم.¹

إن فرنسا تعلم تمام العلم أننا نعيش في عصر التحرر والانطلاق وكيف لا وهي تعتبر نفسها خالفة الحرية ومبتدعتها ومع ذلك فأنها لا تزال تصرخ بصوت مبوح لا يتجاوز سمعها وهي مدعية أن الجزائر فرنسية²، لقد ادخل نجاح الثورة الجزائرية الحكومة الفرنسية في عشرين أزمة وزارية وتعاقبت عليها العديد من الحكومات من 1954 - 1958م وحاولت الأنظمة المتعاقبة في عهد الجمهورية الرابعة حل هذه المعضلة الجزائرية بواسطة السلاح³، كما أقدمت جبهة التحرير على تنفيذ الإعدام في حق ثلاث جنود فرنسيين يوم 9 ماي 1958 حيث تحرك القادة العسكريين الفرنسيين في الجزائر بانتزاع السلطة من الحكومة الفرنسية وتسيير شؤون الحرب من المستعمرة⁴.

وتتلخص أحداث ماي في أن المستوطنين قاموا بالاستلاء على دار الحكومة في مدينة الجزائر يوم 13 ماي 1958 وسرعان ما انضم إليهم معظم رجال الجيش العامل وعلى رأسهم رؤول سالان" قائد أركان" وجاك ماسو "قائد فرقة المظليين" وسرعان ما أمتد العصيان إلى كورسيكا وأصبحت فرنسا مهددة بحرب أهلية حينئذ رضخ البرلمان لمطالب المستوطنين قبل عودة ديغول إلى الحكم ومنحه سلطة استثنائية⁵، حيث قال ديغول أن أهم ما جاء به هو القضية الجزائرية ويقول "رأيتني منغمسا من رأسي إلى أخمس قدمي في هذا الموضوع"⁶، كان للجنرال ديغول موقفا براغماتي يعتمد على الجيش من جهة ومساندته و من جهة أخرى على

تشرشل منذ 07 اوت 1940 وبقي رئيس للحكومة المؤقتة إلى أن استقال سنة 1946. ينظر: عبد القادر خليفي، محطات من تاريخ الجزائر المجاهدة 1830-1962، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص، ص 128-130.

¹ عبد الله مقلاتي، مرجع في تاريخ الثورة الجزائرية ونصوصها الأساسية 1954-1962، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص135.

² جريدة المجاهد، ع10، 1957/09/05، ص11.

³ محرز عفرون، مذكرات من وراء القبور، تر: الحاج مسعود مسعود، ج1، دار الهومة، الجزائر، 2008، ص453.

⁴ عباس فرحات، رجل الجمهورية، تر: حميد عبد القادر، طبعة خاصة، وزارة المجاهدين، دار المعرفة، (د.ت)، ص192.

⁵ صلاح العقاد، محاضرات ألقاها الدكتور صلاح العقاد على طلبة قسم الدراسات التاريخية والجغرافية، وملحق بها الترجمة العربية لاتفاقية إيفيان، (د.د.ن)، (د.م.ن)، (د.ت)، ص96.

⁶ شال ديغول، مذكرات الأمل التجديد 1958-1962، تر: سمويحي فوق العادة، مراجعة أحمد عويدات، ط1، منشورات عويدات، بيروت، 1971، ص52.

الاستماع إلى جميع الأطراف بما فيهم الوطنيين وإعطاء الجيش الفرنسي جميع الإمكانيات التي كان يطالب بها¹، الذي يعيننا هنا ومعرفة موقف ديغول من القضية الجزائرية ويلاحظ أنه يتميز بالغموض في الأشهر الأولى من حكمه والأمر الوحيد الذي اتضح هنا رفض أن يكون أداة في يد الانقلابيين حيث وضع دستور جديد، وكان على المسرح السياسي موضوع الاستفتاء والانتخابات فلم يكن من الانصاف بداية مناقشة القضية الجزائرية قبل استكمال عناصر الموقف السياسي في فرنسا²، وعلاوة على ما تقدم شارل ديغول على نهج الحكومة السابقة في الجمع بين وسيلتين مضاعفة المجهود الحربي ووضع مشروعان ذات صبغة اجتماعية لرفع مستوى الجزائريين ومن هذه المشاريع ما يلي³:

مشروع قسنطينة

بعد فشل كل المخططات الاستعمارية لتصفية الثورة، لجأ ديغول إلى خطة جديدة تزعم أنها تصلح ما أفسده السابقون بدعوة الشعب الجزائري إنما ثار من أجل إصلاح وضعه الاجتماعي، تحت ظل الاستعمار، ومنها مشروع قسنطينة (ينظر الملحق 03) الذي رسمه في أوائل 1959⁴، يتركز هذا المشروع على سياسة تقسيم العمل مع فرنسا في حدود عدم حرمان الصناعة الفرنسية من سوقها كما توقع زيادة في المنتجات الفلاحية لكفاية سوق محلية واسعة، حيث استطاع الجنرال ديغول من خلال مشروع قسنطينة التمهيد لخلق واقع وإيجاد أوضاع سوف يكون لها نتائج بعيدة المدى على مقدرات الجزائر وهذا ما يعطي لمشروع قسنطينة صفة برنامج إستراتيجي⁵.

¹ زهير إحدادن، المرجع سابق، ص 64.

² أحمد شقيري، قصة الثورة الجزائرية من الاحتلال إلى الاستقلال، دار العودة، بيروت، (د.ت)، ص 40.

³ صلاح العقاد، المصدر السابق، ص 100.

⁴ محمد لحسن أزغيدي، المرجع السابق، ص 193.

⁵ فضيلة علاوي، العلاقات الجزائرية الفرنسية من خلال الأرشيف الفرنسي 1958-1972، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه،

جامعة الجزائر 2، 2016-2017، ص 107.

أهداف مشروع قسنطينة

- خلق وضع اقتصادي مرتبط بفرنسا من الصعب في المستقبل على أي نظام حكم في الجزائر التخلص من آثاره أو الحد من نتائجه¹.
- ضمان زيادة الدخل الوطني للجزائري بنسبة 7.5% لتطوير الجزائر صناعيا².
- السير نحو خلق الطبقة الفلاحية بواسطة المجاعة والهجرة والقضاء على الوسط الفلاحي نفسه³.
- توفير مناصب شغل من أجل تحسين المستوى المعيشي للجزائريين لحل مشاكلهم الفادحة وتوفير يد عاملة داعمة عبر الأرياف⁴.
- توزيع الأراضي على المزارعين بنسبة كبيرة إلى أن تنتهي المرحلة الأولى من مخطط الفلاحة والصناعة⁵.
- كما أن ديغول جدد نداءه لجبهة التحرير الوطني لوقف إطلاق النار من أجل التعاون، إصدار قرار العفو لعدد من أعضاء جبهة التحرير الوطني المودعين في السجن مع تخفيف من حكم الإعدام إلى السجن مدى الحياة، وفي ندوة صحفية 23 أكتوبر تقدم بمشروع سلم الشجعان "الأبطال" لجيش التحرير الوطني⁶.
- إن مشروع قسنطينة 1958 كان بمثابة زر رماد في عيون الجزائريين، فقد حاول من خلاله الجنرال ديغول محو مقومات الشخصية الجزائرية وبالتالي فصله عن ماضيه وإبعاده عن الثورة وإطفاء لهيبها.

¹ بشير بلاح، تاريخ الجزائر المعاصرة من 1830-1989، ج1، دار المعرفة، الجزائر، (د.ت)، ص37.

² محمد لحسن أرغيدي، المرجع السابق، ص 195.

³ جريدة المجاهد، العدد 94، 1961/04/25، ص12.

⁴ محفوظ قداش، جيلالي صاري، الجزائر صمود ومقاومة 1830-1962، تر: خليل أوزينة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص 216.

⁵ رمضان بورعدة، الثورة الجزائرية والجنرال ديغول 1958-1962 سنوات الحسم والخلص، ط1، مؤسسة بونة للبحوث والدراسات، الجزائر، 2012، ص 336.

⁶ بوشخي شيخ، المرجع السابق، ص 283.

2-3-المخططات السياسية

1) سلم الشجعان

في 23 أكتوبر 1958 أعلن ديغول في ندوته الصحفية عن أول مبادرة سياسية منذ توليه السلطة من أجل حل مشكل الجزائري وفق ما يريته والمتمثلة في سلم الشجعان¹. وقد طلب من رجال المقاومة في الداخل أن يضعوا السلاح ويرفعوا العلم الأبيض كما طالب من القيادة الخارجية لجهة التحرير الوطني أن ترسل ممثلي منها في باريس للحوار². وحاول ديغول أن يجد في صلب الحكومة الجزائر عناصر (المعتدلة) وأخرى (متطرفة)، وعناصر (سياسية) وأخرى (عسكرية) صحيح أن الحكومة الجزائرية تتألف من ممثلي عسكريين وأخرى سياسيين وهذا ما يعطيها طابعا خاص³، لم يكن المبادرة التي أعلنها ديغول جافة بل كانت تقتضي تطبيقا وإجراء انتخابات تقرر تنظيمها (1958/11/28)⁴.

عارضت جبهة التحرير هذه الانتخابات، ونددت بمناورات ديغول وكشفت مخاطر هذه السياسة كما حذرت الجزائريين من المشاركة فيها⁵، حيث كانت أطروحة "سلم شجعان" مخرجا معقولا من جحيم الحرب، ولكنها لحسن الحظ فإن الرجال المصنفين في هذه الخانة كانوا قلة⁶، وذلك لتدخل أعضاء المجلس قيادة الولاية الرابعة الذين وضحو مخاطر مبادرة ديغول⁷.

¹ عمر بوضرية، النشاط الدبلوماسي للحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية سبتمبر 1958 جانفي 1960، دار الحكمة لنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 88.

² سليمان الشيخ، المرجع السابق، ص 108.

³ جريدة المجاهد، عدد 32، (1958/11/19)، ص 12.

⁴ أحمد مسعود سيد علي، "المجلس الوطني لثورة الجزائرية وعروض ديغول لإحلال السلام (1961/1959)"، مجلة البحوث والدراسات، ع 21، 2016، ص 291.

⁵ أحمد بوزراع، "استراتيجية جيش التحرير الوطني في مواجهة سياسة الجنرال ديغول وخطة الجنرال شال العسكرية 1958-1961 - على ضوء نظريات الحروب الثورية والفكر العسكرية، مجلة الدراسات التاريخية العسكرية"، المجلة الرابع، ع 62، جوان 2012، ص 154.

⁶ محمد تقية، حرب التحرير في الولاية الرابعة، تر: بشير بولفراق، دار القصة، الجزائر، 2012، ص 131.

⁷ لخضر بو رقعة، شاهد على اغتيال الثورة، ط2، دار الأمة لنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص، ص 60-61.

لم يستطيع الجنرال ديغول القضاء على الثورة وحسم الحرب عسكري والإطاحة بقيادتها الداخلية والخارجية، في ظل توسع الهوة بين المسلمين الجزائريين والمستوطنين وتزايدت الأصوات المنادية بالحل السلمي بسبب نفقات الحرب العسكرية التي أنهكت فرنسا¹، ليعلن ديغول في الخطاب الذي توجه فيه إلى الشعب الفرنسي من خلال التلفزة الوطنية 16 سبتمبر 1959، أنه أعطى الجزائريين الفرصة ليعبروا عن أنفسهم ويقرروا مصيرهم كما طالب من جزائريين قاطنين في 12 ولاية جزائرية أن يقرروا مصيرهم على الأساس المساواة التامة، ويختاروا بين الانفصال عن فرنسا ، أو إقامة نظام فيدرالي معها².

فالانفصال يعني الاستقلال عن فرنسا وفي هذه الحالة يستطيع الجزائريون أن ينظموا بلادهم بمعزل عنها، حيث صرح ديغول أن هذه النقطة ستؤدي إلى كارثة وفوضى إن تحققت³، أما إقامة نظام فيدرالي الذي هو امتداد للقانون الأساسي لا نبيل 1958، سيسمح بإقامة حكومة جزائرية وهدفه في الواقع تجزئة الجزائر⁴، أما الإدماج يعني المساواة في الحقوق والواجبات بين كل من السكان الجزائري المسلمين والأوروبيين الفرنسيين، مع سماح للجزائريين بتقلد وظائف الحكومية والإدارية والقضائية⁵.

وبعد اثني عشر يوما من إعلان ديغول عن مشروع تقرير المصير، أي بتاريخ 1959/09/28 جاء رد الثورة الجزائرية⁶، اعتبرت الحكومة أن مدام قد حصل الاتفاق بين الطرفين على مبدأ الحل وهو إعطاء حق لشعب يبقى ضروري فتح مفاوضات تتعلق من الناحية بوقف إطلاق

¹ مريم حيفي، السبت غيلاني، "مشروع تقرير المصير وموقف المستوطنين منه، مجلة الناصرية لدراسات الاجتماعية والتاريخية"، المجلد 10، ع 02، ديسمبر 2019، ص 651.

² عمار بوحوش، المرجع السابق، ص 438.

³ رمضان بورغدة، المرجع السابق، ص 304.

⁴ بن يوسف بن خدة، نهاية الحرب التحرير في الجزائر اتفاقية إيفيان، تعريب حسن زغدار محل العين جبائلي، مراجعة عبد الكريم بن الشيخ حسين، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (د.ت)، ص 17.

⁵ سهام ميلودي، اتفاقيات إيفيان أسبابها-مضمونها، وردود الأفعال - دراسة تحليلية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، 2015-2016، ص 14.

⁶ عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، ج2، دار العثمانية، الجزائر، 2013، ص 340.

النار ومن ناحية ثانية بتطبيق تقرير المصير، ولكن الجانب الفرنسي لم يأتي منه أي جواب واستمر ديغول في غموضه¹.

عندما عجز ديغول سياسيا وعسكريا وديبلوماسية في القضاء على الثورة اعترف بجبهة التحرير الوطني كمثل وحيد للثورة ودخل معها في مفاوضات سرية في بداية ثم علنية، وقد ظهر عجزه في مظاهرات 11 ديسمبر 1960 أثناء زيارته للجزائر².

3-3- المخططات العسكرية

بعد فشل المخططات الإغرائية والسياسية قام ديغول بتجسيد مشاريع عسكرية ومن أهم تلك المشاريع المخطط الذي سمي باسمه بمخطط شال العسكري (ينظر الملحق رقم 04) الذي يشمل جميع المناطق العسكرية حيث اعتمد على عدة أساليب جهنمية وغير متوقع كل هذا من أجل إخضاع المنطقة والقضاء على كل أشكال الثورة³.

مخطط شال

عمل الجنرال ديغول إلى تعيين الجنرال موريس شال⁴ في 12 ديسمبر 1958 رئيسا للأركان خلفا للجنرال سالان⁵، وذلك أنه جزء من الحزب اليميني المساند له والذي وضع

¹ جريد المجاهد، ع 65، 1960/04/04، ص 05.

² أبو القاسم سعد الله، خلاصة التاريخ الجزائر المقاومة والتحرر 1830-1962، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، 2007 ص 184.

³ شال ديغول، المصدر السابق، ص 86.

⁴ موريس شال: ولد بشمال فرنسا في 1905/09/05 التحق بمدرسة سان سير Saint Cyre سنة 1923 فتخرج منها برتبة ضابط ملازم أول سنة 1925، ثم التحق بالمدرسة التطبيقية للطيران فتخرج طيارا، والتحق بالمقاومة 1943، حيث عين رئيس مصلحة الاستعلامات الجوية في فرنسا، وقد أصبح قائدا ل سلاح الجوية بالمغرب الأقصى من سنة 1949-1951، وفي 12 ديسمبر 1958 عينه الجنرال ديغول قائدا عاما للقوات الفرنسية في الجزائر. ينظر: حليلي بن شرقي، "مخطط شال خلال الثورة التحريرية الجزائرية 1958/1959"، مجلة تاريخ المغرب العربي، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، المجلد 03، ع 03، 2017/06/15، ص 234.

⁵ راؤول صلان: هو ضابط المستعمرة نشأة في أسرة متواضعة كانت مقاومته ما بين 1914-1918، شارك في الحملة التي قامت بيها فرنسا على رأس كتيبة من السنغاليين، وعين في الجزائر سنة 1943 مسؤولا عن الحركة السيكلوجية وفي عام 1950 غادر الجزائر متوجها إلى الهند الصينية، تم إيقافه وإدخاله السجن سنة 1962 وحكم عليه بالمؤبد وضم سجيننا بمدينة تول (TULLE) أفرج عنه في 15 جوان 1968. ينظر: باتريك إفينو، جون بلاشيس، تر بن داود سلامنية، حرب الجزائر ملف وشهادات، ج 2، دار الوعي للطباعة ونشر والتوزيع، الجزائر، 2013، ص 234.

خطة شاملة جديدة لإدارة الحرب وفي هذا الصدد يقول ديغول "وقبل أن نتوجه إلى الجزائر تدارست خطة ووافقت عليها... وتتطوي على شن الهجوم تباعا على كل مراكز الثورة والقضاء عليها الواحدة تلو الأخرى والاحتفاظ بهذه الأماكن"¹، كما عمل من أجل تصعيد الإجراءات العسكرية ضد الشعب الجزائري وثورته مستعملا أساليب جهنمية جديدة تتناسب واستراتيجيته سياسته العسكرية وتمثلت في:

1-برنامج شال

بعد تبديد كل محاولات الاستعمار الفرنسي لخنق الثورة ومحاصرتها، لجأ لاستخدام سلاح القوانين الاستثنائية وإجراءات القمع والإبادة والمتمثلة في:

- المحافظة على مناطق الكادرياج، مع إصدار وأمر للوحدات العسكرية بأن تكون دائمة الحركة حتى ترتب باستمرار مناطقها.
- تكليف الطيران بمراقبة الأراضي في النهار باستمرار، وتجميع أغلب القوى العسكرية الموجودة في الجزائر وقيامها بعمليات كبيرة وتركز فيها على منطقة معينة ثم الانتقال بتلك القوى إلى منطقة أخرى².

أهداف مخططات شال

- فصل الشعب عن جبهة التحرير الوطنية وذلك بعزل الشعب وإقامة إدارة مخصصة لفرنسا.
- غلق مناطق الحدود الشرقية والغربية بخط شال، الذي يضاف إلى خط موريس ويمنع اتصال الثوار بالعالم الخارجي.

¹ شال ديغول، المصدر السابق، ص 73.

² لخضر بورقعة، المصدر السابق، ص، ص 23-24.

– القضاء على المقاومة السرية لجهة التحرير وذلك بإتباع نظام التمشيط الذي تقوم به وحدات عسكرية خفية¹.

المناطق المحرمة: هي من نماذج سياسة التطويق وشد الخناق على الثورة أنشئت بموجب قرار صادر عن مجلس الوزراء الفرنسي 1958/02/19، بعد فشل خط موريس في القضاء على الثورة، تمتد عرضاً من الحدود التونسية إلى عنابة، وطولاً من عنابة وتذهب مع خط السكك الحديدية الرابطة بين تبسة وعنابة إلى غاية نقرين جنوباً.

لقد تم إنشاء المناطق المحرمة بكيفيتين إذ شرع في الأول حينما كانت الإجراءات ساخنة أثناء العمليات العسكرية في المناطق التي يعتبر سكانها مساندين لثورة التحرير حيث تم الإجلاء في الحين ولا يعطي أي أجل للسكان من أجل ترتيب أمورهم، كما ظهر ما يسمى بمناطق الأمن لأول مرة في 21 نوفمبر 1954 التي تصبح أولى المناطق التي تقام فيه المحتشدات²، تعتبر عملية الأحجار الكريمة إحدى العمليات الهجومية القاتلة التي شنها الجيش الفرنسي في إطار مخطط شال خسرت خلالها الولاية الثانية حوالي 2500 فرد من المدنيين لكنها بقيت واقفة لأنها تمثل حسب جيش العدو أكثر من ثلث طاقات المقاومة في الداخل³.

إن فشل مشاريع ديغول يمكن قياسه بفشل برنامج شال والأوضاع المتدهورة في المحتشدات، فرغم تفشي الأمراض والمجاعة وانعدام سبل الحياة فيها إلا أن الثورة تمكنت من دخولها ومواجهة العدو الفرنسي.

¹ عبد الله مقلاتي، ظافر نجود، التاريخ السياسي للثورة الجزائرية (1954-1962)، ج 2، دار سحنون للنشر والتوزيع، (د.م.ن) (د.ت)، ص 373.

² محمد تقية، الثورة الجزائرية المصدر الرمز والمأل، تر عبد السلام عزيز، دار القصبه، الجزائر، 2010، ص 375 ص 376.

³ عاشور شرقي، المرجع السابق، ص 29.

خلاصة الفصل

انطلاقاً مما سبق توصلنا إلى جملة من النتائج منها:

إن كل من وثيقتي بيان أول نوفمبر 1954 ومؤتمر الصومام يعتبران اللبنة الأولى التي وضعتها جبهة التحرير من أجل السير نحو تحقيق الاستقلال، كما أن هجومات الشمال القسنطيني كان لها دوراً فعالاً في الضغط على المستعمر، وعند وصول الجنرال ديغول إلى الحكم جاء بمجموعة من المشاريع في ميادين مختلفة لتهدئة الوضع وتضليل الجزائريين، إلى أن هذه المشاريع والمخططات التي قام بها ديغول بائت بالفشل، رغم ذلك لا يمكننا أن ننسى دورها في خلق معاناة للشعب الجزائري والتي مازالت آثارها إلى الآن (الأراضي الملغمة).

الفصل الثاني:

مراحل المفاوضات الجزائرية الفرنسية

1- ظروف وأسباب التي دفعت فرنسا للتفاوض

2- الاتصالات والمحادثات السرية

3- الاتصالات الجديدة والرسمية

1- ظروف وأسباب التي دفعت فرنسا للتفاوض

إن تقلد الجنرال ديغول للجمهورية الخامسة كان بصيص الأمل للفرنسيين والمستوطنين على حد سواء، للقضاء على الثورة الجزائرية لكن كل هذه الإجراءات التي انتهجتها الجمهورية الخامسة فاقمت الوضع وأدخلتها في دوامة من المظاهرات وأدت إلى ظهور منظمة الجيش السري وإلى انقلاب الجنرالات على ديغول.

وكل هذه الأحداث كانت سببا في التعجيل بإيجاد حل للقضية الجزائرية وهي فتح باب المفاوضات مع الحكومة الجزائرية المؤقتة، كانت في البداية سرية ثم علنية انتهت بتوقيع اتفاقية إيفيان واستقلال الجزائر عن فرنسا.

1-1-1- مظاهرات 11 ديسمبر 1960

يرى كثير أن مظاهرات 11 ديسمبر 1960 تعتبر حدث مهم في تغيير مسار الأحداث في الجزائر، فاضطرت فرنسا الديغولية أن تعترف بحق الشعب الجزائري في تقرير مصيره وذلك لدرجة أن المتتبعين العالميين أذاك وصفوها بديان بيان فو والتي وقعت في الهند الصينية¹. كان الوضع في الجزائر العاصمة في نهاية 1960 لم يكن على ما يرام فقد كانت العاصمة منهكة بسبب القمع والالتحاق بالجنال تضررت معظم العائلات التي تعرض أحد أفرادها على الأقل اما للقتل او الاختطاف او السجن تم تشتيت الخلايا والشبكات المناضلين وتعطيلها².

لذا حاول ديغول قيام بخطوة أخرى من شأنها القضاء الثورة وبلورة شعار "الجزائر الجزائرية" في خطاب 04 نوفمبر وسط الجمهور بقول "حكومة الجمهورية الجزائرية لم توجد ذات يوم، ولم يسبق لها أن وجدت" أكد ديغول مرة أخرى عزمه على تغذية السيرة نحو تقرير المصير مهما كان بزيارة بعض المدن الجزائرية والحديث مع إطارات الجيش في هذا الموضوع، فكانت الزيارة التي دشنها بعين تموشنت الأولى 9 ديسمبر 1960³.

¹ رابح لونيسي، محاضرات وأبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص 207.

² محفوظ قداش، وتحررت الجزائر، تر: العربي بونون، دار الأمة لنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص 233.

³ محمد عباس، الثورة الجزائرية نصر بلا ثمن (1962/1954)، المصدر السابق، ص، ص 640 - 641.

بعد استكمال الإجراءات وحصول على موافقة الجمعية الوطنية على مشروع "الجزائر الجزائرية" الذي رتب عنها بروز ثلاثة قوى مختلفة في مرامها وهي:

غلاة المعمرين: عرفت هذه الفئة بمعارضتها الشديدة لإصلاحات السلطات الفرنسية في الجزائر، استقبلت بيان 08 ديسمبر 1960 استقبال الرافضين المنددين، ولم تكثف هذه الجماعة بالرفض والإضراب العام ومظاهرات بل حاولت اغتيال ديغول عند التوجه إلى مدينة سكيكدة¹. **الديغوليين:** سعى ديغول إلى إنشاء قوة الجزائرية الثالثة تأخذ مكان جبهة التحرير الوطني التي كانت تعتبر نفسها ممثل الوحيد للشعب وذلك عن طريق الاتصال مع بعض أعيان الجزائريين بالإضافة إلى إجراء الانتخابات لكن الشعب عارض بشدة عن طريق المقاطعة لفرنسا².

الجزائريين: أدرك الجزائريين أن سياسة ديغول الرامية إلى إبقاء الجزائر جزء من فرنسا في إطار فكرة الجزائر الجزائرية من جهة، وموقف المعمرين الفرنسيين الذين مزالو يحلمون بفكرة الجزائر الفرنسية³.

سير المظاهرات: لقد جاءت هذه المظاهرات استجابة لنداء جبهة التحرير الوطني على الغطرسية الاستعمارية فبرهن من جديد عن هوية الأمة الجزائرية وشخصيتها الإسلامية وصمود وحدة الشعب، ولقد كانت هذه المظاهرات عاملا حاسما في تعجيل سير المفاوضات، ومؤكدة لجنرال ديغول أن لا بديل للاستعمار سوى الاستقلال التام⁴.

انطلقت في يوم 09 ديسمبر 1960، دخلت جبهة الجزائر الفرنسية في إضراب عام لأن جميع الأوروبيين في مدينة الجزائر ومع ساعات الصباح الأول سيطر الأوروبيون على المنافذ الحساسة في المدينة وأحياء باب الواد وبالضبط مدينة بلكور شلت حركة السيارات وعند الساعة العاشرة وقعت صدمات بين المضربين ووحدات الجيش وتعالق أصوات "الجزائر الفرنسية" "الجيش معنا"⁵.

¹ أحمد مريوش، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، ج1، ط1، الكنوز الحكمة، الجزائر، 2013، ص 361.

² رايح لونييسي، محاضرات وأبحاث في تاريخ الجزائر، مرجع سابق، ص 209.

³ رايح لونييسي وآخرون، تاريخ الجزائر المعاصرة 1830-1989، ج2، دار المعرفة، الجزائر، (د.ت)، ص 30.

⁴ صالح فركوس، تاريخ الجزائر ما قبل تاريخ إلى غاية الاستقلال المراحل الكبرى، دار العلوم لنشر والتوزيع، الجزائر، (د.ت)، ص 461.

⁵ محفوظ قداش، وتحررت الجزائر، المصدر السابق، ص 235.

وقد نفذها حوالي 100 إلى 200 شاب، أين تحولت المظاهرة لغابة من الأعلام الخضراء والبيضاء، وقد استمرت الصراخات رغم تحذير الشرطة عبر مكبرات الصوت لإنهاء هذه المظاهرات¹.

وفي يوم 10 ديسمبر انطلقت أولى المظاهرات الوطنية في حي بلكور حيث تجمع أكثر من ألفي جزائري كانوا يحملون أعلام الوطنية ويهتفون باستقلال الجزائر لكن قوات الفرنسية وضعت الحواجز والأسلاك الشائكة في طريقهم حتى لا يستطيعون الالتحاق بالأحياء الأوروبية.

وفي وهران انطلقت مظاهرات مماثلة اصطدم فيها المتظاهرون بوحدات الجيش الفرنسي التي منعتهم من دخول الأحياء الأوروبية².

أما في يوم 11 ديسمبر جاء زحف المتظاهرون الشعبيون بقيادة جبهة التحرير الوطني لكي يعبر عن وحدة الوطن والاتفاق الشعب حول الثورة والمطالب بالاستقلال التام خرجت مختلف الشرائح في التجمعات الشعبية³.

نتائج المظاهرات

1. في الجزائر العاصمة 78 شهيد، 69 وهران و18 عنابة.
2. اعتقال 400 جزائري في مدينة الجزائر وحدها.
3. حل جبهة الجزائر الفرنسية وكذلك الجبهة الوطنية من أجل الجزائر الفرنسية التي شكلت في شهر جويلية 1960.
4. سيطرت جبهة التحرير الوطني على الجماهير الشعبية⁴.

¹ Chabane Nordine, Guerre d'Algerie et lutte de Libération, 2eme partie, Houma Editions, Alger, 2012, p 447.

² جريدة المجاهد، العدد 85، 11 ديسمبر 1960، ص 277.

³ بشر بلاح وآخرون، المرجع سابق، ص 30

⁴ صالح بن النبيلي فركوس، تاريخ الجهاد الأمة الجزائرية للاحتلال الفرنسي-المقاومة المسلحة 1830-1962، دار العلوم لنشر والتوزيع، (د.ت)، ص، ص 481-482.

شكلت هذه المظاهرات منعظفا مهما في مسيرة حرب التحرير، وأكدت مرة أخرى بعد ستة سنوات من الكفاح والمعاناة وتعلق وإخلاص الجماهير الشعبية للقضية الجزائرية حيث كان لها صدى عظيم في مختلف أنحاء العالم وكانت بمثابة زلزال عنيف استقطب أنظار مختلف الطبقات، وهذا الأثر الكبير لسببين هاميين:

أحدهما ما أظهره الشعب الجزائري من شجاعة وبطولة وصمود، وعزمه على افتكار حريته مهما غلا ثمنها.

رد الجيش الفرنسي على المظاهرات بتلك الوحشية التي فاقت كل التصورات².

2-1 - بداية نشاط المنظمة السرية (A.S.O)

كانت تتشكل منظمة الجيش السري (A.S.O) من العناصر المتبقية من نشاط منطمتين متطرفتين هما الجبهة الوطنية الفرنسية وجبهة الجزائر الفرنسية، وهذه المنظمات استقادت بشكل أو بآخر من تواطؤ الجيش الفرنسي والشرطة³.

تركيب المنظمة

لقد اقترح رئيس المنظمة غودار Godard وهو المخطط لهذه المنظمة ثلاث شعب لهيكلتها وهي:

الشعبة الأولى: مكلفة بالتنظيم والتعبئة (O.M) بقيادة غارد Garde

الشعبة الثانية: مكلفة بالاستعلام والعمليات (O.R.O) بقيادة بريس Perez.

الشعبة الثالثة: مكلفة بالعمل السياسي والنفسي (A.P.P) بقيادة سوزيني Susini.

وتم توزيع المنظمة كما يلي:

– الجزائر العاصمة: سلان.

– وهران: جوهر المسؤول عن المنظمة.

¹ محفوظ قداش، وتحررت الجزائر، المصدر السابق، ص 233.

² محمد الصالح الصديق، أيام خالدة في حياة الجزائر، موفم للنشر، الجزائر، 2009، ص 198.

³ محمد تقي، المصدر السابق، ص 576.

- قسنطينة: أسندت إلى شاتوجوبير¹.

كان أول عمل قامت بيه المنظمة السرية قد تم في مطلع شهر مارس من سنة 1961 بظهور عبارة (O.S.A) على جدران الجزائر، وتم توزيع منشورات للإعلان عن نشأة جبهة حربية عسكرية وأخرى سياسية تحت رئاسة الجنرال صلان.

وفي 25 أبريل بدأ تراجع العديد من كتائب الجيش ومن الضباط عن التمرد والثورة ثم اختفى قادة الجيش السري لتوجيه العمل سرا².

أهدافها

1. الدفاع عن الجزائر فرنسية والتمسك بها.
2. العمل للإطاحة بالجمهورية الخامسة وإنشاء حكومة إنفاض عمومية.
3. حل الحزب الشيوعي الفرنسي.
4. القضاء على ما أسموه بالإرهاب في شمال إفريقيا³.
5. إقامة دولة أوروبية في الجزائر لتكون نقطة انطلاق للاستلاء على الحكم في فرنسا.
6. الضغط على الجنرال ديغول لتغيير سياسته التي انتهجها حول الجزائر والتي لا تتلاءم مع أهداف المنظمة⁴.
7. تصفية جسدية للإطارات الجزائرية.
8. اغتيال الشخصيات المدنية والعسكرية المؤيدة لسياسة ديغول.
9. أعمال السطو والنهب للبنوك.
10. خلق جو من الإرهاب عن طريق التقتيل⁵.

¹ كريم مقنوش، "جرائم المنظمة المسلحة السرية O.A.S في الجزائر"، مجلة المصادر، المركز الوطني للبحث في الحركة الوطنية وثورة نوفمبر 1954، الجزائر، ع 09، جوان 2004، ص 13.

² عبد القادر خليفي، المرجع السابق، ص 155

³ محمد شرقي، أبرز القيادات السياسية والعسكرية في الثورة الجزائرية 1954-1962، دراسة تاريخية وفكرية مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة مناصوري، قسنطينة، 2005-2006، ص 253.

⁴ كريم مقنوش، المرجع سابق، ص 18.

⁵ عمار عمورة، المرجع سابق، ص 344.

3-1- محاولة انقلاب الجنرالات الأربعة على ديغول

لقد حدث انقلاب في 22 أبريل 1961 وتمرد عسكري في الجزائر على سياسة ديغول الجزائرية قادة مجموعة من الجنرالات المتقاعدة انقلاب وهم¹.

الجنرال راؤول صلان (Raoul Salan)

الجنرال موريس شال

الجنرال اندري ماري زلر (Andre Marie Zeller)²: المفتش العام للقوات المسلحة لبحرية في الجزائر.

الجنرال إدموند جوهو (Edmondjouhu)³ القائد الأعلى للقوات الجوية السابقة⁴.

أعلنت إذاعة الجزائر التي صارت تدعى إذاعة فرنسا صباح يوم السبت 22/04/1961 أن الجيش استولى على السلطة تحت قيادة الجنرالات (شال، زلر، جوهو) مع الاتصال بالجنرال صلان الذي كان في إسبانيا⁵.

لكن كان خطر محاولة الانقلابية على أصحابها أنها بقيت محصورة في مدينة الجزائر ومعزولة عن بقية البلد وعن فرنسا برمتها، لكن مخاوف السلطات الديغولية تكمن في احتمال

¹ Mohamed Le Bjaoui, vérités sur la révolution Algérienne, ANEP, 2010, p 287.

² أندري ماري زلر: من مواليد 1898 عين في 1955 قائد أركان حزب الجيوش البرية واستقال من هذا المنصب في فيفري 1956، استدعاه ديغول بعد 13 ماي ثم عينه قائد الجيوش البرية، كان من مؤيدي سياسة الإدماج. ينظر: جريدة المجاهد، العدد 65، 1961/05/08، ص 88.

³ إدموند جوهو: يبلغ من العمر 55 عاما من سلاح الطيران مثل شال من رؤوس 13 ماي، عينه الجنرال ديغول 08 سبتمبر 1958 قائد أعلى لسلاح الطيران وفي ماي 1960 عينه مفتشا عاما رغم أنه لم يكن يخفي عواطفه الجزائرية الفرنسية، استقر في الجزائر بعد أن طلب إحالته إلى المعاش بعد أن رخصت له الحكومة الفرنسية في ذلك. ينظر: جريد المجاهد، العدد 65، 1960/04/04، ص 08.

⁴ عبد المجيد عمراني، جان بول سارتر والثورة الجزائرية، تق: محمد العربي ولد خليفة، دار الهدى، الجزائر، 2010، ص 132.

⁵ سيلفي ثينو، تاريخ الجزائر حرب من أجل استقلال، دحلب، الجزائر، 2013، ص 225.

قيام جيش الجزائر بعملية جوية على باريس بحكم أنها أكثر عددا وعدة من القوات المتمركزة في فرنسا¹.

إذ اكتشف الجميع، وعلى رأسهم الجنرالات الأربعة أن التمرد لا يعني من الجزائر إلا مدينتين: العاصمة ووهران أما الباقي فمنضمون تحت الراية الرسمية، سلم الجنرال شال نفسه وأدخل سجن الصحة، وفي 06 ماي سلم الجنرال زلر نفسه².

2-الاتصالات والمحادثات السرية

بعد أن أكدت الثورة الجزائرية أنها جاءت من معاناة الشعب الجزائري وهذا ما أكده بيان أول نوفمبر 1954 على أنه لا يريد الحرب من أجل الاستقلال وإنما يفضل الحوار مع الجانب الفرنسي إذ وافق هذا الأخير.

وبهذا قد بدأت جبهة التحرير الوطني سلسلة من اللقاءات السرية بداية من 1956 التي تعتبر البوادر الأولى للاتصالات الجزائرية الفرنسية.

¹ أوليفي دارد، في قلب منظمة الجيش السري، تر عبد السلام يخلف وآخرون، سيديا في الجزائر والعالم العربي، 2013، ص، ص 80-81.

² عباس فرحات، تشريح حرب، تر: أحمد منور، دار المسك، الجزائر، 2010، ص 405.

1-2- البوادر الأولى للاتصالات السرية بين جبهة التحرير الوطني والحكومة الفرنسية

جرت الاتصالات الأولى تحت قيادة حاكم العام جاك سوستيل الذي قام بتكليف القائد مونتاي¹ بذلك في 1955، فقام هذا الأخير بزيارة المعتقلين على رأسهم يوسف بن خدة، عبد الرحمان الكيوان²، مصطفى بن بولعيد الذي كان مسجون بتونس ولكن هذا اللقاء لم يكتب له نجاح³. وكان له فرصة الإلتقاء بشخصيات أخرى حيث استقبل فرحات عباس⁴، عبان رمضان، توفيق المدني وخير الدين في ربيع 1955 إلا أن هذه الاتصالات التي رتبها وأشرف عليها مونتاي لم يجني منها شيء⁵.

واصلت الاتصالات طابعها السري في عهد "غي مولي" سعت من خلالها الحكومة الفرنسية جس نبض والتعرف على مطالب الثوار، كان بداية التفاوض بين الطرفين جانفي 1956 في إرسال مبعوثين عنه إلى الجزائر.

¹ القائد مونتاي: تم تعيينه قائد فنسنت مونتاي عام 1955 رئيس لمجلس الوزراء للحاكم العام جاك سوستيل، استقال من منصبه في نهاية جوان 1955، تم تعيينه حاكم عام في 25 جانفي 1955 من قبل حكومة منداس فرانسيس. ينظر: Redha Malek, Algérie à Evian, Histoire des négociations Secrètes (1956-1962), Editions ANEP, Algérie, 1991, P 14

² عبد الرحمان الكيوان: ولد عام 1925 بالجزائر العاصمة تمكن من مواصلة تعليمه الثانوي ودخل كلية الحقوق جامعة الجزائر، دخل النشاط السياسي من خلال ترأسه جمعية الطلبة المسلمين شمال إفريقيا مرتين، أنتخب نائبا لرئيس بلدية الجزائر العاصمة جاك شوفالي 1953، وكان مكلفا بمصلحة الاعلام والصحافة واحد أقطاب التيار المركزي، أعنتقل إثر اندلاع التحرير وأفرج عنه مارس 1955، كلفه عبان رمضان بالالتحاق بالوفد الخارجي حيث أرسل في عدة بعثات ديبلوماسية إلى أمريكا اللاتينية والشرق الأوسط، ثم عين رئيس لبعثة جبهة التحرير الوطني في الشرق الأقصى بعد الاستقلال ابتعد عن النشاط السياسي. ينظر: عبد الكريم بو صفصاف واخرين، معجم اعلام الجزائر في القرنين التاسع عشر والعشرين، ج 02، ط1، دار مداد يونيفارسيطي براس، الجزائر، 2015، ص 502.

³ Redha Malek, op.cit, P 14

⁴ توفيق المدني: من اعلام النضال والكفاح السياسة والصحافة في الجزائر، عين وزيرا للثقافة في أول حكومة مؤقتة، ولد بتونس أكتوبر 1899 من عائلة جزائرية مهاجرة، بسبب نشاطه نفته السلطات الفرنسية إلى الجزائري 1925 فتحت له الجزائر مجال واسع ليواصل نشاطه فشارك في تأسيس جمعية العلماء وعدد من الجمعيات الأخرى كان يكتب في جريدة البصائر ومجلة الشهاب، أنتخب عام 1951 كاتباً عاماً للجمعية، التحق بالثورة 1956 عمل مع الوفد الخارجي بالقاهرة، في 1960 عين ممثلاً لجبهة التحرير الوطني بالقاهرة ولدى جامعة الدول العربية بعد الاستقلال عين في حكومة بن بلة وزير للأوقاف ثم سفير العراق والباكستان، عين رئيساً للدراسات التاريخية إلى غاية وفاته 18 أكتوبر 1983. ينظر: عبد الله مقلاتي، موسوعة أعلام وأبطال الثورة الجزائرية، وزارة الثقافة، الجزائر، (د.ت)، ص، ص 339-440.

⁵ إبراهيم طاس، السياسة الفرنسية في الجزائر وانعكاساتها على الثورة (1956/1958)، دار الهدى، الجزائر، 2013، ص 461.

وقد شجعت خطوة الاتصال بمسؤولي الثوار في المدينة الجزائر، ومنهم عبان رمضان بناء على ذلك تم الاجتماع حيث أكد لهم عبان رمضان استعداد جبهة التحرير الوطني للتفاوض على قاعدة الاستقلال مشترطاً الإعلان رسمياً على أعضاء الوفد الفرنسي¹.

في شهر مارس التقى عبان رمضان بمبعوثي منداس فرانسيس²، المحامين ودار الحديث بينهم حول إمكانية تنظيم مفاوضات الرسمية وأثناء ذلك قدم عبان رمضان شروط الثورة وهي:

– تعيين وفد يمثل (ج.ت.و) من قيادات الداخل والخارج.

– الالتقاء بإيطاليا-يوغسلافيا.

– وقف عمليات القمع وتقديم ضمانات لأعضاء الوفد الجزائري³.

اما اللقاء الثاني بالقاهرة بتاريخ 12 أبريل 1956 بين السيدين جورج غورس وجوزيف بيغارة من الجانب الفرنسي والسيد محمد خيضر من الجانب الجزائري، جرت حلقات من المحادثات في 21/20 أبريل 1956 و 30 أبريل إلى أول ماي 1956⁴، حيث عرض مبعوثي على محمد خيضر النقاط التالية:

– وقف المعارك وإلقاء السلاح.

– إجراء انتخابات حرة.

– الجلوس على مائدة المفاوضات مع النواب الذين يختارهم سكان الجزائر⁵.

من جانبه ذكر محمد خيضر أن المحاورين الجزائريين يجب ألا يكونوا غير أولئك الذين حددتهم (ج.ت.و) التي توافق على التفاوض مع فرنسا إلا إذا اعترفت بمبدأ الدولة الجزائرية تتمتع بكل مقاومات السيادة، ووقف إطلاق النار⁶.

¹ عبد الله مقلاتي، التاريخ السياسي لثورة الجزائرية، شمس الزيبان لنشر والتوزيع، وزارة الثقافة، الجزائر، (د.ت)، ص 440..

² منداس فرانسيس: ترأس الحكومة الفرنسية 08 جوان 1954 إلى 23 فيفري 1955. ينظر: سعدي بزيان، جرائم فرنسا في الجزائر من الجنرال ببجو إلى الجنرال أوساريس، دار هومة، الجزائر، 2005، ص 133.

³ أحمد منغور، موقف الرأي العام الفرنسي من الثورة الجزائرية (1954-1962)، دار التنوير، الجزائر، 2013، ص 79.

⁴ يحي بوعزيز، ثورات الجزائر في القرنين التاسع عشر والعشرون، ج 03، دار الغرب لنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص 115.

⁵ أحمد منغور، المرجع السابق، ص 79.

⁶ Redha Malek, op, cit, P 15.

كما انعقد لقاء آخر ببيلغراد ووقعت هذه الاتصالات في جزيرة يوغسلافيا في جويلية 1956 بين بير كومن الأمين عام المساعد للحزب الاشتراكي و¹أحمد فرانسيس، ²محمد يزيد³.

عرض الأخير نفس عرض "غي مولي" السابق ولكن وفد (ج.ت.و) أكد له بأن إيقاف لا يمكن أن يتم إلا بعد الوصول إلى اتفاق سياسي يشمل جميع الجوانب الأخرى، كما اقترح اجتياز الاتصالات التمهيدية السرية الشبيهة بالرسمية إلى مرحلة المحادثات التمهيدية الرسمية لكن نواب الفرنسيين قالو إن فرنسا لا تستطيع التفاوض إلا مع النواب المنتخبين⁴.

كما عقد بعدها لقاء في روما بداية سبتمبر 1956، حضر خيضر ومحمد يزيد وعبد الرحمان كيوان، ومبعوثي هربولت وبيار كازيل⁵.

اقترح الوفد الفرنسي على الوفد الجزائري أن تحصل الجزائر على استقلال داخلي، وتكون لها حكومة أو مجلس نيابي لتسير الشؤون الجزائرية، لكن الوفد أجاب بأن أي قانون يتعلق بالجزائر، ينبغي أن يكون نتيجة مفاوضات بينهما (جبهة التحرير الوطني وفرنسا)، وطالب الوفد الجزائري من الوفد الفرنسي تقديم ضمانات سياسية للجزائريين مقابل قبولهم وقف

¹ أحمد فرانسيس: (1912-1968) طبيب منحدر من غليزان عضو في المجلس الوطني للثورة المنبثق عن مؤتمر الصومام، عين وزيرا للاتصال والمال في الحكومة المؤقتة الأولى (سبتمبر 1958-جويلية 1959)، ثم في الثانية (جانفي 1960-أوت 1961)، عضو في وفد الحكومة المؤقتة في المرحلة الأولى من المفاوضات الأولى مع فرنسا (إيفيان الأولى، 20 ماي-13 جوان 1961، لوگران جويلية 1961) نائب الجمعية التأسيسية الأولى للجزائر المستقلة، أصبح وزير في حكومة بن بلة سبتمبر 1962. ينظر: رضا مالك، المصدر السابق، ص، ص 374-375.

² محمد يزيد: من مواليد البلدية 1923، إنضم إلى حزب الشعب 1942، وفي عام 1945 واصل دراسة الحقوق بمدرسة اللغات الشرفية بباريس، أنتخب أمين عام لجمعية طلبة مسلمي شمال إفريقيا بفرنسا عام 1947-في الوقت كان يدير فيه الفرع الجامعي، صار عضو في اللجنة المركزية في مارس 1951، التحق بالقاهرة في أكتوبر 1954، وصار عضو في الوفد الخارجي لجبهة التحرير الوطني في شهر نوفمبر 1955، ثم الجمعية العامة للأمم المتحدة التي بحثت بالقضية سبتمبر من نفس السنة، عين عضوة كامل العضوية في المجلس الوطني للثورة الجزائرية في مؤتمر الصومام 1956، ثم وزيرا للإعلام في الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية 1958 احتفظ بهاتين الموظفتين إلى غاية الاستقلال، شارك في المرحلة الثانية من المفاوضات إيفيان 1961. ينظر: رضا مالك، نفسه، ص 380.

³ بوعلام بن حمودة، المصدر السابق، ص 551.

⁴ لزه بلقاسم، زكية ناصر، اتفاقيات إيفيان ومختلف المواقف منها 1956-1962، أطروحة مقدمة لنيل شهادة ماستر، جامعة العربي التبسي، تبسة، 2018/2019، ص 71.

⁵ عبد الله مقلاتي، ظافر نجودة، المرجع السابق، ص 441.

إطلاق النار، كما اقترح الوفد الجزائري على حكومة الفرنسية إنشاء حكومة انتقالية في الجزائر لتشرف على تسيير البلاد وتنظيم الانتخابات الخاصة بالاستفتاء¹.

توقفت المحادثات طبعاً بعد اختطاف الطائرة التي كانت تقل المسؤولين في الثورة الجزائرية 22 أكتوبر 1956 بسبب الاعتداء الثلاثي على مصر نوفمبر².

2-2- لقاء مولان 25-29 جوان 1960

إن نجاح جبهة التحرير الوطني في المجال الدبلوماسي العالمي واستمرار ثورة التحرير في إحباط كل المخططات العسكرية الجهنمية التي كان يقودها الجنرال شال وتزايد الدعم الدولي (ج.ت.و)، والظروف السياسية والاقتصادية المتدنية داخل فرنسا كان ينذر بحرب أهلية في الداخل الفرنسي مما جعل الجنرال ديغول يقتنع شيئاً فشيئاً بأهمية التفاوض مع (ج.ت.و) وهو ما بدأ فعلاً في مولان Molun.

في يوم 14 جوان خاطب الجنرال ديغول الأمة عن تطورها العام، فصرح بما يلي: «إن عبقرية القرن الحالي قد غيرت أيضاً أوضاع نشاطنا فيما وراء البحار، وحملتنا على وضع حد للاستعمار...» ثم تطرق إلى موضوع الساعة قائلاً: " ما مصير الجزائر؟ إنه لم يدر بخلاي قط أنني سأتمكن بين لحظة وأخرى، أن أحل هذه المعضلة المائلة منذ مائة وثلاثين عاماً...". وختم كلامه بما يلي: "إنني أتوجه مرة أخرى باسم فرنسا إلى الثورة فنحن بانتظارهم لنجد مخرجاً مشرفاً للقتال الذي مازال مستمراً..."³.

وإجابة على تصريح الجنرال ديغول في 14 جوان 1960 فقد استجابت الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية بإرسال مبعوثي هما⁴: أحمد بومنجل⁵ وبن يحيى ومن الجانب الفرنسي فقد

¹ عمار بوحوش، المرجع السابق، ص 424.

² بوعلام بن حمودة، المصدر السابق، ص 551.

³ شال ديغول، المصدر السابق، ص 99-100.

⁴ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائري اتفاقية إيفيان، المصدر السابق، ص 18.

⁵ أحمد بومنجل: (1919-2001) مناضل في نجم شمال إفريقيا انخرط في حزب الشعب الجزائري سنة 1943، مسؤول القسم المحلي لأحباب البيان والحرية تولى في 1945 منصب الأمانة المصالي، 1956 عين عضو للمجلس الوطني للثورة، شارك في مفاوضات إيفيان. ينظر: عاشور شرقي، المرجع السابق، ص، ص 323-324.

مثله كل من السيد روجي موريس Roger Mourice والجنرال غاستين Crastine.¹ كان أول لقاء لتفاوض "مولان" في 25 جوان 1960 و دام هذا اللقاء خمسة أيام وكان الكلام فيه جفا ونتائج سلبية²، وأثناء تبادل الآراء بين الطرفين الجزائري والفرنسي تمسك المندوبان الفرنسيان بخطة ديغول حيث كان هناك رفض قاطع في التحدث عن أمور أخرى غير وضع السلاح ومصير المقاتلين فلم يكن لمندوبينا الشيء الكثير لقوله³.

حيث أن السلطات الفرنسية لم تعاملهما على أساس مفاوضين بل عاملتهما على أساس "متمردين" وعزلتهما في مقر عمالة "مولان" من 25 إلى 29 جوان حيث حرما من كل الحريات الفردية والزيارات والاتصالات مع الصحافة⁴، لقد اصطدم المبعوثان الجزائريان بالموقف الفرنسي خلال المحادثات والذي تمثل في أن فرنسا هي وحدها التي تقرر الحل وما على الجزائريين إلا أن يقبلوا، كما حدد الطرف الفرنسي شروط اللقاء والتفاوض بكيفية انفرادية وهذا ما رفضه ممثلا الحكومة الجزائرية⁵.

كما اشترط الجانب الفرنسي طرح أسلحة المجاهدين لاعتبارهم متمردين لا يتمتعون بحق المواطنة إلا بعد إلقاء السلاح ووقف القتال من جانب واحد والاستقلال خارج الصحراء وأشرك جميع الفصائل إلا أن المبعوثان الجزائريان تمسكا بالصحراء وأنها جزء لا يتجزأ من الجزائر⁶، غير أن هذه المفاوضات لم تحقق أي نتيجة ملموسة لأن ديغول خاب أمله في الوفد الجزائري الذي لم يأتي إليه وهو رافع للعلم الأبيض بل جاء لكي يتفاوض ويطالب بإجراء مفاوضات مباشرة بين ديغول وفرحات عباس بصفة علنية⁷.

¹ Boualem Benhamouda, La révolution Algérienne du premier novembre 1954 ce qu'il faut savoir, DAR El Noamane, Algérie, 2012, P 597.

² طاهر حجان، مؤتمر طرابلس التاريخي 1962 بين إستراتيجية الثورة وفعالية الاقصاء، تق: بشير سعدوني، الأمل للطباعة ونشر والتوزيع، الجزائر، 2019، ص 165.

³ سعد دحلب، المهمة المنجزة من أجل استقلال الجزائر، (د.ط)، مشورات دحلب، الجزائر، 2007، ص، ص 117-118.

⁴ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيه إيفيان، المصدر السابق، ص 19.

⁵ محمد لحسن أرغيدي، المرجع السابق، ص 264.

⁶ طاهر حجان، المرجع السابق، ص 166.

⁷ عمار بوحوش، المرجع السابق، ص 145.

وأثناء ذلك كان ديغول في غمرة المساواة مع إطارات الولاية الرابعة من أجل وقف إطلاق النار في تلك المنطقة فقط، والحكومة المؤقتة لا تدري شيئاً عن ذلك ولا عن المناورات التي يقوم بها ديغول¹. وكان مراد فرنسا من هذا اللقاء معرفة موقف الثورة ومدى صلابتها وتماسكها بمبادئها²، وأحاطت فرنسا محادثاتهما مع الوفد الجزائري بالكتمان مما تسبب في توقيفها من الجانب الجزائري في يوم 29 جوان 1960³.

وقد انتهت محادثات مولان في 29 جوان 1960 إلى الإخفاق والفشل وبعد ذلك علمت الحكومة المؤقتة أن الجنرال ديغول استقبل دون علمهم مجلس الولاية الرابعة بقيادة سي صالح⁴.

وعن ذلك الفشل كتب الجنرال ديغول ما يلي: "إن شروط التفاوض التي نقلها الوفد الجزائري تتضمن ضرورة تنظيم محادثة مباشرة بين فرحات عباس والجنرال ديغول والسماح للمتفاوضين الجزائريين بالإقامة في التراب الفرنسي واستقبال ومقابلة من يريدون، وإدلاء بجميع التصريحات وكذلك إطلاق سراح بن بلة إن كل ذلك لن يكون مقبولاً إلا إذا توقفت المعارك والحوادث بصفة خاصة فإن الجنرال ديغول لن يتحدث مع قائد المتمردين مدام الرصاص يطلق على جنوده في الجزائر ومدام المدنيين من وطنه يغتلون حتى في شوارع باريس"⁵.

وأدى فشل محادثات مولان بحكومة الجمهورية المؤقتة إلى الالتفاف نحو كتلة الدول الشيوعية وخاصة الصين التي كانت قد اعترفت بها منذ أيلول (سبتمبر) 1958⁶.

سارعت وكالات الأنباء ومحربي الصحف ومعلقي البرامج السياسية بصوت الجزائر المكافحة وصوت الجزائر بالإذاعات العربية إلى الإعلان عن الانتهاء من محادثات مولان

¹ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقية إيفيان، المصدر السابق، ص 19.

² محمد الأمين بالغيث، تاريخ الجزائر المعاصر دراسات ووثائق جديدة وصور نادرة تنشر لأول مرة، ط 4، البصائر الجديدة، الجزائر، (د.ت)، ص 260.

³ عمار عمورة، المرجع السابق، ص 207.

⁴ محمد حربي، جبهة التحرير الوطني بين الأسطورة والواقع، المصدر السابق، ص 227.

⁵ محمد العربي الزبيري، تاريخ الجزائر المعاصر. ج02، المرجع السابق، ص 156.

⁶ شارل روبيير أجبرون، تاريخ الجزائر المعاصرة، تر: عيسى عصفور، ط1، منشورات عويدات، بيروت-باريس، 1982، ص

بعد معرفة الأسباب التي أعلن عنها رئيس (ح.ج.م) السيد فرحات عباس، "وفي السياق نفسه صرح مسؤول بالحكومة المؤقتة بالقاهرة يوم 29 جوان 1960 مبينا انتهاء هذه المفاوضات"¹.

3-2- لقاء لوسارن 20 فيفري 1961

على أثر فشل محادثات مولان أيقنت جبهة التحرير الوطني أن ديغول يريد فقط ربح الوقت لبت عوامل التفرقة وانشقاق، فردت جبهة على هذه المناورات بتنظيم المظاهرات 11 ديسمبر 1960، حيث خرج الشعب الجزائري ليؤكد دعمه مطلق لجبهة التحرير، وبعد مرور شهرين على مظاهرات استؤنفت الاتصالات بين الطرفين².

على ضوء الاستعدادات التي أبدأها ديغول لإجراء مفاوضات جدية (ح.ج.م) بدورها عبرت عن رغبتها في التفاوض على مبدأ التقرير المصير الشعب الجزائر، وثمان تراجع الطرف الفرنسي عن مبدأ توقيف القتال قبل الدخول في التفاوض³.

كان السيد بالحروف⁴ يرغب في أن يلتقي بالشخصية السويسرية على علاقة بالأوساط الرسمية بغية عرض وجهات تطور (ح.ج.م) في هذا شأن لم يجد إلا أوليفي لونغ⁵ وزير الدولة

¹ محمد بليل، "المفاوضات الجزائرية الفرنسية 1960-1962 على ضوء وثائق أرشيفية"، مجلة الحوار المتوسطي، جامعة تيارت، المجلد 9، ع 01، مارس 2018، ص 236.

² عبد القادر بلجة، "المفاوضات بين الحكومة الفرنسية والحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية من السرية إلى العلنية 1962-1956، مجلة العقون، لجامعة مولاي الطاهرة سعيدة، المجلد 10، العدد 02، 01 ديسمبر 2018، ص 185.

³ عبد الله مقلاني، التاريخ السياسي للثورة الجزائرية 1954-1962، المرجع السابق، ص 443.

⁴ طيب بالحروف: ولد في 09 أبريل 1923 بقالمة، ألقى عليه القبض مع انتخابات المجلس الجزائري بأفريل 1948، ونقل إلى القطاع الوهراني بعد إطلاق سراحه وبعد انكشاف المنظمة الخاصة، ألقى القبض عليه 1950، ليطلق سراحه بعد عام التحق باللجنة المركزية في 1951 فأصبح عضوا للجنة مدير البعثة الدائمة للحركة من أجل الأنصار ح.د بفرنسا 1952 ثم التحق بصفوف جبهة التحرير الوطني بفرنسا وفي 1958 أصبح ممثلا للحكومة المؤقتة الجمهورية الجزائرية بروما، وله اسهامات كثير رفقة أحمد بومنجل في لقاءات ليسيرن (Lucerne)، ونوشاتل (Neucheste) ثم المفاوضات إيفيان. ينظر: محمد شريف ولد لحسن، من المقاومة إلى الحرب من أجل الاستقلال 1830-1962، المصدر السابق، ص، ص 230-231.

⁵ أوليفي لونغ: مسؤول كبير في الكونفدرالية، ورئيس الوفد السويسري لدى رابطة التجارة الحرة الأوروبية. ينظر:

damien carron, la suisse et la guerre d'Independence algérienne (1954-1962)، dahlab, Algérie, 2013, p384.

مكلفا بالشؤون الذي كان تربطه علاقة صداقة بلويس جوكس¹ بصفة وزير الدولة مكلفا بالشؤون الجزائرية يعمل مباشر تحت سلطة رئيس الجمهورية كان هو الشخصية المؤهلة بفرنسا لإعلامه بجس النبض وفي 23 ديسمبر تم لقاء بين طرفين في مقر راحة الأستاذ اوليفي².

أول سؤال طرحه اوليفي "لماذا سويسرا؟". أجابه السيد بالحروف بأن الاستقلالية التامة لسياستنا والجهود التي لطالما بذلناها لإحلال السلام بمساهمتنا في تجاوز نزعات أو التخفيف من شدة التوترات فيها، سمعة النزاهة والتكتم اللتان تتميز بهما سويسرا، كانت عوامل فرضت على القادة الجزائريين أن يروا فيها البلد الوحيد القادر على التدخل وتوفير فرص للنجاح³.

لم يعد الراي العام قادر على منع المفاوضات التي ستجري بسويسرا وخاصة أن الوضع في الجزائر كان في غاية الخطورة بسبب تزايد هجمات المنظمة السرية⁴.

بعد مرور شهرين على هذه الأحداث جرت اللقاءات الحديث الأولى بين الوفد الجزائري والوفد الفرنسي بلوسران -سويسرا- يوم 20 فيفري 1961 بواسطة أوليفي لونغ الوزير السويسري، وأوكل ديغول المهمة لجورج بومبيدو⁵ أما الجانب الجزائري فكان يمثله الطيب بالحروف وأحمد بومنجل وكان بومبيدو أذاك على رأس البنك الخاص، ولم يمثل لويس جوكس الجنرال ديغول حتى لا تمنح هذه الاتصالات الصبغة الرسمية⁶. حيث قال بومبيدو في هذا

¹ لويس جوكس: رئيس الوفد الفرنسي في المفاوضات إيفيان 1962 ولد في 11 ديسمبر 1901 عين سفير ووزير في 1962، تولى رئاسة الوفد الفرنسي في إيفيان، وقع على اتفاقية إيفيان بين الجزائر والفرنسية بتاريخ 18 مارس، توفي في 06 أبريل 1991. ينظر: عاشور شرقي، المرجع السابق، ص 131.

² أوليفي لونغ، الملف السري- اتفاقيات إيفيان- مهمة السويسرية للسلم في الجزائر، تر: أودينة خليل، تق: ماكس بوتيتيبيير، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص، ص 21-22.

³ أوليفي لونغ، نفسه، ص 23.

⁴ Damien Carron, op. cit, P 404.

⁵ جورج بومبيدو: هو ثالث الرؤساء في عهد الجمهورية الخامسة، تولى الحكم بعد أن قضى الجنرال ديغول عهدتين اثنتين، ولد في 5 جويلية 1911، توفي يوم 02 أبريل 1974 قبل أن تكتمل عهده، حائز على شهادة المدرسة العليا للأساتذة 1931-1934، وأيضا دبلوم المدرسة الحرة للعلوم السياسية، أستاذ الآداب بمارسيليا 1935-1944، في 1961 ترأس الوفد الفرنسي في المفاوضات مع ممثلي جبهة التحرير الوطني بسويسرا. ينظر: محرز عفرون، المرجع السابق، ص، ص 496-497.

⁶ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقية إيفيان، المصدر السابق، ص 20.

اللقاء أن فرنسا تسيطر على الوضع، حيث الجزائر ليست الهند الصينية لن يكون أبدا -بيان ديان فو - لفرنسا حلفاء سيكونون دائما معها¹

تحدث بومبيدو طيلة نصف ساعة، لاحظ المندوبون الجزائريين أنه لم يتطرق إلى موضوعين في غاية الأهمية:

تزامنت النقاشات حول وقف إطلاق النار وحول تقرير مصير الصحراء حول النقطة الأولى، لم يذكرها إلى تلميحا مؤكداً أن العمليات العسكرية-كلمة الحرب- حول الثانية: كان الانطباع واضحا لا يتعلق الأمر بتقرير المصير في الخطة إلا بشمال الجزائر². كما تطرق بومبيدو إلى عدة نقاط منها:

- المؤسسات المؤقتة.
- ضمانات تقرير المصير.
- الجنسية الأوروبية.
- مفهوم شكل السلطة التنفيذية المؤقتة.
- ضمانات وتمثيل الأقليات³.

وأعتبر المرسى الكبير من الأملاك الفرنسية باعتباره كجبل طارق الخاضع لسيادة بريطانيا في التراب الإسباني، وإن ديغول لا يريد التطرق إلى وقف إطلاق النار بل يريد الهدنة، كما لمح بومبيدو إلى ضرورة اشراك تيارات أخرى في المفاوضات بحيث لا تكون جبهة التحرير الوطني هي الممثل الوحيد للشعب الجزائري⁴.

بعد الانتهاء من دراسة مختلف المحاور المسطرة طرح السيد بالحروف، وهو أحد ممثلي الوفد الجزائري السؤال التالي: "أنكم لم تتطرقوا في عرضكم هذا للصحراء وكأنها ليست جزائرية

¹ علي ملاح، محطات حاسمة في ثورة أول نوفمبر 1954. دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص 203.

² رضا مالك، المصدر السابق، ص125.

³ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان، المصدر السابق، ص20.

⁴ مبروك غريس، الياس نايت قاسي، "المفاوضات الفرنسية الجزائرية (1956-1962) ومن خلال الكتابات الجزائرية الفرنسية والوثائق الارشيفية السويسرية"، المجلة التاريخية الجزائرية، جامعة الجزائر 02، المجلد 05، ع02، 2021، ص797.

أو كأنها منعدمة" فأجابه بومبيدو الصحراء هي مجرد بحر داخلي له شواطئ تسكنها شعوب الساحلية والجزائر واحدة من تلك الشعوب.

فقال بالحروف: "لقد غلطونا في المدرسة، عندما لونوا الجزائر وكانت الصحراء جزءا منها، فأجابه بومبيدو ليس الضروري التعرض لمسألة سيادة الصحراء، إذ أن هناك صعوبات، ليس مع فرنسا ولكن مع البلدان الأخرى، إن الصحراء من خلق فرنسا لقد كانت خالية من السكان وكان التنافس عليها حر¹، ورغم وصول المفاوضات إلى طريق مسدود إلى أن المفاوضات لم تغلق نهائيا بل ضلت الاتصالات السرية متواصلة حيث أعلن الطرفين استئناف المفاوضات².

لقاء نيوشاتيل:

تم يوم الاحد 5 مارس بنيوشاتيل، جرى هذا اللقاء الثاني بنفس طريقة اللقاء الأول بحضور نفس المفاوضات في لوسران³. ودائما في سويسرا، تم إعادة النظر في الأسئلة التي تم بحثها بالفعل لكن هذه المرة استخدم المفاوضات، طابعا جديدا وهو معالجة نفس الأسئلة لكن بتحليلها الواحدة تلو الأخرى، إذ تبين أن المفاوضات يستخدمون تكتيكا مماثلا عد التنازل عن نقطة واحدة طالما الخصم لم يتحرك⁴ وأهم ما جاء في جدول هذا اللقاء: وقد اشدت الخلاف بين الطرفين حول الصحراء، وكرر بومبيدو إن الصحراء ليست جزء من الجزائر الشمالية، بل هي مشكلة في حد ذاتها ولا يمكن التحدث عنها إلا باستفتاء تقرير المصير⁵، وعن الخلاف الثاني كان حول توقيت وقف إطلاق النار -حيث عازمت فرنسا على وقف القتال بمجرد بدأ المفاوضات⁶.

¹ عبد القادر خليفي، المرجع السابق، ص236.

² نفسه، ص231.

³ أوليفي لونغ، المصدر السابق، ص37.

⁴ Reda Malek, op. cit, p 95.

⁵ عبد القادر خليفي، المرجع السابق، ص237.

⁶ Olivier long, les dossiers secrets des accords d'Evian suisse par la paix en Algérie office des publication universitaires, 2010, p36.

وهكذا فشل الطرفان في بث هذه المسألة بينما كانت فرنسا تريد الاحتفاظ بالصحراء تحت سيادتها السياسية، كانت الحكومة الثورة الجزائرية تعتبرها جزء لا يتجزء من الأراضي الجزائرية مع تسهيلات في مسألة طرق استغلال ثروات المنطقة¹، فيما دار الخلاف أيضا حول الترتيب الزمني بين وقف إطلاق النار واللقاء الرسمي - فرنسا ترغب في أن تتوقف المعارك خلال بدئ المفاوضات لو توافق (ح.ج.م) على هذه الفكرة² ولقد برز السؤال المتوقع من الجانب الآخر من الطاولة (الجانب الفرنسي) إذا استبعدنا التحديد المسبق، فماذا سيحدث للضمانات المتعلقة بالجماعة الأوروبية! هل سيتم مناقشتها قبل الاستفتاء³.

بعد أربع ساعات من المحادثات انتهى الاجتماع من دون أن يتواصل الطرفان إلى تحقيق تقدم، وظلتا النقطتين الخلافيتان الأساسيتان حول السيادة السياسية للصحراء، ومسألة إعلان هدنة غير أن الوسيط أوليفي لونغ قام بواسطة مثمرة وأفلح في ربط اتصالات غير مباشرة بين الطرفين - أثمرت يوم 7 مارس 1961 طلب فيه فتح محادثات رسمية بين الطرفين دون شروط مسبقة وبهذا أصبح الطريق ممهد للدخول في مرحلة جديدة من المفاوضات ستعرف بإيفيان⁴.

3-الاتصالات الجديدة والرسمية

إن إعادة ربط الاتصالات مع قيادة الثورة بداخل التراب الوطني بداية من شهر جانفي 1961 ساعد في إعطاء نفس جديد للمحادثات الفرنسية الجزائرية، فانقلبت المحادثات من سرية إلى محادثات علنية ورسمية بداية من إيفيان الأولى 20 ماي 1961.

1-3-مفاوضات إيفيان الأولى 20 ماي 1961

لقد قبلت الحكومة الفرنسية أن تكون (ج.ت.و) هي الممثل الوحيد للشعب الجزائري وتبقي المناقشات حول الصحراء مفتوحة وقد قبلت (ح.م.ج.ج) أن تشرع في مفاوضات رسمية، وبتاريخ 30 مارس 1961 أعلنت في أن واحد كل من (ح.م.ج.ج) والحكومة الفرنسية في تونس وباريس فتح المحادثات في إيفيان يوم 07 أبريل 1961 ولكن في اليوم التالي صرح لويس جوكس وزير الدولة المكلف بالجزائر أثناء الندوة الصحفية في وهران أن المفاوضات

¹ عبد القادر خليفي، المرجع السابق، ص237.

² أوليفي لونغ، المصدر السابق، ص38.

³ Reda malek, op.cit., p96.

⁴ رمضان بورغدة، المرجع السابق، ص433.

ستجري أيضا مع (ح.و.ج) وردت الحكومة المؤقتة في الحين أنها لا توافق على هذه المفاوضات ولن تحضر مفاوضات إيفيان ليوم 07 أبريل، وبسبب عدم اخلاص فرنسا في نواياها حول التفاوض لم يتم إجراء هذه المفاوضات ، وكذلك اغتيال رئيس بلدية إيفيان كاميل بلان (camelle blane) في 1 أبريل 1961 من طرف (L'O.A. S) من أجل تعطيل مسار المفاوضات كما كان انقلاب الجنرالات الأربعة في 22 أبريل 1961 على الجنرال ديغول دور في تعثر هذا اللقاء وكان هذا الانقلاب رافض للتفاوض مع (ج.ت.و)¹

وبفضل تدخل أوليفي لونغ مرة أخرى تم تحديد موعد انعقاد مؤتمر إيفيان في 20 ماي 1961²، وفي يوم 18 ماي 1961 كان هناك حشد غير اعتيادي في مطار العوينة في تونس الزغاريدي تندفع مخترقة ضوضاء الجمهور ومؤكدة على هتافات "تحيا الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية"، "تحيا الجزائر المتسلقة" التي كانت تتردد بصوت واحد. كان بانتظارهم عند الوصول حشد من الصحفيين المختارين بعناية فائقة وأعضاء من الجالية الجزائرية، وممثلون ديبلوماسيون بصورة خاصة³.

التقى الوفدان الجزائري (ينظر الملحق رقم 05) برئاسة كريم بلقاسم، سعد دحلب الأمين العام لوزارة الخارجية وأحمد بو منجل مدير شؤون السياسية بوزارة الإعلام وقايد أحمد⁴ وطيب بولحروف ومحمد بن يحيى ورضا مالك وعلى منجلي⁵. ومن الجانب الفرنسي حضر كل من السيد لويس جوكس رئيسا للوفد الفرنسي ورولاندي كادي (Rolland cadet) والجنرال سيمون (Simon) والسيد تريكو (Tricot) ودولوس (Deleusse) والكولونيل دوبازي (De pazzis) ولابوري (Labouret) وشايي (Chayet) وثيبو (Thibaut) ورولاندي بيوكار (Rolland Billecart) وساليس (Salusse).

¹ سهام ميلودي، المرجع سابق، ص 50.

² Rédha malek, OP.cit, P117.

³ رضا مالك، المصدر السابق، ص، ص 162-163.

⁴ قايد أحمد: ولد في 17 ماي 1921 بتيارت إنظم للاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري 1951، كما عين في بالحكومة المؤقتة الأولى كوزير للاتصال والثقافة ثم الحكومة الثانية، توفي في 31 أوت 1968. ينظر: ميلودي سيهام، المرجع السابق، ص 51.

⁵ Boualem Benhamouda, Op.cit, P 600.

وقد بدأت الجلسة الأولى للمجتمعين في معاهدة إيفيان يوم السبت 20 ماي على الساعة 11:00 بقاعة فندق Hôtel Paris المنتزه¹، وقد اتخذت الحكومة الفرنسية بقيادة شارل ديغول عدة تدبير قبل يوم من المفاوضات وذلك لكي تؤكد رغبتها في السلام، حيث فرضت هدنة لمدة شهر واحد على جيشها أي أنه يتوقف عن القتال بأي عمليات هجومية ويكتفي بصد الاعتداء ورد المهاجمين، وتم الافراج عن ستة آلاف مسلم من أصل عشرة آلاف، وإخلاء سبيل بن بلة ورفاقه الوقوفين في جزيرة "إيكس"².

وتميزت الجلسة الأولى التي أفتحت في الساعة الحادية عشرة بالمدخلتين التمهيديتين للويس جوكس عشرون دقيقة، وكريم بلقاسم أربع عشر دقيقة، رسم رئيس الوفد الفرنسي باختصار ملامح الجزائر الجديدة كما تتصورها حكومته³، وكان افتتاح هذه المفاوضات في إيفيان بهدف تعزيز نفوذ جبهة التحرير الوطني⁴. فقد شدد الوفد الفرنسي بإلحاح على ضمانات للأقلية الفرنسية، وقد أخذت هذه المسألة أكبر جزء من وقتنا، وعلى الجنسية المزدوجة للأوروبيين، الفرنسية اللغة الرسمية في الجزائر الحفاظ على الحقوق المكتسبة، ضمان الملكيات، نفس الحقوق مع الوطنيين الجزائريين... إلخ، وقد كان المندوبان الفرنسيان يرتبون لأنفسهم كل التسهيلات في جزائر المستقبل⁵.

أصبحت المفاوضات تدور في حلقة مفرغة مما دفع بالجنرال ديغول أن يقرر في 13 جوان 1961 أن ينسحب وفده من هذه المفاوضات متهما الوفد الجزائري بأنه جاء إلى اللقاء بقصد القيام بدعاية وفرض الشعارات الثورية والتي تتبناها الثورة الجزائرية وتساءل ديغول كيف يمكن تحقيق أي تقدم على طاولة المفاوضات يوجد حولها 19 مفاوض؟ وتساءل لماذا إلا يقبل الوفد الجزائري بتخفيض العدد حتى يتمكن إحراز التقدم الملموس⁶.

¹ موريس فايس، مفاوضات إيفيان في أرشيف الدبلوماسية الفرنسية 15 جانفي 1961-29 جوان 1962، تر: صادق سلام، عالم الأفكار، الجزائر، 2013، ص 97.

² شال ديغول، المصدر السابق، ص 126.

³ رضا مالك، المصدر السابق، ص 167.

⁴ Hartmut ELSHANNS, La Guerre D'Algérie 1954-1962, Tome 2, Dar El Kitab El Arabi, Algérie, 2014, P 544.

⁵ سعد دحلب، المصدر السابق، ص 131.

⁶ عمار بوحوش، المرجع السابق، ص 531.

ثم علقت هذه المفاوضات يوم 28 جويلية لأجل غير مسمى واستمر الوفد الفرنسي في تلاعبه، وهذه المرة في طرح الاستقلال دون الصحراء فانسحب الوفد الجزائري من المحادثات¹. حيث أن مؤشر الفشل بدأ من الجلسة الأولى حيث بقي الخلاف حول الطابع التمثيلي للحكومة المؤقتة، ووقف القتال والأقلية الأوروبية والصحراء على وجه الخصوص فهذه النقطة الأخيرة تطلبت عديد من الجلسات حيث أخفقت المحادثات إخفاقا تاما حول قضية الصحراء فأصبح توقف المفاوضات أمرا حتميا وكانت هذه بمبادرة من الوفد الجزائري².

وبانسحاب الجنرال ديغول بتاريخ 13/06/1961 توقفت المحادثات إلا أن الطرفين قرر البقاء على اتصال فيما بينهما وتم تعيين دحلب ممثل (ح.ج.م) في جنيف إلى غاية 20 جويلية وسيكون الوسيط الوحيد بين المبعوثين الفرنسي و(ح.ج.م) وسيحاول دحلب أن يستفيد من هذه الفترة لنشر المعلومات وتعريف وشرح موقفه للعديد من الوفود الأجنبية³، والتقى الوفدان من جديد في 20 جويلية 1961 بلوغران L'ugrin بفرنسا.

لوگران من 20 إلى 28 جويلية 1961

بعد توقف دام خمسة أسابيع، عقدت اجتماعات في الفترة من 20 إلى 28 ماي 1961 ففي لوگران⁴ القرية بين الحدود السويسرية الفرنسية، ولم تكن (ح.ج.م) تنتظر شيء الكثير من هذا اللقاء العام الثاني لكن خطتها كانت واضحة وهي قطع المفاوضات بسبب الصحراء لأنها مسألة الوحدة الترابية، وبمجرد افتتاح المحادثات أكد جوكس من جديد بمرونة ولباقة وجهة النظر الفرنسية لكريم بلقاسم⁵.

وكانت الحكومة المؤقتة مستعدة لقبول تنازلات اقتصادية ولكنها رفضت مناقشة سادة الجزائر على الصحراء في حين كان الفرنسيون يأملون في المحافظة عليها وتحديد قطر الجزائر المستقلة واستغلال المناجم والمحرقات التي اكتشفت في 1956 بحاسي مسعود⁶.

¹ طاهر حجان، المرجع السابق، ص 168.

² سهام ميلودي، المرجع السابق، ص 61.

³ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان، المصدر السابق، ص 24.

⁴ Redha Malek, Op.cit, P 120.

⁵ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان، المصدر السابق، ص 25.

⁶ سيلفي تينو، المرجع السابق، ص 258.

وكان الموضوع الرئيسي هو الصحراء حيث تم عقد ثلاث جلسات من أجلها وذلك إلى غاية 26 جويلية 1961 ولكنهم لم يتوصلوا إلى نتيجة وقد تم لقاء أحادي بين لويس جوكس وكريم بلقاسم ومعه سعد دحلب¹.

2-3-مفاوضات بال: بال الأول وبال الثانية 28-29 أكتوبر 09/1961 نوفمبر 1961 بال الأول: 28-29 أكتوبر 1961

على إثر توقف المفاوضات كان من ضروري عقد اجتماع للمجلس الوطني للثورة لنظر في موقف الذي يجب اتخاذه وقد ظهر تياران الأول يريد التمسك بالوحدة الوطنية وبالتالي لا يجب التنازل عن الصحراء والثاني يميل إلى التنازل عن قضية الصحراء، انتهى الاجتماع بالتمسك بالصحراء وتم تعيين يوسف بن خدة خلفا لفرحات عباس².

وقد اتخذ جنرال ديغول موقف جديد في المؤتمر الذي عقده 05 سبتمبر 1961 فيرفع المشكلة الصحراوية من الطريق ويطلق المفاوضات التي قطعت في لوغران Lugrin إذا وافق الرئيس الدولة الفرنسية على العدول عن مطامعه في الصحراء والاعتراف بأنه ليس هناك من جزائري واحد يعتقد أن الصحراء الجزائر ليست جزء من الجزائر³.

وقد أشار ديغول إلى إمكانية قيام بخطوة إلى الأمام تسمح له بالتقاء وجهات نظر الجانبين الجزائري والفرنسي⁴، لتشهد باريس 17 أكتوبر 1961 مظاهرات التي نظمها المهاجرين الجزائري، حيث انطلقت هذه المظاهرات في شوارع باريس بعد خروج العمال من مؤسسات العمل أي حدود الساعة 5 مساء بتوقيت فرنسا، تدخلت الشرطة الفرنسية وتم إغلاق مختلف المنافذ التي تصل إلى ساحة أوبرا باستخدام العنف راح ضحيتها 200 شهيد⁵.

على إثر هذه الأحداث قام يوسف بن خدة رئيس الحكومة المؤقتة الجديد بتصريح في تونس يوم 25 أكتوبر 1961 دعا الحكومة الفرنسية للتفاوض المباشر حول كيفية وشروط

¹ عمار بوحوش، المرجع السابق، ص 532.

² زهير إحدادن، المرجع السابق، ص 85.

³ سليمان الشيخ، المرجع السابق، ص 131.

⁴ فتحي الديب، المصدر السابق، ص 530.

⁵ صالح بن النبيلي فركوس، تاريخ جهاد الأمة الجزائرية للاحتلال الفرنسي المقاومة المسلحة 1830-1962، المرجع السابق، ص 482.

الاستقلال، ثم التفاوض بعد الإعلان عن العلاقات الجديد بين الجزائر وفرنسا¹ وعليه استأنفت في مدينة بال السويسرية يومي 28/29 أكتوبر 1961².

وقد التقى الوفدين من الجانب الجزائري رضا مالك ومحمد بن يحيى ومن الجانب الفرنسي دوليرس وكلود شابليت³، قدم الوفد الفرنسي مقترحات شبيهة بما قدمه في المفاوضات الأولى وأعطى الوقت للحكومة المؤقتة لرد على هذه المقترحات، كانت مقترحات الفرنسية ورد (ج.ت.و) عليها تدور حول الكثير من النقاط ذات الأهمية الكبرى مثل وضع الأقلية الأوروبية، ازدواجية الجنسية، القواعد العسكرية والعلاقات الثقافية الاقتصادية⁴.

وضح الوفد الجزائري أن (ج.ت.و) أنها ستضمن حقوق الأقلية الأوروبية وستفتح الباب الواسع للتعاون الاقتصادي فيما يخص الجنسية فهي تمنح على أساس طلب فردي⁵.

وتتاول الوفدان في المباحثات المرحلة الانتقالية بثلاثة مسائل:

تبدأ المرحلة المؤقتة الأولى من وقف إطلاق النار إلى إعلان الاستقلال.

تهيئ السلطة التنفيذية المؤقتة لاستفتاء وتحويل الصلاحيات وتبقى الجزائر تحت سيادة الفرنسية إلى غاية تقرير المصير، ويرأس المندوب العام اللجنة التنفيذية المؤقتة ويحتفظ بالمسؤولية فيما يتعلق بالأمن العام بواسطة قوى المحلية.

المرحلة المؤقتة الثانية: تحدد المدة التحضير للانتخابات العامة الخاصة بالمجلس التأسيسي الجزائري في ظرف ثلاثة أسابيع أو شهر وطلبت فرنسا بنظام الأفضلية وانتماء الجزائر إلى منطقة الفرنك وضمان الاستثمارات وملكية الفرنسيين⁶، وكان الفرنسيون يرغبون بالاحتفاظ بالقواعد العسكرية بالجزائر مرسى كبير⁷.

¹ سعد دحلب، المصدر السابق، ص 134.

² بن يوسف بن خدة، شهادات ومواقف، دار الأمة للطباعة، الجزائر، أفريل 2007، ص 142.

³ محفوظ قداش، وتحررت الجزائر، المصدر السابق، ص 279.

⁴ عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديد، ج03، دار العثمانية، الجزائر، 2013، ص، 224.

⁵ بوعلام بن حمودة، المصدر السابق، ص 559.

⁶ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان، المصدر السابق، ص 30.

⁷ محفوظ قداش، وتحررت الجزائر، المصدر السابق، ص 279.

رغم اللين التي أبدها الوفد الفرنسي تجاه القضية الصحراء، والمرحلة الانتقالية، مرسى كبير حتى أن البعثة الفرنسية لم تقبل أدنى تنازل بالنسبة لمصير الأوروبيين في الجزائر وسنلاحظ الأمر عند تحليل مضمون اتفاقية إيفيان¹.

بال الثانية: 09 نوفمبر 1961

استؤنفت المفاوضات وقد أجاب جوكس عن الاستفسار مخاطبا دحلب وبن يحيى، موضحا أنه لن يكون هناك سوى تقرير المصير واحد على مستوى القطر الجزائري²، أما بالنسبة لأقلية الأوروبية فلها حق اختيار الجنسية ورفض الجنسية المزدوجة-ويخضع حق التجمع للرقابة³.

بقي ظل الصحراء مخيما على المحادثات وحاول دحلب أن يجد مخرج لهذا المشكل فاقترح أن تتقدم اللجنة التقنية التي اتفق على إنشائها قبل برأيها إلى الدولة الجزائرية بخصوص منح أو رفض رخص البحث والتنقيب⁴، أما الجانب العسكري فيمكن استئجار المرسى الكبير في وهران وحق الاحتفاظ بإيجار بعض المطارات العسكرية في الصحراء وفي الشمال لمدة زمنية معينة، إنهاء التجارب النووية في الصحراء الجزائرية⁵، أيضا إجلاء الجيش حسب برنامج زمني، أما المرحلة الانتقالية من وقف إطلاق النار الاستقلال لمدة ستة أشهر بالإضافة إلى هيئة التنفيذية المؤقتة الفرنك⁶.

¹ سهام ميلودي، المرجع السابق، ص 69.

² عبد القادر خليفي، المرجع السابق، ص 244.

³ بن يوسف بن خدة، نفسه، ص 31.

⁴ عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، ج03، المرجع السابق، ص225.

⁵ الطيب الباز، "مفاوضات الاستقلال بين فرنسا والجزائر (1960-1962)"، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، جامعة جلفة، المجلد 03، ع 03، سبتمبر 2020، ص 20.

⁶ مبروك غريس، إلياس نايت قاسمي، "المفاوضات الفرنسية الجزائرية 1956-1962 من خلال الكتابات الجزائرية الفرنسية والوثائق الأرشيفية السويسرية"، المرجع السابق، ص 799.

إن هذا التنازل الذي يعتبر بالنسبة (ح.ج.م) شيئاً عادياً سيعيد الحوار إلى مجراه الحقيقي ارتأى المعتقلون في سجون فرنسا أن يعلنوا فجأة عن الإضراب عن الطعام¹، على إثر ذلك قامت جبهة التحرير الوطني بمقاطعة المناقشات².

لقاء لي روس Rousset من 11 إلى 19 فيفري 1962

كان هذا اللقاء سري في أعالي جبال الجور (Jure) على الحدود الفرنسية السويسرية، ودام هذا اللقاء من 11 إلى 18 فبراير 1962 عينت الحكومة الجزائرية أربع وزراء لهذه المحادثات، هم كريم بلقاسم، وبن طوبال، محمد يزيد، سعد دحلب ومن جهة الفرنسية³ حضر كل من جوكس، وروبير بورون (Robert Buron) وجون دوبرقلي⁴ Jen de Brogli. وقد اجتمع الجنرال ديغول قبل هذا اللقاء الحاسم مع الوزراء الثلاث ليقدم لهم توجيهاته⁵.

وكذا رافق الوفد الجزائري كل من بن يحيى، ورضا مالك، والصغير مصطفى كخبير مالي وهو من مناضلي (ج.ت.و) بعد أن كان مناضلاً بحزب الشعب، وحركة إنتصار الحريات الديمقراطية. ونوقشت في هذا اللقاء كل النقاط من جديد دافع كل واحد على وجهة نظره، وبعد هذا الاتفاق المبدئي على كل النصوص افترق الوفدان ثم التقيا في إيفيان⁶.

كانت هذه المحادثات شاقة فقد درسنا بعناية قائمة كل المسائل المتعلقة بوقف إطلاق النار والضمانات الخاصة بتطبيق تقرير المصير وإطلاق سراح المعتقلين السياسيين وعودة اللاجئين والمهاجرين وكذا درسنا أيضاً جل مظاهر التعاون الفرنسي الجزائري على عدة نصوص أعدناها سوياً متعلقة بالتعاون الثقافي، الفني والعلاقات الاقتصادية المالية، لم يكفينا أن نرى الحكومة الفرنسية تتقبل أخيراً السيادة الجزائرية على الصحراء⁷.

¹ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان، المصدر السابق، ص 32.

² Mahfoud Kaddache, et l'Algérie se libéra, 1954-1962, edif, Alger, 2003, P214

³ سعد دحلب، المصدر السابق، ص 141.

⁴ Boualem Benhamouda, Op.cit, P 804.

⁵ نادية بالواضح، اتفاقيات إيفيان دراسة تحليلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة المسيلة 2013-2014، ص 19.

⁶ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان، المصدر السابق، ص، ص 36-37.

⁷ Saad Dahlab, Mission accomplie pour l'indépendance de L'Algérie, Ed 03, Réghaia, Algérie, 2009, P153

وبعد الاتفاق المبدئي على كل النصوص افترقا الوفدان ثم تلاقيا بعد إيفيان للمفاوضات الرسمية على شرط أن يسمح بذلك المجلس الوطني للثورة الجزائرية، وبما أن الممثلين الجزائريين التزموا دائما بتوصيات الحكومة المؤقتة التي هي منبثقة من المجلس الوطني للثورة الجزائرية¹.

3-3 مفاوضات إيفيان الثانية

هي آخر مرحلة من تلك اللقاءات المتكررة والشاقة والتي لا تقل حربها وإستراتيجيتها من المعارك الحقيقية في الحرب، وقد مرت اتفاقيات إيفيان على مرحلتين الأولى: تمت فيها دراسة المسودة التي كانت بقاء لروس السري أما الثانية فانطلقت بها المفاوضات بين الطرفين والتي من خلالها تم التوقيع على الاتفاقيات.

في 07 مارس على الساعة 10:00 انطلق مؤتمر إيفيان الثاني ومنذ البداية قرر الوفدان أن يمتنعا عن أي نوع من الدعاية طول المباحثات، ثم شرعا في العمل².

وقد ترأس الوفد الجزائري كريم بلقاسم، وكان معه كل من لخضر بن طويال، سعد دحلب، محمد يزيد، مصطفى بن عودة، محمد بن يحيى، رضا مالك، مصطفى الصغير³.

وكان من الجانب الفرنسي الوفد نفسه الذي شارك في محادث لي روس وأضيف إليهم في مؤتمر إيفيان كل من برفار تريكو وجوكس، وفانسان لبوري والعقيد سقين دي بازييس وفليب تيبو وبليزان مستشار في الدولة ولم يدخل المجلس الوطني سوى تعديلات طفيفة على الاتفاقيات⁴.

استمرت المحادثات 12 يوما وانتهت بتوقيع على اتفاقية في 18 مارس حوالي الساعة السادسة مساء، وقع لويس جوكس وكريم بلقاسم على اتفاقية أيضا⁵، وفي اليوم التالي أي يوم

¹ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان، المصدر السابق، ص 37.

² أوليفي لونغ، المصدر السابق، ص 23.

³ عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديد، ج03، المرجع السابق، ص 226.

⁴ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان، المصدر السابق، ص 30.

⁵ Malek Abada, Algérie 1954-1962 Les Sentiers De La Liberté, Dahlab, Hydra Alger, 2002, P

19 مارس 1962 أصدر رئيس الحكومة المؤقتة بن يوسف بن خدة أوامره بوقف إطلاق النار وبذلك تضع الحرب أوزارها وفي اليوم ذاته أطلق سراج المساجين الخمس¹.

وقد أدلى السيد كريم بلقاسم رئيس الوفد الجزائري في مفاوضات إيفيان بتصريح إلى وكالة الأنباء الجزائرية فقال: "بمقتضى تفويض للمجلس الوطني للثورة الجزائرية وباسم الحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية وقعنا على الساعة الخامسة والنصف من عشية اليوم 18 مارس 1962 على اتفاق عام (ينظر الملحق رقم 6) مع الممثلين المفوضين للحكومة الفرنسية. وبمقتضى هذا الاتفاق العام أبرم اتفاق لوقف القتال ويدخل وقف إطلاق النار حيز التنفيذ بكامل التراب ليوم الاثنين 19 مارس 1962 (ينظر الملحق رقم 7) في منتصف النهار بالتدقيق... إلخ"².

¹ طاهر حجان، المرجع السابق، ص 169.

² عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديدة، ج03، المرجع السابق، ص 243.

خلاصة الفصل

بدأت المفاوضات الأولية لجس نبض حيث حاولت فرنسا من خلالها معرفة قدرات الحكومة المؤقتة وما مدى تمسكها بمطالبها لتتحول فيما بعد إلى لمفاوضات الرسمية، وذلك لعدة أسباب ظروف أجبرتها على التفاوض (مظاهرات 11 ديسمبر 1960، انقلاب جنرالات أبريل 1961، نشاط منظمة الجيش السري) فقد لاحظنا حنكة المحاورين الجزائريين في ملف الصحراء وهذا بسبب وزنه وأهمية الصحراء في ملف الحوار حيث انتهت هذه المفاوضات إلى توقيع الاتفاقية إيفيان ومنح الجزائر استقلالها.

الفصل الثالث:

مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي أبعاده وتطوراته

1- مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي

2- إعلان مبادئ التعاون من أجل استثمار ثروات باطن الأرض بالصحراء

3- أبعاد وتطورات مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي على العلاقات الجزائرية الفرنسية

إن اتفاقية إيفيان هي اتفاقية دولية، وهي نتاج مفاوضات مطولة حيث تم التوقيع عليها في الثامن عشر مارس 1962 بين كل من القادة الوطنيين وبين الوفد الفرنسي حيث كانت تتوقف أحيانا وتتخللها اتصالات ولقاءات عسيرة أحيانا، إذا أنها في البداية كانت سرية لتصبح فيما بعد علنية ورسمية معلنة عن وقف إطلاق النار ووضع حد لحرب الجزائر، إذ أن الحوار السياسي فرض نفسه على الطرفين خصوصا بعد تأكد الجنرال ديغول من فشل الحل العسكري في الجزائر، تم نشرت الاتفاقية في الجريدة الرسمية الفرنسية وفي وكالة الأنباء الجزائرية وتضمنت هذه الاتفاقية العديد من النصوص إذ ركز الطرف الجزائري على مطالب لا يمكن المساومة حولها والتنازل عن جزء منها: الوحدة الترابية ووحدة الأمة الجزائرية.

وبأن جبهة التحرير هي الممثل الوحيد للشعب الجزائري، السيادة الكاملة، وقف إطلاق النار إذ تضمن هذا الاتفاق إحدى عشر مادة نصت على وقف إطلاق النار يوم 19 مارس 1962 على الساعة الثانية مساءً ويتعهد الطرفان بوضع حد لكل الأعمال العسكرية وتنظيم تموضع جيش التحرير الوطني كما يتم إطلاق سراح جميع أسرى المعارك لكل من الطرفين لحظة تطبيق قرار وقف إطلاق النار.

وكذا التصريح العام وهو دباجة اتفاقية إيفيان ويحتوي المبادئ العامة وخمسة فصول وجاء عنوان الفصل الأول كالتالي: تنظيم السلطات العامة خلال الفترة الانتقالية وضمانات بتقرير المصير.

أما الفصل الثاني عنوانه الاستقلال والتعاون والفصل الثالث جاء بعنوان تسوية المسائل العسكرية. أما الفصل الرابع: تسوية الخلافات أما الفصل الخامس والأخير فعنون بما بعد تقرير المصير، وأما عن إعلان الضمانات فقد تضمنت هذه الاتفاقية أربعة فصول الأول يتحدث عن ممارسة الحقوق المدنية الجزائرية، والفصل الثاني: بعنوان حماية حقوق وحرريات المواطنين الجزائريين الذين يخضعون للقانون المدني العام، أما الفصل الثالث: بعنوان المشاركة في تطبيق الضمانات، أما الفصل الرابع: بعنوان الفرنسيون المقيمون في الجزائر بصفة أجنبية.

أما فيما يخص إعلان مبادئ التعاون الاقتصادي والمالي فقد تضمن مقدمة وعشرين مادة نصت على المبادئ التي سيقوم عليها التعاون بين فرنسا والجزائر في المجال الاقتصادي والمالي وكذلك نصت على إعلان مبادئ التعاون من أجل استثمار الثروات الباطنية في الصحراء وتضمنت مقدمة وأربعة أبواب و18 بند.

1- مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي

لقد احتوى المحور السابع المعنون ب: مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي على مقدمة وأربعة أبواب، الباب الأول مساهمة فرنسا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر وقد احتوى على أربعة مواد. أما الباب الثاني بعنوان المبادلات واحتوى على ثلاثة مواد، والباب الثالث فقد جاء تحت عنوان المبادلات النقدية واحتوي على أربعة مواد، أما فيما يخص الباب الرابع فقد عنون ب: ضمانات الحقوق المكتسبة والتعهدات السابقة واحتوى على ثمانية مواد.

1-1- مساهمة فرنسا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر.

المادة 1: "ستواصل فرنسا تقديم مساعداتها الفنية وعونها المالي للمساهمة بصفة مستدامة في استمرار التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر. ستقدر هذه المعونة خلال فترة من ثلاث سنوات قابلة لتجديد، على أساس البرامج التي يجري تنفيذها حاليا وبنفس الشروط"¹.

من خلال دراستنا لهذه المادة تبين لنا أنه أثناء المفاوضات التزم الجانب الفرنسي بتعهدات مالية اتجاه الجزائر بموجب بنود اتفاقية إيفيان لمدة ثلاث سنوات التي تلي الاستقلال وهي قابلة لتجديد، غير أن المساعدات المالية لم تتجاوز مبلغ مليار فرنك المخصصة كقروض من أجل التنمية سنة 1963، وبسبب الرحيل الجماعي للمستوطنين الأوروبيين، زاد تفاقم المشكلة في الجزائر نتيجة لتدني نسبة الضريبة 30%، وأدى إلى عجز الخزينة العامة من ناحية الموارد المالية، وبتاريخ 13 جولية أصدرت الحكومة الجزائرية لائحة بسبب رفض فرنسا رفع قيمة المساعدة، تجبر الأجانب الذي يودون مغادرة الجزائر تسديد ضرائبهم وضرورة إثبات ذلك².

المادة 2: "ستخصص المساعدات المالية والفنية، خاصة لدراسة أو لتنفيذ أو تحويل مشروعات الاستثمارات العامة أو الخاصة التي تقدمها السلطات الجزائرية المختصة، لإعداد الموظفين والفنيين الجزائريين، ولإرساء الفنيين الفرنسيين.

¹ J. O. R. F. N67.20 Mars 1962 p 3024.

² مسعود حيمد، محمد بليل، "العلاقات الجزائرية الفرنسية خلال حكم الرئيس أحمد بن بلة 1962-1965"، مجلة العبر للدراسات التاريخية والآثرية في شمال إفريقيا، المجلد 05، ع01، يناير 2022 ص541

تتطبق هذه المساعدات أيضا على الإجراءات الانتقالية التي تتخذ لتسهيل عودة السكان الذين وضعوا في معسكرات التجمع، إلى أعمالهم:

من الممكن أن تتخذ هذه المساعدة تبعا للحالة، شكل المساعدات عينية أو قروض أو مساعدات أو مساهمة مالية¹.

نستخلص من دراستنا حول هذه المادة على أن فرنسا سوف تستمر في تقديم الدعم للجزائر خاصة في مجال تنفيذ المشاريع الخاصة والعامة، وهذا الدعم يشمل توفير التقنيين الجزائريين والفرنسيين لتنفيذ المشاريع وكذا تسهيل عودة السكان الذين كانوا في معسكرات التجميع. إذ أن فرنسا من خلال هذه المادة سوف تبقى مستمرة في تقديم الدعم لتنمية اقتصاد الجزائر كما أنها تقوم بتدريب وتطوير الكوادر الجزائرية في مجالات مختلفة مما يعزز قدرة البلاد على الاعتماد على نفسه في المستقبل.

إلا أن الدعم الفرنسي للجزائر وخصوصا المتعلق بالجانب المالي منه كان مشروطا بحيث أن شريطتها غير قابلة للإبطال والتفاوض والتنازل حيث يكون هناك دعم للجزائر مطلقا خارج اتحادهما سياسيا مع فرنسا، ومواصلة اندماجها مع المتروبول².

المادة 3: "تتعاون السلطات الجزائرية والفرنسية المختصة في العمل على تحقيق فعالية المساعدات وإنجاز الأغراض التي خصص من أجلها"³.

إن هذه المادة تشير إلى وجود تعاون فعال بين الجزائر وفرنسا مما يساهم في تنسيق جهودها لتحقيق أهداف تخدم كلا الطرفين والعمل على ضمان فعالية استخدام المساعدات المقدمة مما يعني أن الجهود موجهة من أجل تحقيق أهداف ملموسة إيجابية.

المادة 4: "لكيفية التعاون في المجال الإداري والفني تنظيم خاص"⁴.

¹ J. O. R. F. op cit, P3025

² سعيدون بكبوش، الاقتصاد الجزائري محاولتان من أجل التنمية (1962-1989-1990-2005)، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2013، ص48.

³ J. O. R. F. op cit, P3025

⁴ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان. المصدر السابق، ص106

2-1- المبادلات

المادة 05: "تقع المبادلات مع فرنسا في إطار استقلال الجزائر التجاري والجمركي وعلى أساس تبادل المنافع والمصالح، ويستفاد بنظام خاص، يتفق مع علاقات التعاون بين البلدين"¹.

المادة 6: "وسيحدد هذا القانون نظام الأفضلية الجمركية أو الإعفاء من الجمارك.

سهولة تصريف فائض المنتجات الجزائرية في فرنسا، عن طريق تنظيم أسواق لبعض المنتجات وتحديد الأسعار.

. القيود التي تفرض على حرية تداول البضائع، وذلك لمبررات خاصة: مثل نمو الاقتصاد القومي، حماية الصحة العامة، القضاء على الغش.

شروط الملاحة الجوية والبحرية بين البلدين من أجل تشجيع تطوير واستخدام أسطول البلدين"².

بعد استقلال الجزائر سعى الطرفان الجزائري والفرنسي لتحقيق منفعة متبادلة وتم تحديد علاقاتها التجارية مع فرنسا بموجب اتفاقية إيفيان اذ تلعب المبادلات التجارية الخارجية دورا محوريا في. تشكيل المشهد الاقتصادي للدولة، حيث تتدفق السلع والخدمات ورؤوس الأموال بسلاسة، إذ أن التجارة الخارجية بمثابة الحجر الزاوية للنمو الاقتصادي والتنمية، والمبادلات هي شريان الحياة الاقتصادية في جميع أنحاء العالم مما يخلق فرص عمل ويدفع نحو الابتكار، مع منح الأفضلية في التعامل التجاري المتبادل بين البلدين للجزائر والعكس إذ أن فرنسا تمنح الأفضلية للجزائر كما تقوم بتخصيص أسواق لها³.

المادة 7: " يتمتع الرعايا الجزائريون المقيمون في فرنسا وخاصة العمال بنفس الحقوق التي يتمتع بها الفرنسيون فيما عد الحقوق السياسية"⁴.

أن الرعايا الجزائريون لهم نفس الحقوق مع المواطنين الفرنسيين ويشمل هذا كل من حقوق العمل والحماية الاجتماعية والرعاية الصحية، إلا أنهم لا يمتلكون الحق في الممارسات

¹موريس فايس، المصدر السابق، ص 610.

² نفسه، ص 610.

³ أسماء شراك، طيب قتان، "المبادلات التجارية الخارجية وأثارها على النمو الاقتصادي"، ع1، 2024، ص64.

⁴ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان. المصدر السابق، ص106.

السياسية كالتصويت، وفي ذلك ما يغري العمال الجزائريين للبقاء في فرنسا بل وهجرة جديدة محتملة غداة الاستقلال¹.

3-1- العلاقات النقدية.

المادة 8: "تدخل الجزائر في منطقة الفرنك وتحديد علاقتها مع هذه المنطقة بتعاقد على أساس المبادئ المذكورة في المواد 9، 10، 11 التالية"².

-إن الجزائر دخلت في منطقة الفرنك وهي منطقة اقتصادية نشترك فيها مع بعض الدول الأخرى التي تستخدم الفرنك الفرنسي كعملة رسمية للمعاملات وقد تم تحديد علاقة الجزائر مع هذه المنطقة على أساس العديد من المبادئ التي يتم التفاهم حولها. وهذا ما يدل على أن العلاقة مبنية على أساس التفاهم المتبادل. وقد انضمت الجزائر إلى هذه المنظمة وذلك من أجل تحقيق الاستقرار الاقتصادي والتنمية، ويدل كذلك على مدى التزام الجانب الجزائري على مبادئ الشركة والتعاون الدولي وبناء العلاقات على أساس الثقة والتعاون المتبادل مما يدفع بعجلة التنمية نحو الأمام.

-إن بقاء الجزائر في منطقة الفرنك الفرنسي هذا وحده كاف بأن يجعل الجزائر تبقى مرتبطة بهذه المنطقة ومادامت كذلك فبطبيعة الحال لا يمكنها أن تكون مستقلة اقتصاديا³.

المادة 9: "وعمليات التحويل بين البلدين طبقا لأسعار التعادل الرسمية التي يعترف بها صندوق النقد الدولي".

المادة 10: "تستفيد التحويلات الموجهة إلى فرنسا بنظام حرية التحويل. ويجب أن تكون المبالغ الإجمالية، وتابع عمليات التحويل متماشية مع متطلبات النمو الاقتصادي والاجتماعي للجزائر، وكذلك مع مقدار دخل الجزائر في الفرنك، المستخلص في العون المالي الفرنسي".

¹ ميلود بالعالية، "قراءة تاريخية في العام الأول من اتفاقيات إيفيان 18مارس 1962 - 18مارس 1963: بين مبداء المفاوضات على أساس الاعتراف بالسيادة لدي الشعب الجزائري وممارسة الدولة الجزائرية وممارسة الدولة الجزائرية لمبدأ حق الإشراف الفعلي على الثروات الوطنية"، المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، 2022/08/04، ص183.

² موريس فايس، المصدر السابق، ص 611.

³ خليفة الجندي وآخرون، حوار حول الثورة، ج 3، دار موفم، الجزائر، 2009، ص 231.

ومن أجل تطبيق هذه المبادئ والحماية الجزائر من نتائج المضاربة: تتباحث فرنسا مع الجزائر بواسطة لجنة مشتركة تجمع السلطات النقدية في البلدين.

المادة 11: "تحدد الاتفاقيات الخاصة بالتعاون النقدي بين فرنسا والجزائر بصفة خاصة ما يلي: إجراءات تحويل امتيازات إصدار النقد، وشروط ممارسة هذه الامتيازات خلال المدة التي تسبق وضع نظام الإصدار الجزائري، والتسهيلات اللازمة لإقامة مؤسسة الإصدار النقد.

العلاقات بين هذه المؤسسة وبنك فرنسا فيما يخص شروط اشتراك الجزائر في الخزينة العامة، وحق الأفراد في سحب البضائع الخاصة بهم بالصلوات، ومنح المبالغ الإضافية بالصلاب ونظام الأموال الجزائرية بالفرنكات الفرنسية المطابق الحقوق السحب بالعملات، وإمكانية عدم وجود غطاء بالفرنكات الفرنسية"¹.

لقد كانت هناك عمليات لتحويل النقد الجزائر إلى نقد فرنسي والعكس، مما يبين لنا أن العمليات المالية بين الجزائر وفرنسا تتم وفقا للأسعار الرسمية المعترف بها دوليا، مما يسهل عمليات التحويل والتبادل المالي بين البلدين، وعملية تحويل النقد تساعده في تسهيل عمليات التجارة والمبادلات وتعزيز الاقتصاد في البلدين. وهذا يعني هيمنة الفرنك الفرنسي وكذا بقاء الجزائر في منظمة الفرنك الفرنسي².

لقد كان للاتفاقية الخاصة بالتعاون النقدي بين الجزائر وفرنسا العديد من النتائج منها امتياز إصدار النقد وكذلك منح جميع التسهيلات اللازمة لإقامة مؤسسة لإصدار النقد في الجزائر، وقد بنيت العلاقات بين هذه المؤسسات وبنك فرنسا فيما يخص اشتراك الجزائر في الخزينة العامة مما يسهل التعاملات المالية وتحقيق التوازن النقدي بين البلدين وتلبية احتياجات المواطنين.

وفي هذا الإطار تتأسس هيئة مشتركة متساوية في أفرادها الممثلين لكي تشرف على تنفيذ هذه الأعمال كلها وهنا تتساوى فرنسا مع الجزائر لكي تسير جانبا من الاقتصاد الجزائري³.

¹ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان. المصدر السابق، ص، ص 106-107.

² خليفة الجندي. المرجع السابق، ص 230.

³ نفسه، ص 230.

4-1- ضمانات الحقوق المكتسبة والتعهدات السابقة

المادة 13: "وفي إطار الاصلاح الزراعي ستقدم فرنسا مساعدة خاصة للجزائر من أجل تعويض ممتلكات الرعايا الفرنسيين كليا أو جزئيا.

وعلى أساس خطة تعويض ترسمها السلطات الجزائرية المختصة ستحدد كيفية هذه المساعدة بالاتفاق بين البلدين، بطريقة توفق بين تنفيذ السلطات الاقتصادية والاجتماعية للجزائر وبين التدرج الطبيعي للمساعدات المالية التي ستقدمها فرنسا¹.

لقد قامت السلطات الفرنسية برسم برنامج تسعى من خلاله إلى تقديم مساعدات وتشمل هذه المساعدات التعويضات التي تدفع للأوروبيين مقابل ما ينجر عن تطبيق قانون الإصلاح الفلاحي².

وقد منحت للجزائر الفرصة لرسم خريطة هذه التعويضات تمنحها لها فرنسا وهذه الخطة تقوم بإعدادها السلطات الجزائرية المختصة بالتنسيق مع فرنسا، وذلك من أجل التوفيق بين السياسة الاقتصادية والاجتماعية للجزائر، وهذا إن دل على شيء فإنه يدل على مدى التعاون الثنائي بين الجزائر وفرنسا في مجال الزراعة من أجل تطوير القطاع³,

وفضلا عن التعويضات الجزئية أو الكلية التي تدفعها للأوروبيين نتيجة تطبيق التأميم أو قانون الإصلاح الزراعي⁴.

المادة 14: "تكفل الجزائر سلامة الحقوق الخاصة بامتيازات التعدين أو النقل التي منحت بواسطة الجمهورية الفرنسية للبحث والاستغلال أو نقل الهيدروكربور سائلا أو غازيا والمواد المعدنية الأخرى وذلك في الولايات الجزائرية الثلاث عشرة الواقعة في الشمال.

يبقى نظام هذه الامتيازات على ما كان عليه عند وقف إطلاق النار.

¹ J. O. R. F, op cit, p3025.

² حاج موسى بن عمر، السياسة النفطية الفرنسية في الجزائر 1952-1962، إيفي ميديا للنشر والتوزيع، وزارة الثقافة، الجزائر، 2012، ص 243.

³ سيد أحمد مقدم، المفاوضات والمفاوضون في تاريخ استقلال الجزائر 1960-1962، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة الجبالي إلياس، سيدي بلعباس 2016-2017، ص130.

⁴ بالعالية ميلود، المرجع السابق، ص183.

وتطبق هذه المادة على مجموع امتيازات التعدين أو النقل الصادرة عن فرنسا قبل تقرير المصير وبعد وقف إطلاق النار تصدر فرنسا تراخيص للتنقيب في المناطق التي لم تخصص بعد ذلك إلا إذا كانت هذه المناطق قد أعلن عنها في الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية لإجراء التنقيب فيها¹.

خاصة بقيمة الامتيازات الممنوحة لشركات الموجودة في الجزائر في مجال التعدين ونقل المواد الطاقوية عبر الأنابيب أو وسائل أخرى، بحيث تلتزم الجزائر باحترام حقوق هذه الشركات التي تحصلت على هذه الامتيازات قبل وقف إطلاق النار، وفرنسا الحق في منح تراخيص للتنقيب في المناطق التي أعلن عنها في الجريدة الرسمية قبل وقف إطلاق النار ولم تطبق.

المادة 15: "تضمن الجزائر الحقوق المكتسبة من تاريخ تقرير المصير الخاص بمعاشات التعاقد أو العجز لدى المؤسسات الجزائرية.

تستمر هذه الهيئات في ضمان استمرار دفع معاشات التقاعد أو العجز وتحملها بصفة نهائية، وطرق استبدالها، يتفق على ذلك بين السلطات الفرنسية والجزائرية وتضمن حقوق معاشات التعاقد أو العجز المكتسبة لدى هيئة فرنسية².

المادة 16: "تسهيل الجزائر عملية دفع المعاشات المستحقة على فرنسا للمحاربين القدماء والمتعاقدين، وستصرح للمواقف الفرنسية المختصة بمتابعة نشاطها في أرض الجزائر بشأن دفع المعاشات والعناية بالعجز وعلاجهم³.

من خلال دراستنا لهاتين المادتين نستنتج أن الجزائر تضمن الحقوق المكتسبة منذ تاريخ تقرير المصير والتي تتعلق بمعاشات التقاعد أو العجز وتحمل الجزائر مسؤولية دفع المعاشات بصورة نهائية ويتم الاتفاق بينها وبين السلطات الفرنسية على كيفية استبدالها، وهذا ما يعكس سعي البلدين لتحقيق العدالة الاجتماعية وضمان حقوق المواطنين بغض النظر عن الجنسية أو البلد الذين يعيشون فيه وتدعيم العلاقات الثنائية بين فرنسا والجزائر. وهذا ما يبرز مدى متانة العلاقات الثنائية في مجال الرعاية الصحية والاجتماعية.

¹ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان. المصدر السابق، ص 108

² نفسه، ص 108.

³ فايس موريس، المصدر السابق، ص 613.

المادة 17: "تضمن الجزائر للشركات الفرنسية القائمة في أراضيها وللشركات التي يكون معظم رأس مالها في أيدي أشخاص فرنسيين معنويين أو حقيقيين، الممارسة الطبيعية لنشاطها وذلك بشروط من شأنها إبعاد أي تمييز يضربها"¹.

نصت هذه المادة على أن الجزائر تحترم الشركات الأجنبية التي تعمل على أراضيها، كما أنها منحت لها الحق في الممارسة الطبيعية لنشاطاتها دون أي تمييز كما أظهرت الجزائر على رغبتها في تقديم الجو المناسب لهذه الشركات الأجنبية وتوفير الاستقرار لها مما يجذب شركات أخرى التي تساعد على نمو الاقتصاد.

المادة 18: "تتحمل الجزائر الالتزامات وفوائدها التي ارتبطت بها السلطات الفرنسية المختصة سواء باسمها أو باسم المؤسسات العامة الجزائرية"².

- بعد الاستقلال واجهت الجزائر تحديات كبيرة لتحمل الديون والالتزامات التي نشأت خلال الفترة الاستعمارية بالإضافة إلى حاجتها إلى بناء اقتصاد وطني مما جعلها تحول الديون والالتزامات المالية التي كانت تحت إدارة فرنسا إلى الدولة الجزائرية الجديدة. وقد تحولت هذه الالتزامات إلى عبء اقتصادي ومالي كبير على الجزائر في السنوات الأولى ما بعد الاستقلال مما جعلها تتأخر في النمو الاقتصادي، ومما دفع بها إلى التفاوض على شروط الديون، والسعي إلى تحفيز النمو الاقتصادي، وكذا العمل على استقرار الوضع الاقتصادي داخليا وخارجيا.

المادة 19: "تنتقل العقارات إلى الدولة الجزائرية المستقلة ويستثنى من ذلك العقارات التي يرى أنها ضرورية لعمل المرافق المؤقتة أو الدائمة، وذلك بالاتفاق مع السلطات الجزائرية.

وتنتقل إلى الحكومة الجزائرية ملكية المؤسسات العامة أو الشركات التي تملكها الدولة كما تقوم الحكومة الجزائرية بإدارة المرافق العامة بالجزائر.

ويطبق نقل الملكية على الأصول الموروثة الخاصة بإدارة المرافق العامة بالجزائر.

ويطبق أيضا على ما هو خاص بالمرافق وليس بذات القيمة.

¹ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر في اتفاقيات إيفيان، المصدر السابق، ص 108.

² موريس فايس، المصدر السابق، ص 613.

ستحدد اتفاقيات خاصة شروط إتمام هذه العمليات¹.

من خلال دراستنا للمادة يتبين لنا أن عقارات الدولة الجزائرية سوف تبقى ضمن ممتلكات الدولة الجزائرية الفتية وهذا يعني أن المؤسسات الحكومية منها الإدارات والمستشفيات والدارس التي كانت تابعة من قبل للكولون سوف تنتقل وبصفة آلية إلى الدولة الجزائرية. إذ أن الطرف الجزائري والفرنسي سيقوم بإبرام اتفاقيات يتم من خلالها تحديد شروط عملية نقل الملكية.

المادة 20: "باستثناء ما هو متفق عليه بين فرنسا والجزائر فإن الاعتمادات والديون المقدمة بالفرنك بتاريخ تقرير المصير بين الأفراد الحقيقيين والمعنويين الخاضعين للقانون العام أو الخاص تحتسب مقدمة بعملة مكان التعاقد"².

الاتفاق حول القروض الممنوحة للأفراد الحقيقيين والمعنويين تكون قيمتها بالفرنك الفرنسي قبل تاريخ تقرير المصير وحسب مكان التعاقد إما في الجزائر أوفي فرنسا وكل طرف يتحمل مسؤولية الوفاء بالعقد الخاص بالقرض.

2- إعلان مبادئ التعاون من أجل استثمار الثروات باطن الصحراء

يتكون المحور 8 من اتفاقية إيفيان المتعلقة بالثروات باطن الصحراء من مقدمة وأربعة أبواب وثمانية عشر مادة جاء الباب الأول تحت عنوان المحروقات السائلة والغازية والذي بدوره يتكون من عنصرين وهما: ضمانات حقوق المكتسبة وامتداداتها وكذا ضمانات المستقبلية، أما الباب الثاني فتمت عنونته بالمواد المعدنية أخرى، والباب الثالث جاء بعنوان الهيئة الفنية الاستثمار ثروات الباطن الأرض بصحراء أما الباب الرابع خصص لمسألة التحكيم في حالة النزاع بين الطرفين الجزائر-فرنسا.

بعد اكتشاف فرنسا للصحراء الجزائر وما فيها من خيارات طبيعية تساعد على رفع الاقتصاد، أصبحت الصحراء تشكل موضوعا هاما في إستراتيجية فرنسا بمختلف محاورها فقد قامت

¹ J. O. R. F, op cit, p3025.

² بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان. المصدر السابق، ص 108.

السلطات الاستعمارية باتخاذ سلسلة من الإجراءات السياسية والإدارية الاستغلال الثروات الصحراء الجزائرية¹.

وباعتبار الصحراء الجزائرية ثرية بالثروات المعدنية، فهي تتربع على مساحة قدرها 2.1 مليون كلم²، تقدر 85 % من المساحة الإجمالية للجزائر، بدأت أولى محاولات البحث والتنقيب عن النفط الجزائر والتي لم تسفر في بداية عن أي اكتشافات النفطية² شهدت عمليات التنقيب عن البترول في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 1954_1956 تطورا فقد استعانت الحكومة الفرنسية بعدة شركات بترولية من أجل تطوير وتوسيع عمليات الاستكشاف والتنقيب أهمها: المكتب البحث البترول والمعهد الفرنسي للبترول، الشركة الوطنية لأجهزة البحث واستخراج البترول، الشركات المالية الاستثمار البترولي والشركات الوطنية للبحث واستخراج النفط³.

1-2- المحروقات السائلة والغازية

احتوى الباب الأول من اتفاقية إيفيان، على مقدمة على عنصرين (أ) ضمان الحقوق المكتسبة وامتداداتها و(ب) الضمانات المستقبلية ويحتوي كل عنصر على مجموعة من البنود الأول على سبعة بنود (1،2،3،4،5،6،7) وعنصر الثاني على ثلاثة بنود (8-9-10).

اولا مقدمة: "في إطار السيادة الجزائرية، تتعهد كل من الجزائر وفرنسا بالتعاون من أجل ضمان مواصلة الجهود الخاصة باستغلال الثروات باطن الصحراء.

تخلف الجزائر فرنسا في حقوقها وامتيازاتها والتزاماتها كسلطة عامة لها حق التصريح بتطبيق قانون التعدين والنفط بالصحراء مع وضعها في اعتبار الأوضاع المبنية في الباب الثالث من هذا التصريح.

¹ خديجة الغازي، عبد المجيد بوجلة، "السياسة الاقتصادية الفرنسية في الصحراء الجزائرية وموقف جبهة التحرير الوطني (1954-1962)", مجلة القرطاس الدراسات الفكرية والحضرية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، المجلد 08، ع 02، 2021، ص 48.

² فاتح حركاتي، نشأت الوكيل، "دور القطاع المحروقات في تنمية الاقتصادية في الجزائر"، مجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد 32، ع 2، 2021، ص 424.

³ بدر غجاتي، بوضارسية بوعزة، "قضية البترول الجزائري في ملف المفاوضات الجزائرية الفرنسية 1956-1962"، مخابر الوحدة المغربية عبر التاريخ، المجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 22، ع 2، سبتمبر 2021، ص 456.

تتعاهد كل من الجزائر وفرنسا كل فيما يخصها، بالمحافظة على المبادئ الخاصة بالتعاون التي ورد ذكرها فيما يسبق، العمل على احترام تطبيق النظم التالية"¹.

خصت المقدمة المحور لتعهد البلدين (الجزائر وفرنسا) بالمواصلة جهود التعاون الخاصة باستغلال الثروات باطن الصحراء، وسوف تحل الجزائر محل فرنسا في حقوقها والتزاماتها كسلطة كما أنه لها حق التصريح بقانون النفط الصحراء لكن مع الأخذ بعين اعتبارات الباب 3 من هذا التصريح.

(أ) الضمانات الحقوق المكتسبة وامتداداتها:

احتوى هذا عنصر على تسعة البنود والتي سنقوم بتحليلها كالآتي:

البند 1: تكفل الجزائر سلامة الحقوق الخاصة بعقود التعدين والتنقل التي منحتها الجمهورية الفرنسية طبقاً لقانون الصحراء".

تتعلق هذي الفقرة بمجموع عقود التعدين والتنقل التي منحتها فرنسا قبل تقرير المصير ومع ذلك فإنه بعد وقف إطلاق النار لن تصدر فرنسا تراخيص جديدة للتنقيب في المناطق التي لم تخصص بعد لذلك، إلا إذا كانت هذه المناطق قد أعلن عنها قبل التاريخ في الجريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية الإجراء التنقيب فيها.

(أ) يقصد بامتيازات التعدين والنقل:

1) تراخيص التنقيب

2) تراخيص التنقيب المسماة (د)

3) تراخيص المؤقتة للاستغلال

4) امتيازات الاستقلال والاتفاقيات الخاصة بذلك

5) الموافقة المشروعات الخاصة بأعمال نقل هيدروكربور وتراخيص النقل الخاصة بذلك.

(ب) قانون نفط الصحراء مجموع النظم المختلفة التي كانت مطبقة حتي تاريخ وقت وقف إطلاق النار خاصة بالتنقيب والاستغلال ونقل الهيدروكربور الناتج في ولايات الواحات وساورا

¹ J. O. R. F, op cit, p3026.

حتى نهاية خط الأنابيب عند الساحل¹ "تقصد الجزائر في هذا البند أنها ستحافظ على عقود التعدين والنقل التي كانت قد أسندتها فرنسا قبل تقرير المصير بالمقابل لن تصدر فرنسا تراخيص جديدة لتتقيب إلا إذا كانت قد أعلنت عن هذه المناطق في جريدة الرسمية وتضمن الجزائر جميع الحقوق البترولية التي اكتسب قبل التاريخ الاستفتاء بموجب سندات البترولية، كانت قد منحتها الحكومة الفرنسية طبقاً لأحكام قانون بترول الصحراوي وذلك في امتيازات إنتاجه ونقله².

البند 2: "يحدد القانون نفط صحراء والنظم المذكور في هذا النص، حقوق والتزامات حاملي تراخيص التعدين والنقل المشار إليها في الفقرة الأولى السابقة وحقوق الأشخاص الحقيقيين والمعنويين التي منحت لهم بمقتضى الاتفاقيات والعقود الموافق عليها في الجمهورية الفرنسية"³. ينص هذا البند أن قانون نفط الصحراء هو الذي يحدد حقوق والتزامات حاملي تراخيص التعدين والنقل التي أشارت إليها الفقرة الأولى وحقوق الأشخاص الحقيقيين والمعنويين التي منحت لهم في الجمهورية الفرنسية قبل الإعلان عن استقلال الجزائر.

بعد اكتشاف فرنسا للبترول أعطاها حرية استغلال هذه الثروة الواعدة هي التي جعلت الحكومة الفرنسية تصدر القانون خاص بالبترول في صحراء في سنة 1958 مرسوم 11/111 حيث نص على⁴:

- 1) منح امتيازات لشركات البترولية المستثمرة في الصحراء بما في ذلك تخفيض الضرائب.
- 2) لشركات الأجنبية الحق في نقل البترول عبر الأنابيب إلى مكان الذي تريده.
- 3) تكون أرباح البترول بالمناصفة أي 5% بالتساوي مع الشركات المحلية الفرنسية.

¹ مورس فايس، المصدر السابق، ص 616،

² خليفة جنيدي وآخرون، المرجع السابق، ص 231.

³ J. O. R. F, op cit. p3026

⁴ عبد الحق كركب، "الاستغلال الفرنسي للبترول الجزائري ورد فعل الثورة الجزائرية (1962/1956)", مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية، جامعة تيارت، المجلد 03، ع01، يناير 2020، ص 389.

4) ولحسم الخلاف فإن رخصة التنقيب صالحة لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد¹.

البند 3: "يمارس حملة تراخيص التعدين حقهم بالشروط الاقتصادية العادية حسب توصيات مؤسسة التعدين الخاصة بتحديد رسم النقل، وذلك فيما يتعلق بالنقل العادي أو بواسطة الأنابيب والتوصيات الخاصة بإنتاج الهيدروكربور السائل والغازي وتأمين نقله وضمان تصديره"².

نص هذا البند على حق حملة التراخيص بممارسة حقهم لكن حسب مؤسسة التعدين الخاصة، بتحديد كلفة النقل سواء نقل العادي أو بواسطة الأنابيب أو توصيات الخاصة بإنتاج هيدروكربور السائل والغازي وتأمين نقله وتصديره، وقد تضمن حق الشركات البترولية المستثمرة في الجزائر في نقل المحروقات عبر الأنابيب-التكرير في المحطات البترولية ومن ثن مباشرة إلى الشحن³.

كانت الإدارة الفرنسية قد أولت اهتمام كبير بمجال نقل البترول من الصحراء إلى أوروبا عبر أرض الجزائر أو عبر حدود الدول المجاورة ومن أهم المشاريع المقررة في المجال كان جانفي 1958_ بداية استعمال أول أنبوب نقل البترول في حاسي مسعود⁴.

البند 4: "يمارس صاحب الامتياز وشركاؤه في إطار مؤسستهم الاقتصادية الخاصة بهم أو المنظمة التي اختاروها، حقهم في التصرف بحرية الإنتاج سواء البيع أو المقايضة أو الاستخدام في الجزائر أو تصديره، مع مراعاة سد حاجات الاستهلاك المحلي للجزائر معاملة التكرير المحلية"⁵.

هذا البند يضمن لحامل السندات وأصحاب الامتيازات حق تصرف بالإنتاج بالبيع أو المقايضة، وحتى الاستخدام في الجزائر أو خارج الجزائر لكن مع الأخذ بعين الاعتبار حاجات المحلية الاستهلاكية ونلاحظ من خلال هذا البند محاولة حكومة فرنسية الهيمنة على إنتاج النفط.

¹ صالح بوسليم، "جوانب من السياسة الاستعمارية الفرنسية بالصحراء الجزائرية 1956-1962"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة غرداية، مجلد 02، ع25، د.ت، ص558.

² بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر اتفاقيات إيفيان. المصدر السابق، ص 111.

³ هواري قبائلي، ثمن الحرب-الثورة الجزائرية وانعكاساتها على الاقتصاد الفرنسي الاستعماري، إشر: ومر: بوعلام بلقاسمي، ط1، كوكب العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012، ص327.

⁴ عبد القادر سلاماني، "مساعي السلطة الاستعمارية الفرنسية لفصل الصحراء الجزائرية"، مجلة العبر لدراسات التاريخية والأثرية، جامعة طاهر محمد بشار، مجلد 03، ع 01، يناير 2020، ص372.

⁵ J. O. R. F., op, cit, p3027.

البند 5: " يجب أن يكون سعر التبادل والنقد تقييم الخاص بالعمليات التجارية أو المالية مطابقا للتقييم المعترف به من صندوق النقد الدولي "¹.

خلاصة هذا البند أن المعاملات التجارية والمالية تكون مطابقة للتقييم صندوق النقد الدولي.

لقد ساهم صندوق النقد الدولي بدور هام في العلاقات الاقتصادية الدولية وكان له تأثيره الكبير في صياغة معالم النظام النقدي الدولي اختلف حجم هذا الدور المتنامي من مرحلة إلى آخر، في اتخاذ أكثر من 10 آلاف قرار من قبل الصندوق².

البند 6: " تطبق هذه النظم بدون تمييز على جميع حملة تراخيص التعدين والنقل وشركائهم مهما كان وضعهم القانوني وبدون النظر إلى أصل وتوزيع رؤوس أموالهم وجنسياتهم ومركزهم الاجتماعي "³.

الذي معناه سيتم تطبيق النظم المشار إليها سابق، على حملة السندات وحقوق التعدين والنقل دون تمييز بعض النظر على وضعهم وجنسياتهم ومراكزهم الاجتماعية.

البند 7: "تمتتع الجزائر عن القيام بأي خطوة من شأنها رفع تكاليف أو وضع عقبة أمام ممارسة الحقوق التي سبق ذكرها، مع مراعات الظروف الاقتصادية العادية ولن تمس حقوق ومصالح المساهمين وحاملي الحصص أو الدائنين لأصحاب تراخيص التعدين والنقل أو شركائهم أو المشروعات التي تعمل لحسابهم "⁴.

من خلال هذا البند تتعهد الجزائر على عدم وضع أي عقبة في وجه ممارسة الحقوق، أو مساس بمصالح المساهمين وحاملي التراخيص من خلال رفع التكاليف.

¹ J. O. R. F, op, cit, p3027.

² صالح صالح، " إصلاحات الصندوق النقد الدولي وتتمين دوره في مواجهة التحديات الحالية والمستقبلية "، مجلة الدراسات الاقتصادية ع 01، 1999، الجزائر، ص 07.

³ J. O. R. F, op, cit, p. 3027.

⁴ Ibid, p. 3027.

(ب) ضمانات المستقبلية: امتيازات التعدين والنقل

في العنصر الثاني من الباب الأول، حاولت فرنسا حماية امتيازات النقل والتعدين التي ستأهلها في المستقبل، وهذا ما سنلاحظه عند التحليل بنود هذا العنصر -ضمانات المستقبلية- والذي يحتوي على ثلاثة بنود (8-9-10).

البند 8: "تمنح الجزائر خلال ستة أعوام من تاريخ تنفيذ هذه النظم، الأولوية لشركات الفرنسية بشأن منح تراخيص التنقيب والاستغلال في حالة تساوي العروض المقدمة الخاصة بالمناطق التي لم تخصص بعد للاستغلال أو أصبحت معدة.

يحدد القانون الجزائري نظام العمل فيها مع احتفاظ الشركات الفرنسية بنظام القانون نطف الصحراء، المشار إليه في الفقرة رقم 1 السابقة، وذلك فيما يتعلق بامتياز التعدين التي تدخل تحت ضمان الحقوق المكتسبة.

يقصد بالشركات الفرنسية في هذه الفقرة الشركات التي تخضع للإشراف أفراد حقيقيين وأفراد معنويين من الفرنسيين"¹.

في المجال الاقتصادي دائما تنص الاتفاقية الثامنة على كفاءات استغلال النفط الجزائري وباقي المعادن في الصحراء، وبموجبها وخلال مدة ستة سنوات تكون الأولوية للشركات الفرنسية في الحصول على رخص التنقيب إذا تساوت عروضها مقدمة مع شركات الأخرى، وتستمر صلاحيات الرخص التي منحتها الدولة الفرنسية قبل الاستقلال، كما يستمر العمل بالقانون البترولي صحراوي الذي وضعته في العهد الاستعماري، من خلال قراءتنا لهذا البند نلاحظ أن فرنسا حتى بعد مغادرتها حاولت أن تبقى لها ريادة في حصول على تراخيص وسندات التنقيب بمدة حددها هذا البند بمدة 6 سنوات².

البند 9: "لا تقدم الجزائر على أي إجراء تمييزي يمس بمصالح المؤسسات الفرنسية وشركاؤها المعنويين بالمد عن المحروقات السائلة والغازية واستغلالها."³

¹ موريس فايس، المصدر السابق، ص 617.

² حاج موسي بن عمر، بترول الصحراء بين حسابات الثروة في فرنسا ورهانات الثورة في الجزائر، وزارة الثقافة، الجزائر، 2008، ص 243.

³ بن يوسف بن خدة، نهاية حرب التحرير في الجزائر إتفاقيات إيفيان. المصدر السابق، ص 111.

في هذا البند أيضا حصلت فرنسا على تعهد من جزائر بعدم تمييز بين المؤسسات الفرنسية وشركائهم في إطار المحروقات السائلة والغازية.

البند 10: "تتم بعملة الفرنك، عمليات بيع وشراء المحروقات الناتجة من الصحراء والمعد مباشرة أو بعد التعديلات الفنية، لتموين فرنسا أو البلاد الأخرى الداخلة في منطقة الفرنك، لتصدير محروقات الصحراء خارج منطقة الفرنك، يطرح للمناقشة، الحرة، تستفيد الجزائر من النقد الأجنبي الناتج عنه.

تحدد كيفية تطبيق هذا المبدأ، إتفاقيات التعاون النقدي إلى أشرنا إليها في المادة (11) من الإعلان الخاص بمبادئ التعاون الاقتصادي والمالي"¹.

من خلال هذا البند تسدد بالفرنك أثمان المواد البترولية المستخرجة من الصحراء والمصدرة إلى فرنسا وبقيّة بلدان منطقة الفرنك من أجل تلبية استهلاكها المحلي يعني كل ما يصدر البترول إلى فرنسا أو البلدان التي هي داخلة في منطقة الفرنك الفرنسي وهذا بالنسبة استهلاكها وليس من أجل بيعه"².

وتكتسي منطقة الفرنك _ التي هي تنظيم دائم _ أهمية بالغة بالنسبة للاقتصاد الفرنسي في حالة وجود الأزمة، فمن جهة سمح بإعداد سياسة نقدية مشتركة تقم من خلالها فرنسا بدور الريادة، ومن جهة أخرى تسهل التجارة بين فرنسا ومستعمراتها السابقة"³.

2-2- المواد المعدنية الأخرى:

عنون هذا الباب بـمواد المعدنية الأخرى والتي يقصد بها غير البترول الذي قمنا بتطرق إليه سابق، تم تخصيص الباب كامل للمواد المعدنية الأخرى وهذا دلالة على أهميتها حيث احتوى على البندين (11-12) وسنقوم بتحليلهما.

البند 11: "تكفل الجزائر سلامة الحقوق الخاصة بالتعدين التي منحتها لها جمهورية الفرنسية والمتعلقة بالمواد المعدنية الأخرى غير الهيدروكربون.

¹ J. O. R. F, op, cit, p3027

² جندي خليفة وآخرون، المرجع السابق. ص 232.

³ عبد المجيد بلخروي، ميلاد الجمهورية الجزائرية ولاعتراف بها، تر عربي بوينون، موفم لنشر والتوزيع، الجزائر، 2011، ص، ص 215-216.

يبقي نظام هذه الامتيازات مطابقا للنظم المطبقة عند وقف إطلاق النار.

وتختص هذه الفقرة بمجموعة امتيازات التعدين التي أصدرتها فرنسا قبل تقرير المصير ولن تصدر فرنسا تراخيص جديدة للتقيب في مناطق التي لم تخصص بعد لذلك إلا إذا كانت هذه المناطق قد أعلن عنها قبل هذا التاريخ في جريدة الرسمية للجمهورية الفرنسية لإجراء التقيب فيها¹.

في هذا البند قامت أيضا الجزائر بالتكفل بسلامة الحقوق وامتيازات أصحاب السندات والتعدين والمتعلقة بالمواد المعدنية غير البترول والغاز، والتي كانت قد منحتها جمهورية الفرنسية قبل تاريخ وقف إطلاق النار.

ومنع إصدار التراخيص الجديدة في المناطق التي لم تخصص بعد لذلك، إلا إذا أعلن عنها في جريدة الرسمية الفرنسية، تواصل الاهتمام الفرنسي حتى بالمواد المعدنية، حيث شددت عمليات الأبحاث والتقيب عن المعادن وبعد سنين طويلة كرست في البحث عن الثروة المعدنية المدفونة في خبايا بقاع الجزائر وأهم المعادن المستثمرة في الجزائر².

بالإضافة للبترول والغاز فإن الصحراء الجزائرية تحتوي على كميات وافرة من معادن لا تقل أهمية عن البترول والغاز مثل الحديد والفوسفات والمواد التي تدخل في الصناعات النووية مثل: الليثيوم-اليورانيوم إضافة إلى الثروات الأخرى، وهكذا فإن الموقع الإستراتيجي والإمكانات الاقتصادية للصحراء الجزائرية فرضت على الأوساط السياسية الاستعمارية والاقتصادية الفرنسية البحث عن صيغ لتوحيد جهودهم وخططهم لتحقيق المشروع المستقبلي لفرنسا الاستعمارية³.

¹ J. O. R. F, op, cit, p3027

² شريفي، الجزائر في القرن العشرين، ط2، مطبعة الترقى، تونس، 1955، ص48.

³ غالي الغربي، "السياسة الفرنسية لفصل الصحراء وردود الفعل الدولية"، الملتقى الأول حول فصل الصحراء عن الجزائر، المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية، وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 1998، ص 261.

البند 12: "تستطيع الشركات الفرنسية أن تطلب منحها تراخيص وامتيازات جديدة بنفس الشروط التي تخضع لها الشركات الأخرى، وستتمتع الشركات الفرنسية بمعاملة مماثلة لتلك التي تتمتع بها الشركات الأخرى وذلك في يختص بممارسة الحقوق المترتبة على امتيازات التعدين"¹.

بناء على هذا البند تستطيع فرنسا حصول على سندات وامتيازات جديدة وتعامل بنفس معاملة الشركات أخرى، فالعبارة إذن واضحة، وهي أن شركات الفرنسية تقدم طلباتها للطرف الجزائري وتعامل على قدر المساواة مع الشركات الأجنبية الأخرى².

3-2- الهيئة الفنية لاستثمار الثروات باطن الأرض بالصحراء:

تم عنونة الباب الثالث في الاتفاقية إيفيان بهيئة الفنية الاستثمار الثروات باطن الأرض بالصحراء وقد احتوى على ستة بنود (13-14-15-16-17-18)

في هذا الباب تعهد الطرفان (جزائر-فرنسا) بالتعاون في استثمار الثروات الطبيعية في الصحراء من خلال إنشاء جهاز مشترك جزائري-فرنسي وهو هيئة الفنية لاستغلال ثروات باطن صحراء (l'organisme technique de mise valeur des Richesses sous _sol saharien)

وذلك وفق شروط سننعرف عليها عند تحليل بنود هذا الباب³.

البند 13: "يعهد باستثمار ثروات باطن الأرض بالصحراء إلى هيئة فرنسية جزائرية طبقا لشروط المبنية في الفقرة التالية"⁴.

تم اتفاق على تأسيس هيئة مشتركة جزائرية _فرنسية تكون مسؤولة عن استثمار الثروات الصحراء وفق لشروط تم الاتفاق عليها بين طرفين والتي تحددها البنود التالية.

¹ J. O. R. F, op, cit, p 3027.

² تواتي دحماني، مقلاتي عبد الله، دور أقاليم توات خلال الثورة الجزائرية 1956-1962، دار الشرق للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص 261.

³ مليكة محمدي، "العلاقات البترولية الجزائرية الفرنسية حسب اتفاقية السادسة من اتفاقية إيفيان"، أعمال ملتقى الوطني للحياة الاقتصادية في الجزائر عبر العصور التاريخية، مخبر الدراسات التاريخية والاثنية، 2023، ص 562.

⁴ J. O. R. F, op, cit, p 3027.

البند 14: " تؤسس الجزائر وفرنسا هذه الهيئة وستشكل عند تنفيذ هذا الاتفاق يدير الهيئة مجلس مكون من عدد متساوي من ممثلي الدولتين المؤسستين ولكل عضو في مجلس بنا في ذلك، الرئيس صوت واحد.

- يناقش المجلس أوجه نشاط الهيئة المختلفة، تتخذ القرارات بأغلبية الثلثين وذلك فيما يتعلق بالأمور التالية.

- تعيين الرئيس والمدير العام.

- تقرير النفقات التي ستأتي في الفقرة 16.

- وتتخذ القرارات بالأغلبية المطلقة.

يشترط عند اختيار الرئيس والمدير العام أن يكون أحدهما جزائري الجنسية والآخر فرنسي جنسية.

- يحدد المجلس اختصاصات كل من الرئيس والمدير العام¹.

حدد هذا البند شروط تأسيس الهيئة الفنية وهي أن يتكون المجلس من عدد متساوي من أعضاء الدولتين جزائر وفرنسا ولكل عضو صوت واحد بما في ذلك رئيس، وسيتم في هذا المجلس مناقش أعمال الهيئة والقرارات المتخذة بأغلبية الثلثين ومن هذه الأمور النفقات التي ستأتي في الفقرة 16، قرار تعيين رئيس والمدير العام والقرارات يتم أخذها بأغلبية المطلقة، وطبعا عند اختيار الرئيس والمدير يكون مختلفين الجنسية أحدهما فرنسي وآخر جزائري.

البند 15: "للهيئة شخصيتها المدنية واستقلالها المالي، وتحت تصرفها جهاز فني وإداري، وللدولتين المؤسستين الأفضلية في تشكيل أفراد"².

لهذه الهيئة جهاز إداري وفني خاص بها، وهي تتمتع بالاستقلال المالي، ويقع على عاتق الدولتين المسؤولتين مسؤولية تعيين أفرادها.

¹J. O. R. F, op, cit, 3027.

² ibid, p 3027.

البند 16: " على هيئة مهمة استثمار ثروات باطن الأرض، ولهذا الغرض تهتم بصفة خاصة بالتنمية بمجموع الأعمال اللازمة الأوجه نشاط التعدين، وتقرر والهيئة في كل عام مشروع برنامج خاص بالمصاريف والدارسة والصيانة والحصر، يجوز قبول الدولتين والمؤسستين"¹.
الغرض الأول لوجود هذه الهيئة هو استثمار ثروات باطن الأرض، لهذا كانت تهتم بالجانب التنموية، وأيضا تهتم بالأعمال التعدين وفي كل عام تقوم ببرنامج دراسات والاستثمارات في مجال الطاقة.

البند 17: "يحدد دور الهيئة في مجال التعدين كالاتي:

- (1)-تضع الجزائر بعد أخذ رأي الهيئة، النصوص ذات الصفة القانونية أو الرسمية الخاصة بنظام التعدين أو النفط.
 - (2)-تبحث طلبات تراخيص التعدين والحقوق المترتبة عليها وتقر حكومة الجزائر الاقتراحات التي تعرضها الهيئة وتمنح التراخيص التعدين.
 - (3)-تكفل الهيئة الرقابة الإدارية على الشركات سواء كانت ذات تراخيص أو عقد امتياز"².
- حدد هذا البند مهمة هذه الهيئة، المراقبة الإدارية للشركات ونشر القرارات التشريعية والتنظيمية بعد أخذ رأيها كما تدقق في الطلبات المتعلقة بامتيازات قبل أن تنظر الحكومة جزائرية في المقترحات وتمنح الحقوق الامتياز، رأي الهيئة استشاري وتمنح الجزائر السيادة في القرار النهائي يعود لها³.

البند 18: "نفقات هذه الهيئة تشمل الاتي:

-نفقات التشغيل.

-نفقات صيانة المنشآت القائمة.

-نفقات التجهيز الجديد.

تتكون موارد الهيئة من مساهمة الدولتين العضويتين كل بنسبة عدد أعضائه في مجلس الإدارة.

¹ موريس فايس، المصدر السابق، ص 619.

² نفسه، ص 619.

³ مليكة محمدي، المرجع السابق، 562.

تكمل هذه الموارد بمبلغ إضافي من الحكومة الجزائرية لا يقل عن 12 من إنتاج النفط الخاص بالحكومة الجزائرية، وذلك في خلال ثلاثة سنوات قابلة للتجديد من تاريخ تقرير المصير¹.

نص هذا البند أن تمويل هذه الهيئة يتم عن طريق مساهمة كل من دولتين عضويتين ويحسب عدد أعضائها في هيئة، والمبلغ إضافي عن الحكومة الجزائرية من إنتاج النفط لا يقل عن 12% خلال مدة 3 سنوات قابلة للتجديد من تاريخ 19 مارس 1962.

4-2- التحكيم

"جميع التنظيمات المخالفة والدعاوي والمنازعات بين السلطة العامة وأصحاب الحقوق المذكورة في الباب (أ) السابق، يكون مرجعها النهائي هيئة التحكيم دولية يكون تنظيمها وعملها طبقاً للمبادئ التالية.

يحدد كل فريق من المتخاصمين حكماً، ويختار الحكمان ثالثاً يكون هو رئيساً المحكمة وفي حالة عدم الاتفاق على هذا التحديد يطلب من رئيس محكمة العدل الدولية أن يقوم بهذا التحديد بناء على طلب الطرف الأسبق إليه، تبث المحكمة في الأمور بأغلبية الأصوات يرفض رفع الدعوة ثانية.

يعتبر الحكم نافذاً بدون الحاجة إلى إصدار أوامر بالتنفيذ في أراضي الطرفية خلال الثلاثة أيام التي تلت النطق بالحكم².

نص هذا البند على أن جميع المنازعات بين الدولتين سيتم حلها عن طريق هيئة التحكيم الدولي، أين يحدد المتخاصمين حكماً ويختار الحكمان ثالثاً يكون رئيس المحكمة.

إن غرض من التحكيم هو فض النزاع عن طريق هيئة فنية مختصة في موضوع النزاع، حتى يتجنب الموقعين على الاتفاقية اللجوء إلى القضاء وقيام بالإجراءات تزيد من حدة النزاع³.

¹ J. O. R. F, op, cit, p 3028.

² ibid, p, 3028.

³ يسرى محمد أبو العلا، نظرية البترول بين التشريع والتطبيق في ضوء الواقع والمستقبل المأمول، دراسة تاريخية اقتصادية وسياسية مع الإشارة للنماذج التشريعية البترولية العالمية، ط1، الدار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008، ص 630.

من عروف أنه بمجرد التوقيع على الاتفاقية الرئيسية المبرم بين الطرفين، يتم الإشارة لشرط التحكيم، ويشترط أن يكون لديهم علم بالوثيقة المشار إليها، حيث يحتفظ شرط التحكيم بعلاقة وثيقة مع عقد الذي أدرج فيه بحيث لا يعبر عنه إلا في إطار الأخير¹.

وتجد الإشارة إلى أن التحكيم يقع في هذه الحالة بين الدولة والخواص بدون ممارسة الحماية الدبلوماسية وبدون الاستفاضة المسبق لطرف الطعن².

من خلال دراستنا للبنود رأينا مدى تمسك فرنسا بالصحراء الجزائرية عن طريق الامتيازات التي تم منحها للشركات الفرنسية والأجنبية، في حصول على الأفضلية التتقيب والبحث وذلك عن طريق تعامل بالقانون النفط الصحراوي 1958 الذي كان له أهمية كبير في البنود الاتفاقية.

إضافة لذلك يعود سبب تمسك فرنسا بالصحراء الجزائرية إلى مساحاتها الشاسعة والتي تمكن من إجراء كل أنواع التجارب العلمية بما فيها المحرمة الدولية، كالتجارب النووية بالهقار ورقان، التجارب الكيميائية والبكتيريولوجية بواد النموس (شمال-بشار)، التجارب القضائية المتمثلة في إطلاق صواريخ فضائية (fossé Damant) بحميقر (جنوب بشار)، البحوث العلمية في ميدان علم الفلك في هقار التي تقع على ارتفاع 3380 فوق سطح البحر، ولها رؤية واضحة ليلا ونهارا.

فانطلاقا من كل هذه المعطيات حاولت فرنسا وضع وبسط يدها على صحراء بشكل همجي وكلفها ذلك العديد من خسائر لأن الفوائد أكثر بكثير³.

بسبب كل هذه المنافع التي يمكن لفرنسا الحصول عليها لم تستطع تنازل عن صحراء الجزائرية، وهذا ما لمسناه في البنود المالية والاقتصادية الاتفاقية التي احتوت على بنود إيجابية وأخرى سلبية، فقد رأينا أن هناك نقاط عديدة تم عليها الاتفاق حسب أهميتها، ولكنها

¹ Farida Hoocine, L'influence de l'accueil de la sentence arbitrale par le juge algérien sur l'efficacité de l'arbitrage commercial international, Thèse pour le doctorat en droit, Université Mouloud MAMMERI, tizi-ouzou, 2011/2012, P 78-79.

² عبد المجيد بلخروبي، المرجع السابق، ص 217.

³ عماري منصور "سياسة الفرنسية لفصل الصحراء ومنهجية جبهة التحرير في التصدي لها"، الملتقى الوطني الأول حول فصل الصحراء عن الجزائر المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، الجزائر، 1998، ص، ص 254-255.

مجحفة بحق الاقتصاد الجزائري، فالنسبة الاتفاقية الخاصة باستغلال نפט الصحراء وغيره من المعادن والموجودة في باطن الأرض نجد أن الامتيازات التي منحتها للشركات الفرنسية والتي أشرنا إليها في بداية أنه خلال 6 سنوات يكون للشركات الفرنسية الأولوية في الحصول على امتيازات التنقيب حتي وإذ تساوت عروضها مع الشركات الأخرى، مثلا إذا كانت هناك شركات غير الفرنسية تمتلك خبر الفنية مالا تمتلكه الشركات الفرنسية، فهنا الجزائر لا تستطيع اختيار هذه الشركات بسبب البنود اتفاقية إيفيان وهذا يعتبر قيد للجزائر¹.

وكذلك تسديد أثمان البترول المصدر إلى فرنسا بالفرنك الفرنسي يكرس تبعية النقدية لمنظمة الفرنك الفرنسي فتتحقق مصالح فرنسا على حساب المصالح الجزائرية وهذا أمر مجحف في حق الجزائر².

دون المحلل المختص في السياسية الديغولية -السيد بول ماري دولاغورس "أن الصحراء بلا شك هي محور المشكل... حيث يتم دفع هذا النفط بالفرنك وكان هذا أحد العوامل الهامة في الإنعاش المبهر للميزان التجاري وميزان حسابات الذي افتخرت به الحكومة الفرنسية صوبا..."³.

3- أبعاد وتطورات مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي على العلاقات الجزائرية الفرنسية

عقد مؤتمر طرابلس، للمجلس الوطني للثورة في 27 جوان 1962، وقد تمت الدعوة لعقد هذا المؤتمر، بعد توقيع على اتفاقيه إيفيان وحضر المؤتمرين الذين قدموا من الداخل وخارج⁴، شكلت اللجنة من محمد يزيد عضوة الحكومة المؤقتة وأشرف بن يحي من المكتب المجلس الوطني للثورة الجزائرية كما تضمن رئيس تحرير جريدة المجاهد رضا المالك، إضافة إلى رئيس مديرية المركزية لوزارة الخارجية محمد حربي، عبد المالك تمام، أما عن جدول أعمال

¹ الجندي خليفة وآخرون، المرجع السابق، ص، ص 238-239.

² سهام ميلودي، المرجع السابق، ص 139.

³ عبد المجيد بلخروبي، المرجع السابق، 216.

⁴ لحسن محمد أزغيد، المرجع السابق، ص 273.

تضمن إثراء ومناقشة مقترحات برنامج طرابلس والمصادقة عليه بإضافة إلى انتخاب أعضاء المكتب السياسي¹.

كان تركيز برنامج طرابلس على رسم صورة واضحة واقعية لحال الجزائر عشية الاستقلال بحيث كان سلم مهدد بلا انقطاع من طرف المستوطنين المتعنتين وكان الاقتصاد في الفوضى وإضافة إلى المشاكل الاجتماعية وعديدة وخطيرة والتي تحتاج إلى حلول عاجلة².

تجدر الإشارة إلى أن ما جاء في محتوى وثيقة طرابلس، أن التعاون الاقتصادي والثقافي بين الجزائر وفرنسا سيستمر إلى ما بعد الاستقلال بموجب ضمانات التي جاءت في اتفاقية إيفيان ولتزم طرف الجزائري باحترامها، والتعاون المقرر بهذه الصورة يمثل نموذج الاستعماري الجديد الذي يخلف النزعة الاستعمارية القديمة³.

وقد أسفر المؤتمر طرابلس عن ردود أفعال مختلفة بين الداخل والخارج، تميزت بالتأييد مرة وبالرفض مرة أخرى، ولذلك نجد أن هذه الأطراف انقسمت إلى ثلاثة مواقف متباينة: الاتجاه المتحمس ومثله كل من فرحات عباس وبن خدة وهذا الاتجاه كان أكبر همه هو التركيز على السيادة والوحدة الترابية بغض النظر على الإشكاليات الأخرى⁴، أما الاتجاه الثاني وهو المتحفظ مثله سجناء القضية الذين اكتفوا بالتصويت على الاتفاقية بالوكالة حيث سلمت إليهم الوثائق التي تتعلق بالمفاوضات الجارية بين حكومة الجزائرية والحكومة الفرنسية⁵، أما الاتجاه الثالث وهو المعارض مثله قادة الأركان العامة التي ترى أن الحكومة المؤقتة للحكومة الجزائرية قد أفرغت الاستقلال من مضمونه بسبب التنازلات الكثيرة المقدمة لفرنسا⁶.

¹ مسعود حيمد، أزمت العلاقات الفرنسية الجزائرية سياسيا واقتصاديا ما بين سنتين 1962-1974، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة الطور الثالث، جامعة ابن خلدون، تيارت، 2022/2021، ص، ص534-535.

² لطفي الخولي، عن الثورة في الثورة وبالثورة حوار مع بومدين، دار الهدى، الجزائر، 2008، ص19.

³ بدر غجاتي، بوضارسية بوعزة، المرجع السابق، ص469.

⁴ فاتن العباسي، "المسار التاريخي للمفاوضات الجزائرية الفرنسية طبيعة الصعوبات التي واجهتها"، مجلة العصور، جامعة الحاج لخضر، المجلد 19، ع02، 2020، ص201.

⁵ زهرة بلقاسمي، زكية ناصر، اتفاقية إيفيان ومختلف المواقف منها، المرجع السابق، ص110.

⁶ عبد الرحمان بوقارة، "إشكاليات العلاقات الجزائرية الفرنسية خلال المرحلة الإنتقالية 19 مارس 05 جويلية"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية جامعة باتنة ع2 المجلد 22 سبتمبر 2022 ص 822.

ومن بين التنازلات التي عبر عنها طرف المعارضة بما جاء في الاتفاقيات والذي ترأسه هواري بومدين قضية الثروات الموجودة في الصحراء الجزائرية وأهمها موارد الطاقة حيث شكلت معضلة تواجه الاقتصاد الجزائري تمثلت في سيطرة فرنسا على قطاع الطاقة استفردت لسنوات عديدة وهي تتولى التنقيب عن النفط وتسويقه بدل أن يكون النفط الجزائري في خدمة الشعب الجزائري والذي أنهكته الحقبة الاستعمارية الفرنسية فقد واصلت فرنسا عملية سلب ثروات الجزائر¹.

بموجب ما تم الاتفاق عليه في المفاوضات وكان من بين الأهداف التي رسمتها الجزائر على المدى البعيد والذي عبر عنه الطرف الذي اعتبر شروط المفاوضات مرحلة يمكن تطويرها على المدى البعيد وبالتالي التخلص من كل القيود التي جاءت في المفاوضات لكن عبر مراحل².

كان اول اتصال بين الشركات البترولية الفرنسية و (ج.ت.و) في المرحلة الانتقالية حيث اجتمع أعضاء مديرية الطاقة D.I.C.A في 3 جوان 1961 وهي بين الشركات الفرنسية الناشطة في الصحراء الجزائرية ، وكان موضوع النقاش تكوين إطارات ويد عاملة جزائرية وتأهيلها في المجال التقني ومثل الجانب الجزائري صبيح ميسوم نائب عبد السلام بالعيد داخل الهيئة التنفيذية المؤقتة ومن ناحية أخرى ممثل "مكتب البحث عن البترول BRP" وقد تم قبول أربعة مهندسين جزائريين حديثي التخرج للتربص داخل الشركات البترولية الحكومية وشبه الحكومية الخاصة والعامة ، وكانت هذه الدفعة الأولى للإطارات الجزائرية في مجال الطاقة وتعتبر هذه المطالب عن الأهداف البعيدة التي كانت ترمي إلى تحقيقها السلطات الجزائرية المستقلة الأمر الذي أثار حفيظة الجهات الفرنسية الرسمية³.

¹ يحي ابو زكرياء، الجزائر من أحمد بن بلة إلى عبد العزيز بوتفليقة، ناشري، (د.م.ن)، 2003، ص14.

² اسماعيل طالبي، "تطور مفهوم تدخل الدولة في الرقابة على قطاع المحروقات وانعكاساته على التحكيم التجاري دولي في الجزائر"، حوليات جامعة، ج1، المجلد 37، ع2. 2023 ص360.

³ Jad KABBANJI, LA stratégie pétrolière de la France en Algérie 1962–1971, Thèse présentée pour obtenue du grade de Doctorat en histoire, Université de Montréal, 2016, P103.

1-3- تأسيس شركة سونطراك:

لقد اتضح للدولة الجزائرية عدم استكمال الاستقلال السياسي بدون التحرر من قيود التبعية الاقتصادية والتي هي نتيجة بقاء الثروات الطبيعية لاسيما المحروقات في يد وتصرف وسيطرت الشركات الأجنبية والاحتكارية البترولية¹.

كانت المرحلة 1963-1965 حافلة بمراسيم في جميع المجالات منها المرسوم المتعلق بالتسيير الذاتي في مجال الزراعة 23-8/22 مارس 1963، وفي مجال الصناعة تم فتح المجال لإنشاء الشركات الوطنية هامة مثل شركة سونطراك². لنقل وتسويق المحروقات بموجب المرسوم 63/314 بتاريخ 31-12-1963³.

كانت فرنسا قد واصلت استفادتها من الامتيازات التي منحها لها اتفاقية إيفيان ولهذا حرصت على حماية مصالحها البترولية خاصة حسب الاتفاقية السادسة الخاصة باستثمار الثروات باطن الصحراء الجزائرية وكانت هذه الاتفاقية بداية النزعات بين الطرفين، لأن الجزائر رفضت أحكام هذه الاتفاقية التي تتنافي مع السيادة الجزائرية، وتعطي السيطرة للشركات الفرنسية⁴، وتمنحها الهيمنة، وتجبر الجزائر قبول الثمن المعاملات التجارية بالعملة الفرنسية، وهذا يعني استمرار الهيمنة الفرنسية على مستوى ميزان المدفوعات الجزائر، لهذا السبب طرأ سنة 1963 تطور خطير ضرب مسار العلاقات بين البلدين وقرب الجزائر للانطلاق في إعادة استغلال تنظيم مجال البترول وفق ثلاثة مواضيع هامة :

1: انشاء خط نفطي رابط بين حقول البترول في حاسي مسعود وبين سواحل البحر الابيض المتوسط بوهران.

2: تأسيس شركة سوناطراك.

¹ عبد المؤمن بن صغير "التجربة الجزائرية لتأميم النفط وتأثيرها على سيادة والتنمية الاقتصادية للدولة"، مجلة الدراسات القانونية، جامعة الجزائر، مجلد6، ع2، جوان 2020، ص33.

² زبيحة زيدان المحامي، جبهة التحرير الوطني جنور الأزمة FLN، دار الهدى، الجزائر، 2008، ص174.

³ إسماعيل طالبي، المرجع السابق، ص367.

⁴ أمينة شعبوني، العلاقات الجزائرية المغربية في إستراتيجية السياسة الخارجية 1962-1978، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر، جامعة الجزائر 02، 2011/2012 ص 25.

3: أصدرت الحكومة الجزائرية قرار يجبر كل الشركات النفطية التي تعمل في الجزائر أن تعيد 50 % من مجموع مبيعاتها للجزائر ويندرج هذا ضمن استعادة السيطرة على الصناعة النفطية¹.

عارضت شركة تريبال هذا العمل وشككت في قدرات الجزائر وتسبب هذا الخلاف في إحالة الجزائر إلى محكمة العدل الدولية للفصل في القضية استناد على ماورد في اتفاقية إيفيان، ولكن الجزائر فازت وأصبحت تحسن لعب الورقة القانونية أيضا².

شهد الخلاف البترولي بين البلدين الجزائر-فرنسا طيلة ثلاث السنوات الأولى تطور ووصل إلى أعلى مستوى مما أدى إلى تدخل الرئيس الفرنسي ديغول وجه إنذار للجزائر سنة 1964 بإيجاد حل لاقتسام بترول الصحراء وإلا سوف تكف فرنسا على تزويد الجزائر بالمساعدات المالية³.

وبتاريخ 13 مارس 1964 التقى الرئيس أحمد بن بلة بالرئيس شارل ديغول، وحضر اللقاء دي بروجلي (de broglie) وزير الدولة الفرنسي، كما حضر سفيرى البلدين، انتهى اللقاء بإصدار الطرفين بيان مشتركا بتاريخ 06 أبريل 1965 صدر القرار الفرنسي بزيادة أرباح الجزائر من مداخل النفط بنسبة مئوية تتراوح 50% إلى 75%⁴.

كانت سلطات الحكومة الجزائرية قد دخلت في مفاوضات مدة 18 شهر مع الحكومة الفرنسية كانت تهدف إلى إيجاد مشاركة فعالة للجزائر في كل العمليات البترولية ورغم صعوبة هذه المفاوضات إلا أنها كللت في النهاية بإمضاء اتفاقية يوم 1965/07/29 تسمى باتفاق الجزائر⁵.

¹ حيمد مسعود، محمد بليل، المرجع السابق، 542.

² عصام بن الشيخ، "قرار تأميم النفط الجزائر 24 فيفري 1971"، جامعة قصدي مرباح، ورقلة، ع 06، جانفي 2012، ص191.

³ أمينة شعبوني، المرجع السابق، ص26.

⁴ حيمد مسعود، محمد بليل، المرجع السابق، ص 543.

⁵ خيرى الرزقي، "المسألة النفطية في الجزائر بين اهتمامات الاحتلال الفرنسي وجهود التخلص من الهيمنة (1890-1971)"، المجلة العربية للأبحاث والدراسات، جامعة باتنة1، مجلد 12، ع01، جانفي 2020، ص 576.

كانت الحكومة الجزائرية قد طالبة برفع نسبة الضريبة من 50% إلى 53% تزداد عام 1968 لتتبع 54% إلى 55% عام 1969، إلغاء نسبة الاستهلاك ووضع نظام جديد يتفق على النظام المعمول بها في البلدان المنتجة والتزمت فرنسا بالمساهمة في التطوير الصناعي بالجزائر وزيادة استثمارات الشركات في التنقيب والبحث عن البترول، رفع حصة الجزائر إلى 50% في شركة ريبال الفرنسية وتعين الرئيس الشركة من الجزائر وتنازلت الشركة عن حصتها في معمل تكرير بترول الجزائر بنسبة 10%¹. وهكذا انتهت الأولى الجولات من معركة استغلال البترول واستعادته².

ومنذ نشأت سونطراك ودورها لم يفتأ يتزايد في مختلف العمليات التي تتصل بالنفط³ ويعود سبب إنشاء شركة سونطراك إلى أن شركات صاحبة الامتياز المالكة للأسهم بشركة (TRAPAL) رفضت مساهمة الدولة في إنجاز وامتلاك أنابيب حوض الحمراء - أرزيو ومنه فإن الظروف التي نشأت بسبب قضية ترابال، كانت سبب في نشأة المؤسسة الوطنية سونطراك بالجزائر، لكن هناك من اعتبر أن إنشاء المؤسسة الوطنية وجد أساس في مجموعة من المبادئ الأساسية تتعلق بالسياسة الجزائرية للمحروقات⁴ وقد تعزز مركز الشركة بموجب المرسوم الجهوي يحمل رقم 491/63 والذي حدد في مادته الثالثة أهداف تلك الشركة الوطنية بما يأتي:

القيام بالدراسات التمهيدية المتعلقة بإنشاء وسائل النقل البرية والبحرية للمحروقات، وشراء وبيع المحروقات، وكذا الحصول على تراخيص وتوقيع العقارية للإنجاز المشروعات.

تنفيذ العمليات العقارية وغير العقارية المتعلقة بالشركة⁵، ومن بين الأمور التي ميزت البيئة التنظيمية لشركة هي موجود الإثنين من ممثلي العمال في مجلس الإدارة ولا بد من الإشارة هنا أن أول مدير عام لشركة سونطراك هو عبد السلام بلعيد⁶، اقتصر دور شركة سونطراك عند

¹ يسرى محمد أبو العلا، المرجع السابق، ص، ص 690-691.

² مسعود حيمد، محمد بليل، المرجع السابق، ص 543.

³ اسماعيل العربي، التنمية الاقتصادية في الدول المغرب، ط2، الشركة الوطنية لنشر والتوزيع، الجزائر، (د.ت)، ص 149.

⁴ اسماعيل طالبي، المرجع السابق، ص 367.

⁵ أسامة صاحب المنعم، "الملاحم العامة لسياسة الجزائرية النفطية 1962-1965"، مجلة مركز بابل لدراسات الإنسانية، جامعة

بابل، المجلد 05، ع1، (د.ت)، ص 90.

⁶ نفسه، ص 90.

نشأتها على النقل وتجارة المحروقات فقط¹، لينتقل عام 1966 إلى المجالات الصناعية بعد أن حصلت الشركة على أول اكتشاف نفطي حقل بمنطقة واد نومر ولاية غرداية، حيث كان معدل إنتاجها 20 متر مكعب في ساعة وكانت أول فرصة حقيقة للاكتشاف قدرات شركة على التنقيب والاستغلال²، وتكمن أهمية سونطراك وشركات المتفرعة عنها بأنها ليست شركات التجارية بمعنى العادي وإنما هي مؤسسات تقوم بدور اقتصادي خطير في استغلال موارد البلد الطبيعية من النفط والغاز الطبيعي، وإعداد موظفيها وإطارتها الاستفادة من إمكانيات التدريب الرفيع، تستعين سونطراك والشركات المتفرعة عنها بجامعة الجزائر وتعد من المعاهد التكنولوجية وبالمركز الإفريقي للنفط والنسيج الذي أقيم في بومرداس 1954 وخاصة بمعهد البترول الجزائري الذي أنشأ في 1965³.

من بين أهم أعمال شركة سونطراك شراء حقوق شركة (BD) في جانفي من عام 1967 وتأميم كل شركات التوزيع في عام 1967، كما قامت شراكة 49,51 بالمائة وهي الأولى من نوعها في الجزائر بين سونطراك وشركة "غيث" (Getty) الأمريكية، ومع نهاية عام 1967 مانت الجزائر تشرف على حوالي 75 % من البحث والتكرير وكامل الرقابة على التوزيع⁴.

2-3- التأميم المحروقات

بدأ عهد جديد من العلاقات الجزائرية الفرنسية الجزائرية مع بداية عهد الرئيس هواري بومدين الذي وصل إلى السلطة سنة 1965 بعد نهاية عهد الرئيس أحمد بن بلة، شهدت هذه الفترة عدة تطورات من خلال القرارات الحاسمة والمصممة على التخلص من التبعية الاقتصادية مما ساهم في استمرار توتر العلاقات بين الجزائر وفرنسا، لكن المجال الذي كان مصدر توتر للعلاقات وفي المستقبل سوف تؤدي إلى القطيعة وهو التعاون للاستغلال الثروات الطبيعية وعلى رأسها البترول⁵، وبناء على ذلك انطلقت مفاوضات حول مسألة الامتيازات النفطية بين الجانب الجزائري الذي مثله عبد العزيز بوتفليقة ونظيره الفرنسي كزافييه أرتولي (Xavier Artoli)

¹ نشأت الوكيل، فاتح حركاتي، المرجع السابق، ص 426.

² عصام بن الشيخ، المرجع السابق، ص، ص 191-192.

³ اسماعيل العربي، المرجع السابق، ص 159.

⁴ وفاتح حركاتي، نشأت الوكيل، المرجع السابق، ص 426.

⁵ أمينة شعبوني، المرجع السابق، ص 28-29.

وزير الصناعة في الحكومة الفرنسية، في شهر نوفمبر 1969، كان التفاوض منصبا على ذلك اقتسام الامتيازات التي منحت سابقا للشركات البترولية، لكن بعد مرور عام كامل وصلت المفاوضات إلى طريق مسدود مما دفع بالرئيس هواري بومدين إلى وقف المفاوضات وإعفاء عبد العزيز بوتفليقة من المهمة وإسنادها إلى وزارة الطاقة والمناجم¹.

حيث سعى الرئيس بومدين إلى إكمال جهود الرئيس بن بلة في إرساء دعائم الصناعة البترولية في الجزائر، اعتمادا على يد عاملة جزائرية مؤهلة، تكون على إطلاع تام بمقدرات النفط والاحتياجات التي تتوفر عليها الجزائر تمهيدا لجهود بداية الاستكشاف والاستغلال والإنتاج الجزائري للنفط ما يعني أن التحضير لفرض السيادة الوطنية على النفط الجزائري قد بدأت بالفعل².

- تم الإعلان عن تأميم المحروقات في 24 فيفري 1971 من قبل الرئيس هواري بومدين حيث قال "قررنا وبصفة رسمية باسم الثورة والحكومة ابتداء من اليوم أخذ 51% من أسهم الشركات البترولية الفرنسية تأميم الغاز الطبيعي الموجود في الصحراء، تأميم النقل البري أي كل أنابيب البترول³، اقتضى المنطق والثورة أن نأتم جميع المناجم دون استثناء وكذلك كان الشأن بالنسبة لشركات البترول التي تعد الجزائر والصناعات الجزائرية المستهلك الرئيسي لمنتجاتها، وهل من المعقول في بلد منتج للطاقة أن يدفع المستهلك الجزائري ثمنا لهذه الطاقة يفوق ما يدفعه الفرنسي الذي يستوردها من بلدنا⁴.

بدأت حركة تأميم النفط في الجزائر بتأميم شبكة البيع التابعة لشركة بريتش بترول يوم (P.P) ثم فرض رقابة الدولة على شركتين أمريكيتين للتوزيع والتكرير أسوموبيل أويل (E.M.O) وفي 13 ماي 1978 صدر أمر يقضي بالتأميم الكامل للشركات التي تعمل في مجال التسويق والتخزين والنقل بالنسبة لمنتجات النفط ومشتقاته.

¹ مسعود حيمد، المرجع السابق، ص، ص 244-245.

² عصام بن شيخ، المرجع السابق، ص 191.

³ زبيحة زيدان المحامي، المرجع السابق، ص 211.

⁴ هواري بومدين، خطب الرئيس هواري بومدين 19 جوان 1965-19 جوان 1970، ج 2، نشر وزارة الإعلام والثقافة، قسنطينة، ديسمبر 1970، ص، ص 247، 248.

وقد دعمت هذه التدابير فيما بعد بتأميم إنتاج الأسمدة وتوزيعها وتسويقها وبذلك دخل جزء من قطاع النفط والغاز الطبيعي ومشتقاته تحت سيطرة الدولة ولكن هذه المنجزات رغم أهميتها لم تكن سوى مقدمة للإجراءات التي ستتخذها السلطة الجزائرية في نطاق سياسة تستهدف وضع قطاع النفط بأكمله تحت سيطرة الدولة.

فبعدما حققت السيطرة التامة على قنوات التوزيع فرضت الدولة السيطرة على أكثر من نصف شبكات النقل والتكرير (56%)¹.

3-3- انعكاس ظاهرة التأميم وردود الفعل الفرنسية

انعكاسات ظاهرة التأميم على تحقيق السيادة الدائمة على قطاع المحروقات:

خلق تكامل اقتصادي ومراقبة الدولة لكامل مراحل استخراج البترول من تنقيب وإنتاج ونقل وتكريره وتسويق، رفع معدل الادخار القومي الذي يمثل فيه البترول موردا أساسيا وقيام الدولة بعملية التصنيع المتواصل بجد وحزم تحرير جزء هام من الصناعة الوطنية وتخليصها من التبعية الاقتصادية للخارج، منح الفرصة لليد العاملة والإطارات الجزائرية لكي تتكون وتوضع لخدمة البلاد بعد صدور قرار التأميم لم يعد في الجزائر أي امتياز أجنبي في مختلف الأنشطة البترولية مثل مراحل النقل والتسويق وإنتاج البترول².

ردود الفعل الفرنسية حول قرار التأميم.

لقد قام الرئيس هواري بومدين بتأميم النفط الجزائري في 24 فيفري 1971، إذ قال الفرنسيون أن البترول الجزائري رديء وملوث باللون الأحمر، فرد الرئيس هواري بومدين بأن النفط الجزائري ممزوج بدماء الشهداء الجزائريين³، وواصلت فرنسا التصعيد حيث رفعت دعوى قضائية ضد قرارات التأميم على مستوى محكمة العدل الدولي بغرض إجبار الجزائر عن التراجع عن موقفها وانتقلت الحكومة الفرنسية إلى أكثر راديكالية حيث قررت مقاطعة البترول الجزائري الذي قاموا بتلوينه باللون الأحمر كناية عن الهيمنة الشيوعية السوفياتية على الجزائر، وقد وصل بها الأمر إلى الاعتداء على العمال الجزائريين في فرنسا، وأخذت بالتحريض على

¹ إسماعيل العربي، المرجع السابق، ص، ص 154-155.

² عبد المؤمن بن الصغير، المرجع السابق، ص 37.

³ فضيلة علاوي، المرجع السابق، ص، ص 264-265.

مقاطعة البترول الجزائري وفي الأخير يمكننا أن نستخلص أن العلاقات الاقتصادية الجزائرية الفرنسية عرفت العديد من التوترات بسبب الأزمات التي مرت بها وذلك بسبب الاختلاف في تفسير إتفاقيات إيفيان خلال تطبيقها في الواقع¹.

¹ مسعود حيمد، المرجع السابق، ص، ص 249-250.

خلاصة الفصل

احتوى اتفاقية إيفيان على 13 محور في مختلف الميادين وأهم ميادين هو الميدان الاقتصادي والذي قمنا بتحليل محتواه، إذا لاحظنا أنها تخدم جانب الفرنسي أكثر من جانب الجزائري، الآن جانب الجزائري ركز على استرجاع سيادة التي كان قد أوجدها في موثيقه (بيان أول نوفمبر، مؤتمر صومام)، ومن خلال قراءتنا لبنود الاتفاقية نلاحظ تأثير الاستعماري ومخلفاته على الجزائر كدولة مستقلة فتية، لم يهتم المفاوضون بمصطلح التعاون حتى أنهم لم يركزوا على آثاره في المستقبل.

إذا وافقت الحكومة الجزائرية على بنود الاتفاقية إيفيان وهي تعلم أنها سوف تواجه مشكل في المستقبل في إطار العلاقات التي ستجمع البلدين لكن اعتباراتها ظرفية ومؤقتة حتى تستعيد الجزائر قوتها وهذا ما لاحظناه في أبعاد الاقتصادية والمالية وإستراتيجية الجزائر للتخلص من أغلال هذه الاتفاقية.

خاتمة

خاتمة

- ✓ تعد وثيقة بيان أول نوفمبر المرجع الأساسي للعمل المسلح الذي قاده جبهة التحرير الوطني وجيش التحرير الوطني من أجل نيل الحرية بعد معاناة طويلة مع الاستعمار.
- ✓ توالي سقوط الحكومات الفرنسية بسبب قوة الثورة الجزائرية التي دفعت بفرنسا لتعيين الجنرال ديغول على مقاليد السلطة في الجزائر لمحاولة إنقاذ الوضع.
- ✓ لقد انتهج الجنرال ديغول ومنذ وصوله إلى الجزائر سياسة امتزجت بين الترغيب والترهيب وذلك من أجل القضاء على الثورة، ومن بين هذه السياسات المخططات السياسية والمتمثلة في سلم الشجعان والمخططات العسكرية على رأسها خطي شال وموريس والمخططات الإغرائية مشروع قسنطينة رغم الصدى الذي أحدثه مشروع قسنطينة إلا أنه لم يستطع تحقيق أهدافه المنشودة.
- ✓ يرى الكثيرون أن مظاهرات 11 ديسمبر 1960 الشعبية حدثا مهما في الجزائر حيث استعملها الجزائريون للتعبير عن رفضهم لسياسة ديغول.
- ✓ لقد كان لظهور منظمة الجيش السري دور فعال في عرقلة مسار المفاوضات بالقيام بأعمال تخريبية في الجزائر وفوضوية أين قامت بقتل العديد من الشخصيات البارزة في الجزائر، ولا يمكننا أن ننسى انقلاب الجنرالات الأربعة كونه حدثا بارزا، كل هذه الظروف ساهمت من قريب أو بعيد في دفع فرنسا لقبول التفاوض في عهد ديغول، بعد البوادر الأولى للاتصالات الجزائرية الفرنسية كانت في كل من روما وبلغراد ويوغسلافيا.
- ✓ عدم اعتراف الحكومة الفرنسية بجبهة التحرير الوطني ممثل للشعب الجزائري أول حجرة عثرة في طريق المفاوضات.
- ✓ تعد مفاوضات مولان أول لقاء رسمي منذ اندلاع الثورة بين جبهة التحرير الوطني والحكومة الفرنسية.
- ✓ بعد فشل الاتصالات السرية سعت الحكومتين (الجزائر وفرنسا) لفتح باب المفاوضات لكن هذه المرة عن طريق الجهود السويسرية بذلك تكون أول مفاوضات رسمية.
- ✓ تم عقد أيضا مفاوضات في بال سويسرا مرتين بال الأول وبال الثانية مع بقاء نفس إستراتيجية المفاوضين أين فشلت هذه المفاوضات بسبب ملف الصحراء وتمسك فرنسا بتجزئة الجزائر إلى شمال وجنوب.

- ✓ لقد رضخت الحكومة الفرنسية خلال مفاوضات إيفيان الأولى لتكون جبهة التحرير الوطني هي الممثل الوحيد للشعب الجزائري وقد تم الاتفاق بين الطرفين أن تجري المحادثات في 07 أبريل 1961 لكنه وبسبب عدم إخلاص فرنسا في نواياها تم تأجيل التفاوض حيث أنه لم يكن هذا هو السبب الأبرز بل كان هناك عدة أسباب.
- ✓ لقد درس الوفدان خلال لقاء ليروس كل المسائل المتعلقة بوقف إطلاق النار وكذا الضمانات الخاصة بتقرير المصير التي تم الاتفاق عليها من قبل المجلس الوطني للثورة والحكومة الفرنسية.
- ✓ استسلام فرنسا للأمر الواقع وأن لا مفر من منح الاستقلال للجزائر بعد الخسائر التي تكبدتها في حربها مع الثوار الجزائريين.
- ✓ لقد انتهت مفاوضات إيفيان الثانية إلى التوقيع على الاتفاقية في 18 مارس 1962 ليتم في اليوم الموالي 19 مارس 1962 وفق إطلاق النار وبهذا تكون الحرب قد انتهت.
- ✓ بعد توقيع على اتفاقية إيفيان ظهر ردود أفعال مختلفة: فالسجناء الخمس وافقوا على اتفاقية ووقعوا بالوكالة، أما هيئة الأركان كانت رافضة لهذه الاتفاقية، أما الاتجاه الآخر وافق على اتفاقية وكان أكبر همه هو استقلال الجزائر.
- ✓ من خلال دراستنا لبنود الاتفاقية الموقعة بين الجزائر وفرنسا لاحظنا أنها تخدم الجانب الفرنسي أكثر من الجانب الجزائري إذ ركز هذا الأخير على استرجاع السيادة والوحدة الترابية كاملة غير منقوصة.
- ✓ قد لمسنا أيضا عند تحليل الجانب الاقتصادي والمالي للاتفاقية أن الجانب الفرنسي حاول انتزاع صحراء الجزائر وعندما فشل وضع بعض البنود التي تمكنه في المستقبل من استغلال ثروات الصحراء، عن طريق البقاء على القوانين مثل قانون البترول 1958، حيث جسدت الاتفاقية نوعا من التبعية لفرنسا، رغم حصول الجزائر على الاستقلال الذي يمكن القول أنه استقلال سياسي فقط إذ بقيت فرنسا تسيطر على المجال الاقتصادي، حيث حاولت الجزائر بعد الاستقلال التخلص من قيود هذه الاتفاقية بالقيام بتأميمات وقامت أيضا بإنشاء شركة سونطراك وكانت لهذه الخطوة ردود أفعال في المستقبل.

- ✓ إن أهم ما ميز العلاقات الجزائرية الفرنسية هي الامتيازات، خاصة في مجال الطاقة والمحروقات، فالبترول يعتبر محورا أساسيا حدد طبيعة العلاقات الجزائرية الفرنسية وهذا ما ظهر من خلال ردود الفعل الفرنسية عقب التأميمات الجزائرية.
- ✓ يعد قرار تأميم المحروقات إحدى القرارات المهمة والحاسمة في تاريخ الدولة الجزائرية، الذي اتخذته في 24 فيفري 1971.
- ✓ لقد أدت سياسة التأميم التي انتهجتها الجزائر إلى فك قيود التبعية الاقتصادية، وذلك بتحرير قطاع المحروقات من التبعية المتزايدة للدولة الفرنسية، من خلال عملية استكمال الاستقلال الاقتصادي تبعا للاستقلال السياسي.

المسائل الحقة

الملحق 1: بيان أول نوفمبر 1954¹.

إننا نؤكد أننا لسنا مع التيارين المتنازعين على السلطة في الحركة الوطنية وإننا نضع المصلحة الوطنية فوق جميع الاعتبارات الحسنية وامتثالاً للمبادئ الثورية فإن نشاطنا موجّه ككلية ضد الاستعمار وهو عدونا العنيد الذي يرفض دائماً أن يمنح أي شبر من الحرية بطرق سلمية.

هذه هي الأسباب الأساسية التي جعلت حركتنا الانتعاشية تتقدّم أمامكم باسم:

جبهة التحرير الوطني

وهي هذا تتعدّد عن جميع الملامبسات وتعطي الفرصة لجميع الوطنيين الجزائريين من جميع الطبقات ومن جميع الأحزاب أن ينظّموا إلى الكفاح التحرّري بدون قيد ولا شرط.

للتوضيح أكثر فإننا تقدّم لكم الخطوط العريضة لبرنامجنا السياسي:

هدفنا هو الاستقلال الوطني:

- 1 باسترجاع الدولة الجزائرية سيادتها الديمقراطية والاجتماعية في إطار المبادئ الإسلامية
- 2 احترام جميع الحريات الأساسية بدون تمييز عرقي أو عقائدي.

أهدافنا الداخلية:

1 التطهير السياسي بوضع الحركة الوطنية الثورية في مسلكها الحقيقي وبالقضاء على جميع مخلفات الفساد وسياسة التقارب مع الاستعمار وهي سبب تخلفنا الحالي.

2 جمع وتنظيم جميع الطاقات الحيّة من الشعب الجزائري للقضاء على النظام الاستعماري.

أهدافنا الخارجية:

- تدويل القضية الجزائرية.
- تحقيق وحدة شمال إفريقيا في إطاره العربي الإسلامي الطبيعي.
- في إطار ميثاق الأمم المتحدة التعبير عن تعاطفنا مع جميع الأمم التي تساند كفاحنا التحرّري.

وسائل الكفاح:

طبقاً للمبادئ الثورية ونظراً للظروف الداخلية والخارجية مواصلة الكفاح بجميع الوسائل حتى تحقيق هدفنا.

أيها الشعب الجزائري

أيها المناضلون من أجل القضية الوطنية

أنتم الذين ستصدرون الحكم بشأننا ونعي الشعب بصفة عامّة و المناضلين بصفة خاصّة إننا نعلمكم أن غرضنا من نشر هذا البيان هو أن نوضّح لكم الأسباب العميقة التي دفعتنا إلى النشاط وأن نوضّح لكم مشروعنا ورؤيانا وهدفنا الذي يرمي إلى استقلال بلادنا في إطار مغربي وغرضنا كذلك هو أن نزيل الالتباس الذي قد توقعكم فيه الأمبرالية وعملاؤها من الإداريين وغيرهم من السياسيين الانتهازيين.

إننا نعتبر قبل كل شيء أنّ الحركة الوطنية بعد سنوات طوال من الكفاح قد وصلت إلى مرحلة الإنجاز والتحقيق النهائية إن هدف كل حركة ثورية هو توفير جميع الظروف للقيام بالعمل الذي يؤدي إلى الحرية وإننا نعتقد أنّ الشعب في أعماقه يقف وراء المطالبة بالاستقلال وأن الظروف الخارجية مواتية لإيجاد حلّ للمشاكل العربية الإسلامية وما وقع في المغرب وتونس أخيراً يعبر بقوة عن ذلك ويؤثر بعمق في مسيرة الكفاح التحرّري في شمال إفريقيا وإننا نؤكد على أننا كنا من الرّواد في المطالبة بتوحيد العمل الذي لم يتحقّق - للأسف - بين الأقطار الثلاثة.

اليوم لقد اندفعت كل من تونس والمغرب في هذا الاتجاه وبقينا نحن في المؤخرة كأننا نجارزتنا الأحداث فحركتنا الوطنية مكبّلة بسنوات من الجمود قد فقدت وعيها وتغلّى عنها الرأي العام فهي تتفكك بالتدريج تحت ابتهاج الاستعمار الذي أصبح يعتقد أنّه انتصر على الطليعة الثورية الجزائرية. نحن في خطر؟

أمام هذا الوضع الذي بنى بالويل فإن مجموعة من المناضلين الشباب الواعين بمسؤوليتهم ومعهم الأغلبية من العناصر الزهية الشجاعة قد رأوا أنّ الوقت قد حان لإخراج الحركة الوطنية من المأزق الذي وضعت فيه الصراعات الأناثية وللقيام بهذا العمل الجليل إنحازنا في المغرب وتونس إلى الكفاح الثوري الحقيقي.

وللوصول إلى هذه الغاية فإن جبهة التحرير الوطني ستقوم بمهتين أساسيتين في نفس الوقت: نشاط مكثّف في الميدان السياسي في الداخل وفي الخارج جعل القضية الجزائرية حقيقة ملموسة في العالم كله بمساعدة حلفائنا الطبيعيين. إننا مهمة ثقيلة تتطلّب تجنيد جميع الطاقات في البلاد. سيكون الكفاح طويلاً ولكن النتيجة محقّقة.

وفي الأخير ولتفادي التأويلات المغرضة ولنبرهن على رغبتنا في السلم وفي تجنب مزيد من الخسائر البشرية فإننا تقدّم قاعدة مشرّفة للتفاوض مع السلطات الفرنسية إذا كانت تتيها سليمة وتعترف بصفة نهائية للشعب بحقها في تقرير مصيرها بنفسها:

1 الاعتراف بالألّة الجزائرية في تصريح رسمي يلغي جميع التدابير التي جعلت الجزائر أرضاً فرنسية متناسية التاريخ والجغرافيا واللغة والدين وتقاليده الشعب الجزائري.

2 فتح مفاوضات مع ممثلي الشعب الجزائري الحقيقيين.

3 إحداد جو من الثقة بإطلاق سراح جميع المسجونين السياسيين وبإلغاء جميع التدابير الإستثنائية وبوقف جميع المتابعات القضائية.

و في المقابل:

1 فإن المصالح الفرنسية الثقافية والاقتصادية المكتسبة بصفة زهية تكون مضمونة مع احترام الأشخاص والعائلات.

2 جميع الفرنسيين الذين يرغبون في البقاء في الجزائر يكون لهم الخيار بين المحافظة على جنسيتهم الأصلية ويصبحون أجناب وبين الجنسية الجزائرية وفي هذه الحالة يتمتّعون بجميع الحقوق والواجبات.

3 العلاقات بين الجزائر وفرنسا ستحدّد في اتفاق بين الطرفين على أساس المساواة والاحترام.

أيها الجزائري


إننا ندعوك إلى اعتبار ميثاقنا هذا. واجبك أن تنظّم إليه لإنقاذ بلادنا واسترجاع حرّيته. إن جبهة التحرير الوطني هي جبهتك وانتصارها هو انتصارك.

أما نحن فإننا مصمّمون على مواصلة الكفاح ولنا اليقين بأنك تبغض الاستعمار وإننا نضحي بأنفسنا في سبيل الوطن.


الجزائر في فاتح نوفمبر 1954

الأمانة الوطنية

¹ زهير إحدان، المختصر في تاريخ الثورة الجزائرية 1954-1962، ط1، مؤسسة إحدان لنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص، ص 101-103.

الملحق 2: خريطة هجومات 20 أوت 1955 بشمال قسنطيني¹.

¹ عائشة ليتيم، زمن الأبطال والبطولات صور خالدة من بطولات نور شمال القسنطينة، دار الهومة للطباعة والنشر، الجزائر، (د.ت)، ص 475.

الملحق 4: خريطة العمليات الكبرى لمخطط شال¹.

¹ يحيى بوعزيز، الثورة في الولاية الثالثة 1954-1962، ط2، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010، ص 188.



الملحق 5: صورة الوفد الجزائري المفاوض في إيفيان¹.



الاجتماعي المحلي لتفحص زرع بقرع يحاط به بالجنود، ببلدية زروال، جبال القبائل، وهي في ذلك الوقت تابعة لولاية الجزائر، في سنة 1962.

¹ ميشال فورجي، الحرب الباردة وحرب الجزائر، تق: بيار مسمير، تر: مختار عالم، دار القصبة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008، ص، ص 320-323.

الملحق 6 و7: شعار وفق إطلاق النار وإعلان وقف إطلاق النار¹.



¹ عمار قليل، ملحمة الجزائر الجديد، ج03، دار العثمانية، الجزائر، 2013، ص، ص 254-255.

الملحق 8: النص الكاملة لاتفاقية إيفيان.

CHAPITRE I^{er}

DE L'ORGANISATION DES POUVOIRS PUBLICS PENDANT LA PERIODE TRANSITOIRE ET DES GARANTIES DE L'AUTODETERMINATION

a) La consultation d'autodétermination permettra aux électeurs de faire savoir s'ils veulent que l'Algérie soit indépendante et, dans ce cas, s'ils veulent que la France et l'Algérie concluent dans les conditions définies par les présentes déclarations.

b) Cette consultation aura lieu sur l'ensemble du territoire algérien, et sera divisée dans les quinze départements suivants: Alger, Batna, Blida, Constantine, Média, Montargan, Ouarsenis, Oran, Ouedj, Saida, Saoura, Sétif, Tlemcen, Tizi-Ouzou, Tiaret, Boumerdes, Mascara, Djelfa, Laghouat, M'El-Minaï, Annaba, Guelma, Béchar, Bordj, Algiers, Oran, Tlemcen, Mascara, Djelfa, Laghouat, M'El-Minaï, Annaba, Guelma, Béchar, Bordj.

c) La liberté et la sincérité de la consultation seront garanties conformément au règlement fixant les conditions de la consultation d'autodétermination.

d) Jusqu'à l'accomplissement de l'autodétermination, l'organisation des pouvoirs publics en Algérie sera établie conformément au règlement qui accompagne la présente déclaration.

Il est institué un Exécutif provisoire et un Tribunal de l'ordre public.

La République est représentée en Algérie par un Haut Commissaire.

Ces institutions et notamment l'Exécutif provisoire seront installés dès l'entrée en vigueur du cessez-le-feu.

e) Le Haut Commissaire sera dépositaire des pouvoirs de la République en Algérie, notamment en matière de défense, de sécurité et de maintien de l'ordre en dernier ressort.

f) L'Exécutif provisoire sera chargé notamment: — d'assurer la gestion des affaires publiques propres à l'Algérie; — d'organiser l'administration de l'Algérie et aura pour mission de faire exécuter les décisions prises dans les différents domaines de cette administration;

— de maintenir l'ordre public; il disposera, à cet effet, de services de police et d'une force d'ordre placée sous son autorité; — de préparer et de mettre en œuvre l'autodétermination.

g) Le Tribunal de l'ordre public sera composé d'un nombre égal de juges européens et de juges musulmans.

h) Le plein exercice des libertés individuelles et des libertés publiques sera établi dans les plus brefs délais.

i) Le F. L. N. sera considéré comme une formation politique de caractère légal.

j) Les personnes internées tant en France qu'en Algérie seront libérées dans un délai maximum de 30 jours à compter du cessez-le-feu.

k) L'annexion sera immédiatement proclamée. Les personnes détenues seront libérées.

l) Les personnes réfugiées à l'étranger pourront rentrer en Algérie. Des commissions siègeront au Maroc et en Tunisie pour faciliter ce retour.

m) Les personnes regroupées pourront rejoindre leur lieu de résidence habituel.

n) L'Exécutif provisoire prendra les premières mesures sociales, économiques et autres destinées à assurer le retour de ces populations à une vie normale.

o) Le scrutin d'autodétermination aura lieu dans un délai minimum de trois mois et dans un délai maximum de six mois. La date en sera fixée par proposition de l'Exécutif provisoire dans les deux mois qui suivront l'installation de celui-ci.

CHAPITRE II

DE L'INDEPENDANCE ET DE LA COOPERATION

Si la solution d'indépendance et de coopération est adoptée, le contenu des présentes déclarations s'imposera à l'Etat algérien.

A. — De l'indépendance de l'Algérie.

I. — L'Etat algérien exercera sa souveraineté pleine et entière à l'intérieur et à l'extérieur.

Cette souveraineté s'exercera dans tous les domaines, notamment la défense nationale et les affaires étrangères.

L'Etat algérien se donnera librement ses propres institutions et choisira le régime politique et social qu'il jugera le plus conforme à ses traditions. Sauf le plus international, il définira et appliquera en toute souveraineté la politique de son choix.

L'Etat algérien soutiendra sans réserve la Déclaration universelle des Droits de l'Homme et fondera ses institutions sur les principes démocratiques et sur l'égalité des droits politiques entre tous les citoyens sans discrimination de race, d'origine ou de religion. Il appliquera, notamment, les garanties reconnues aux citoyens de statut civil français.

II. — Des droits et libertés des personnes et de leurs garanties.

1. Dispositions communes. Nul ne pourra faire l'objet de mesures de police ou de justice, de sanctions disciplinaires ou d'une discrimination quelconque en raison: — d'opinions émises à l'occasion des événements survenus en Algérie avant le jour du proclamation du cessez-le-feu; — d'actes commis à l'occasion des mêmes événements avant le jour de la proclamation du cessez-le-feu.

Aucun Algérien ne pourra être contraint de quitter le territoire algérien ni empêché d'en sortir.

2. Dispositions concernant les citoyens français de statut civil de droit commun.

a) Dans le cadre de la législation algérienne sur la nationalité, la situation légale des citoyens français de statut civil de droit commun sera réglée selon les principes suivants: Pour une période de trois années à dater du jour de l'autodétermination, les citoyens français de statut civil de droit commun: — nés en Algérie et justifiant de dix années de résidence habituelle et régulière sur le territoire algérien au jour de l'autodétermination; — ou justifiant de dix années de résidence habituelle et régulière sur le territoire algérien au jour de l'autodétermination, bénéficieront du plein droit des droits civiques algériens et seront considérés, de ce fait, comme des nationaux français exerçant les droits civiques algériens.

Les nationaux français exerçant les droits civiques algériens ne pourront exercer simultanément les droits civiques français.

A terme du délai de trois années susvisé, ils acquerront la nationalité algérienne par une demande d'inscription ou de confirmation.

CHAPITRE III

Protection des droits et libertés des citoyens algériens de statut civil de droit commun.

Afin d'assurer aux Algériens de statut civil de droit commun la protection de leurs personnes et de leurs biens et leur participation harmonieuse à la vie de l'Algérie, les mesures énumérées au présent chapitre sont prévues.

Les nationaux français exerçant les droits civiques algériens dans les conditions prévues au chapitre I ci-dessus, bénéficieront de ces mêmes mesures.

1. — Les Algériens de statut civil de droit commun jouissent des Droits de l'Homme tels énoncés dans la Déclaration universelle des Droits de l'Homme et dans les textes qui en découlent, notamment, en ce qui concerne le droit de leur langue, de leur culture, de leur religion, et de leur statut personnel. Ces droits caractéristiques leur sont reconnus et doivent être respectés.

2. — Les Algériens de statut civil de droit commun seront, pendant cinq ans, dispensés du service militaire.

3. — Les Algériens de statut civil de droit commun ont une juste part de la gestion des affaires publiques, qu'il s'agisse des affaires générales de l'Algérie ou de celles des collectivités locales, des établissements publics et des entreprises publiques. Dans le cadre d'un collège électoral unique commun à tous les Algériens, les Algériens de statut civil de droit commun jouissent de l'électorat et de l'éligibilité.

4. — Les Algériens de statut civil de droit commun ont, dans toutes les assemblées à caractère politique, administratif, économique, social et culturel, une juste et authentique représentation.

a) Dans les assemblées à caractère politique et dans les assemblées à caractère administratif (conseils régionaux, généraux et municipaux), leur représentation ne pourra être inférieure à leur proportion au sein de la population. A cet effet, dans chaque circonscription électorale, un certain nombre de sièges à pourvoir sera, selon la proportion des Algériens de statut civil de droit commun dans cette circonscription, réservé aux candidats algériens de ce statut, quel que soit le mode de scrutin choisi.

b) Dans les assemblées à caractère économique, social et culturel, leur représentation devra tenir compte de leur nombre moyen et matériel.

c) La représentation des Algériens de statut civil de droit commun au sein des assemblées municipales sera proportionnelle à leur nombre dans la circonscription électorale.

d) Dans toute commune où il existe plus de 50 Algériens de statut civil de droit commun et où existent, notamment, les postes des dispositions de l'article 5 ci-dessus ne sont pas représentés au sein de l'assemblée municipale est désigné un «sénat spécial» spécial à voter avec voix consultative.

Les procédures adoptées, à l'issue des élections municipales, le conseil spécial de statut civil de droit commun qui a recueilli le plus grand nombre de voix.

e) Sans préjudice des principes énoncés au paragraphe 4 ci-dessus et pendant les quatre années qui suivront le scrutin d'autodétermination, les villes d'Algier et d'Oran seront admises aux droits civiques algériens.

f) Les Algériens de statut civil de droit commun exerçant les droits civiques algériens.

ACCORD DE CESSEZ-LE-FEU EN ALGERIE

Article 1^{er}.

Il sera mis fin aux opérations militaires et à toute action armée sur l'ensemble du territoire algérien le 19 mars 1962 à douze heures.

Article 2.

Les deux parties s'engagent à interdire tout recours aux actes de violence collective et individuelle.

Article 3.

Toute action clandestine et contraire à l'ordre public devra cesser.

Article 4.

Les forces combattantes du F. L. N. existant au jour du cessez-le-feu se stabiliseront à l'intérieur des régions correspondant à leur implantation actuelle.

Article 5.

Les déplacements individuels des membres de ces forces en dehors de leur région de stationnement se feront sans armes.

Article 6.

Les forces françaises stationnées aux frontières ne se retireront pas avant la proclamation des résultats de l'autodétermination.

Article 7.

Les plans de stationnement de l'armée française en Algérie pour les besoins nécessaires pour éviter tout contact entre les forces.

Article 8.

En vue de régler les problèmes relatifs à l'application du cessez-le-feu, il est créé une commission mixte de cessez-le-feu.

Article 7.

La commission proposera les mesures à prendre aux instances des deux parties; notamment on se qui concernent: — la solution des incidents relevés, après avoir procédé à une enquête sur place;

— la résolution des difficultés qui n'auraient pu être réglées sur le plan local.

Article 8.

Chaque des deux parties est représentée au sein de cette commission par un officier supérieur et un maximum de quatre membres, personnel de secretariat compris.

Article 9.

Le siège de la commission mixte de cessez-le-feu sera fixé à Rocher-Noir.

Article 10.

Dans les départements, la commission mixte de cessez-le-feu sera représentée, si les nécessités l'exigent, par des commissions locales composées de deux membres pour chacune des parties, qui fonctionneront selon les mêmes principes.

Article 11.

Dans les départements, la commission mixte de cessez-le-feu sera représentée, si les nécessités l'exigent, par des commissions locales composées de deux membres pour chacune des parties, qui fonctionneront selon les mêmes principes.

Les deux parties informeront le comité international de la Croix-Rouge du lieu de stationnement de leurs troupes et de toutes les mesures prises en faveur de leur libération.

DECLARATIONS GOUVERNEMENTALES DU 19 MARS 1962 RELATIVES A L'ALGERIE

DECLARATION GENERALE

Le peuple français a, par le référendum du 8 janvier 1961, reconnu aux Algériens le droit de choisir, par voie d'une consultation au suffrage direct et universel, leur destin politique par rapport à la République française.

Les pourparlers qui ont eu lieu à Evian du 7 mars au 18 mars 1962 entre le Gouvernement de la République et le F. L. N. ont abouti à la conclusion suivante: Un cessez-le-feu est conclu. Il sera mis fin aux opérations militaires et à la lutte armée sur l'ensemble du territoire algérien le 19 mars 1962, à douze heures.

Les garanties relatives à la mise en œuvre de l'autodétermination et l'organisation des pouvoirs publics en Algérie pendant la période transitoire ont été définies d'un commun accord. La formation, à l'issue de l'autodétermination d'un Etat indépendant et souverain paraissant conforme aux réalités algériennes et dans des conditions de coopération de la France et de l'Algérie répondant aux intérêts des deux pays, le Gouvernement français estime que le F. L. N. qui a la solution de l'indépendance de l'Algérie en coopération avec la France est celle qui correspond à cette situation. Le Gouvernement et le F. L. N. ont donc défini d'un commun accord cette solution. Ces déclarations qui seront soumises à l'approbation des électeurs lors du scrutin d'autodétermination.

Si la solution d'indépendance et de coopération est adoptée: — l'indépendance de l'Algérie sera immédiatement reconnue par la France; — les transferts de compétence seront assurés réalisés; — les régions fondées par la présente déclaration générale et les déclarations jointes entreront en même temps en vigueur.

L'Exécutif provisoire exercera, dans un délai de trois semaines, des fonctions de la présidence de l'Assemblée nationale algérienne à laquelle il remettra ses pouvoirs.

DECLARATION DES GARANTIES

PREMIERE PARTIE

DISPOSITIONS GENERALES

1^o De la sécurité des personnes. Nul ne peut être inquiété, recherché, poursuivi, condamné, ni faire l'objet de décisions pénales, de sanctions disciplinaires ou de discriminations quelconques ni risquer d'être commis en relation avec les événements politiques survenus en Algérie avant le jour de la proclamation du cessez-le-feu.

Nul ne peut être inquiété, recherché, poursuivi, condamné, ni faire l'objet de décisions pénales, de sanctions disciplinaires ou de discriminations quelconques et risquer d'être commis en relation avec les événements politiques survenus en Algérie avant le jour du scrutin d'autodétermination.

2^o De la liberté de circuler entre l'Algérie et la France. Sans décision de justice, tout Algérien muni d'une carte d'identité est libre de circuler entre l'Algérie et la France. Les Algériens sortant du territoire algérien dans l'intention de s'établir dans un autre pays pourront transporter leurs biens mobiliers hors d'Algérie.

Ils pourront liquider sans restrictions leurs biens immobiliers et transférer les capitaux provenant de cette opération dans les conditions prévues par la Déclaration de principes relative à la coopération économique et financière. Leurs droits à pension seront respectés dans les conditions prévues dans cette même déclaration.

DEUXIEME PARTIE

CHAPITRE I^{er}

De l'exercice des droits civiques algériens.

Dans le cadre de la législation algérienne sur la nationalité, la situation légale des citoyens français de statut civil de droit commun sera réglée selon les principes suivants: Pour une période de trois années à compter de l'autodétermination, les citoyens français de statut civil de droit commun: — nés en Algérie et justifiant de dix années de résidence habituelle et régulière sur le territoire algérien au jour de l'autodétermination; — ou justifiant de dix années de résidence habituelle et régulière sur le territoire algérien au jour de l'autodétermination, bénéficieront du plein droit des droits civiques algériens et seront considérés, de ce fait, comme des nationaux français exerçant les droits civiques algériens.

Les nationaux français exerçant les droits civiques algériens ne pourront exercer simultanément les droits civiques français.

A terme du délai de trois années susvisé, ils acquerront la nationalité algérienne par une demande d'inscription ou de confirmation.

Les nationaux français exerçant les droits civiques algériens ne pourront exercer simultanément les droits civiques français.

A terme du délai de trois années susvisé, ils acquerront la nationalité algérienne par une demande d'inscription ou de confirmation.

CHAPITRE II

Protection des droits et libertés des citoyens algériens de statut civil de droit commun.

Afin d'assurer aux Algériens de statut civil de droit commun la protection de leurs personnes et de leurs biens et leur participation harmonieuse à la vie de l'Algérie, les mesures énumérées au présent chapitre sont prévues.

Les nationaux français exerçant les droits civiques algériens dans les conditions prévues au chapitre I ci-dessus, bénéficieront de ces mêmes mesures.

1. — Les Algériens de statut civil de droit commun jouissent des Droits de l'Homme tels énoncés dans la Déclaration universelle des Droits de l'Homme et dans les textes qui en découlent, notamment, en ce qui concerne le droit de leur langue, de leur culture, de leur religion, et de leur statut personnel. Ces droits caractéristiques leur sont reconnus et doivent être respectés.

2. — Les Algériens de statut civil de droit commun seront, pendant cinq ans, dispensés du service militaire.

3. — Les Algériens de statut civil de droit commun ont une juste part de la gestion des affaires publiques, qu'il s'agisse des affaires générales de l'Algérie ou de celles des collectivités locales, des établissements publics et des entreprises publiques. Dans le cadre d'un collège électoral unique commun à tous les Algériens, les Algériens de statut civil de droit commun jouissent de l'électorat et de l'éligibilité.

4. — Les Algériens de statut civil de droit commun ont, dans toutes les assemblées à caractère politique, administratif, économique, social et culturel, une juste et authentique représentation.

a) Dans les assemblées à caractère politique et dans les assemblées à caractère administratif (conseils régionaux, généraux et municipaux), leur représentation ne pourra être inférieure à leur proportion au sein de la population. A cet effet, dans chaque circonscription électorale, un certain nombre de sièges à pourvoir sera, selon la proportion des Algériens de statut civil de droit commun dans cette circonscription, réservé aux candidats algériens de ce statut, quel que soit le mode de scrutin choisi.

b) Dans les assemblées à caractère économique, social et culturel, leur représentation devra tenir compte de leur nombre moyen et matériel.

c) La représentation des Algériens de statut civil de droit commun au sein des assemblées municipales sera proportionnelle à leur nombre dans la circonscription électorale.

d) Dans toute commune où il existe plus de 50 Algériens de statut civil de droit commun et où existent, notamment, les postes des dispositions de l'article 5 ci-dessus ne sont pas représentés au sein de l'assemblée municipale est désigné un «sénat spécial» spécial à voter avec voix consultative.

Les procédures adoptées, à l'issue des élections municipales, le conseil spécial de statut civil de droit commun qui a recueilli le plus grand nombre de voix.

e) Sans préjudice des principes énoncés au paragraphe 4 ci-dessus et pendant les quatre années qui suivront le scrutin d'autodétermination, les villes d'Algier et d'Oran seront admises aux droits civiques algériens.

f) Les Algériens de statut civil de droit commun exerçant les droits civiques algériens.

Le peuple français a, par le référendum du 8 janvier 1961, reconnu aux Algériens le droit de choisir, par voie d'une consultation au suffrage direct et universel, leur destin politique par rapport à la République française.

Les pourparlers qui ont eu lieu à Evian du 7 mars au 18 mars 1962 entre le Gouvernement de la République et le F. L. N. ont abouti à la conclusion suivante: Un cessez-le-feu est conclu. Il sera mis fin aux opérations militaires et à la lutte armée sur l'ensemble du territoire algérien le 19 mars 1962, à douze heures.

Les garanties relatives à la mise en œuvre de l'autodétermination et l'organisation des pouvoirs publics en Algérie pendant la période transitoire ont été définies d'un commun accord.

La formation, à l'issue de l'autodétermination d'un Etat indépendant et souverain paraissant conforme aux réalités algériennes et dans des conditions de coopération de la France et de l'Algérie répondant aux intérêts des deux pays, le Gouvernement français estime que le F. L. N. qui a la solution de l'indépendance de l'Algérie en coopération avec la France est celle qui correspond à cette situation. Le Gouvernement et le F. L. N. ont donc défini d'un commun accord cette solution. Ces déclarations qui seront soumises à l'approbation des électeurs lors du scrutin d'autodétermination.

Les Algériens de statut civil de droit commun ont une juste et authentique participation aux affaires publiques. Dans les assemblées, leur représentation devra correspondre à leur proportion effective. Dans les diverses branches de la fonction publique, ils seront assurés d'une équitable participation.

Leur participation à la vie municipale à Alger et à Oran sera l'objet de dispositions particulières.

Leurs droits de propriété seront respectés. Aucune mesure de dépossession ne sera prise à leur encontre sans l'octroi d'une indemnité équitable préalablement fixée.

Ils recevront les garanties appropriées à leurs particularités culturelles, linguistiques et religieuses. Ils conserveront leur statut personnel qui sera respecté et appliqué par des juridictions algériennes comprenant des magistrats de même statut. Ils utiliseront la langue française au sein des assemblées et dans leurs rapports avec les pouvoirs publics.

Une association de sauvegarde contribuera à la protection des droits qui leur sont garantis.

Une Cour des garanties, institution de droit interne algérienne, sera chargée de veiller au respect de ces droits.

B. — De la coopération entre la France et l'Algérie.

Les relations entre les deux pays seront fondées, dans le respect mutuel de leur indépendance, sur la réciprocité des avantages à l'intérieur des deux parties.

L'Algérie garantit les intérêts de la France et les droits acquis des personnes physiques et morales dans les conditions fixées par les présentes déclarations. En contrepartie, la France accorde à l'Algérie son assistance technique et matérielle et apportera à son développement économique et social une aide financière privilégiée.

Pour une période de trois ans renouvelable, l'aide de la France sera fournie dans des conditions comparables et à un niveau équivalent à ceux des programmes en cours.

Dans le respect de l'indépendance commerciale et douanière de l'Algérie, les deux pays détermineront les différents domaines où les échanges commerciaux bénéficieront d'un régime préférentiel.

L'Algérie fera partie de la zone franc. Elle aura sa propre monnaie et ses propres avoirs en devises. Il y aura entre la France et l'Algérie liberté des transferts dans des conditions compatibles avec le développement économique et social de l'Algérie.

Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans les départements actuels des Oases et de la Saoura, la mise en valeur des richesses du sous-sol aura lieu selon les principes suivants: 1^o L'occupation franco-algérienne sera assurée par un organisme technique de coopération saharienne. Cet organisme aura un caractère mixte. Son rôle sera notamment de développer l'infrastructure nécessaire à l'exploitation du sous-sol, de donner un avis sur les projets et de veiller à l'application des lois; 2^o Dans

TROISIEME PARTIE

FRANÇAIS RESIDANT EN ALGERIE EN QUALITE D'ETRANGERS

Les Français, à l'exception de ceux qui bénéficient des droits économiques algériens, seront admis au bénéfice d'une convention d'établissement confère aux principes suivants :

1. — Les ressortissants français pourront entrer en Algérie et en sortir sous le couvert, soit de leur carte d'identité nationale française, soit d'un passeport français en cours de validité. Ils pourront circuler librement en Algérie et fixer leur résidence au lieu de leur choix.

2. — Les ressortissants français résidant en Algérie, qui sortiront du territoire algérien en vue de s'établir dans un autre pays, pourront transporter leurs biens mobiliers, liquider leurs biens immobiliers, transférer leurs capitaux, dans les conditions prévues au titre III de la Déclaration de principes relative à la coopération économique et financière et aux conditions qui sont prévues dans la Déclaration de principes relative à la coopération économique et financière.

3. — Les ressortissants français bénéficieront en territoire algérien de l'égalité de traitement avec les nationaux en ce qui concerne :

- la jouissance des droits civils en général ;
— le libre accès à toutes les professions assorti des droits nécessaires pour les exercer effectivement, notamment celui de gérer et de fonder des entreprises ;
— le bénéfice de la législation sur l'assistance et la sécurité sociale ;
— le droit d'acquiescer et de céder la propriété de tous biens meubles et immeubles, de les gérer, d'en louer ; sous réserve des dispositions concernant la réforme agraire.

4. — a) Les ressortissants français jouissent en territoire algérien de toutes les libertés énumérées dans la Déclaration universelle des Droits de l'Homme.

b) Les Français ont le droit d'utiliser la langue française dans tous leurs rapports avec la justice et les administrations.

c) Les Français peuvent ouvrir et gérer en Algérie des établissements privés d'enseignement et de recherche, conformément aux dispositions prévues dans la Déclaration de principes relative à la coopération culturelle.

d) L'Algérie ouvre ses établissements d'enseignement aux Français. Ceux-ci peuvent demander à suivre l'enseignement dispensé dans les sections prévues à la Déclaration de principes relative aux questions culturelles.

5. — Les personnes, les biens et les intérêts des ressortissants français seront placés sous la protection des lois, consacrée par le libre accès aux juridictions. Seront exemptés de la caution judiciaire soit :

1. — Aucune mesure arbitraire ou discriminatoire ne sera prise à l'encontre des biens, intérêts et droits acquis des ressortissants français. Nul ne peut être privé de ses droits, sans une indemnité équitable préalablement fixée.

2. — La suite personnelle, y compris le régime successoral, des ressortissants français sera réglé par la loi française.

7. — La législation algérienne déterminera éventuellement les droits civiques et politiques réservés aux ressortissants français en territoire algérien ainsi que les conditions de leur admission aux emplois publics.

8. — Les ressortissants français pourront participer dans le cadre de la législation algérienne relative aux syndicats, des groupements de défense professionnelle et des organisations représentant les intérêts économiques.

9. — Les sociétés civiles et commerciales de droit français ayant leur siège social en France, et qui ont ou auront une activité économique en Algérie, jouissent en territoire algérien de tous les droits, reconnus par le présent texte, dont une personne morale peut être titulaire.

10. — Les ressortissants français pourront obtenir en territoire algérien des concessions, autorisations et permis administratifs et être admis à conclure des marchés publics dans les mêmes conditions que les ressortissants algériens.

11. — Les ressortissants français ne pourront être assujettis en territoire algérien à des droits, taxes ou contributions, quelle qu'en soit la dénomination, différents de ceux perçus sur les ressortissants algériens.

12. — Des dispositions ultérieures seront prises en vue de réprimer l'évasion fiscale et d'éviter les doubles impositions. Les ressortissants français bénéficient sur le territoire algérien, dans les mêmes conditions que les ressortissants algériens, de toute disposition mettant à la charge de l'Etat ou des collectivités publiques la réparation des dommages subis par les personnes ou les biens.

13. — Aucune mesure d'expulsion à l'encontre d'un ressortissant français jugé dangereux pour l'ordre public ne sera prise à l'initiative du Gouvernement algérien, sans que celui-ci ait été préalablement informé. Sans préjudice absolu, constaté par une décision motivée, un délai suffisant sera laissé à l'intéressé pour régler ses affaires instantanées.

14. — Ses biens et intérêts seront sauvegardés, sous la responsabilité de l'Algérie.

15. — Des dispositions complémentaires feront l'objet d'un accord ultérieur.

DECLARATION DE PRINCIPES RELATIVE A LA COOPERATION ECONOMIQUE ET FINANCIERE

PREAMBULE

La coopération entre la France et l'Algérie dans les domaines économique et financier est fondée sur une base contractuelle conforme aux principes suivants :

1. L'Algérie garantit les intérêts de la France et les droits acquis des personnes physiques et morales ;

2. La France s'engage en contrepartie à accorder à l'Algérie son assistance technique et culturelle et à apporter au financement de son développement économique et social une contribution privilégiée que justifie l'importance des intérêts français existant en Algérie ;

3. Dans le cadre de ces engagements réciproques, la France et l'Algérie entretiendront des relations privilégiées, notamment sur le plan des échanges et de la monnaie.

TITRE I Contribution française au développement économique et social de l'Algérie.

Article 1er. Pour contribuer de façon durable à la continuité du développement économique et social de l'Algérie, la France poursuivra une première période de trois ans, renouvelable, cette aide axée dans des conditions comparables et à un niveau équivalent à ceux des programmes en cours.

5) Les Algériens de statut civil de droit commun pourront fréquenter les sections françaises que l'Algérie organisera dans ses établissements scolaires de tous ordres conformément aux dispositions de la Déclaration de Principes relative à la coopération culturelle.

6) La part faite par la radiodiffusion et la télévision algériennes aux émissions en langue française devra correspondre à l'importance qui est reconnue à celle-ci.

7. — Aucune discrimination ne sera établie à l'égard des biens appartenant à des Algériens de statut civil de droit commun, notamment en matière de réquisition de nationalisation, de réforme agraire et d'imposition fiscale. Toute expropriation sera subordonnée à une indemnité équitable préalablement fixée.

8. — L'Algérie n'établira aucune discrimination en matière d'accès à l'emploi. Aucune restriction à l'égard d'aucune profession, sauf exigence de compétence, ne sera établie.

9. — La liberté d'association et la liberté syndicale sont garanties. Les Algériens de statut civil de droit commun ont le droit de créer des associations et des syndicats conformément aux associations et syndicats de leur choix.

10. — L'Algérie garantit la liberté de conscience et la liberté de cultes catholiques, protestants et israélites. Elle assure à ces cultes la liberté de leur organisation, de leur exercice et de leur enseignement ainsi que l'inviolabilité des lieux de culte.

11. — Les textes officiels sont publiés ou traduits dans la langue française en même temps qu'ils le sont dans la langue arabe. La langue française est utilisée dans les rapports entre les services publics algériens et les Algériens de statut civil de droit commun. Ceux-ci ont le droit de l'utiliser, notamment, dans la vie politique, administrative et judiciaire.

12. Les Algériens de statut civil de droit commun exercent librement leur choix entre les divers établissements d'enseignement et types d'enseignement.

13. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

14. Dans toute juridiction pénale saisie à juge unique devant laquelle comparait un Algérien de statut civil de droit commun, le juge unique sera assisté d'un échevin choisi parmi les Algériens de statut civil de droit commun et qui aura voix consultative ;

15. Tout litige intéressant exclusivement le statut personnel des Algériens de statut civil de droit commun sera porté devant une juridiction composée en majorité de juges saisisés de ce statut ;

16. Dans toutes les juridictions où est requise la présence d'un ou plusieurs juges de statut civil de droit commun, ceux-ci peuvent être suppléés par des magistrats français détachés au titre de la coopération technique.

17. L'Algérie garantit la liberté de conscience et la liberté de cultes catholiques, protestants et israélites. Elle assure à ces cultes la liberté de leur organisation, de leur exercice et de leur enseignement ainsi que l'inviolabilité des lieux de culte.

18. Les Algériens de statut civil de droit commun exercent librement leur choix entre les divers établissements d'enseignement et types d'enseignement.

19. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

20. Les Algériens de statut civil de droit commun exercent librement leur choix entre les divers établissements d'enseignement et types d'enseignement.

21. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

22. Les Algériens de statut civil de droit commun exercent librement leur choix entre les divers établissements d'enseignement et types d'enseignement.

23. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

24. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

25. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

26. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

27. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

28. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

29. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

30. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

31. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

32. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

33. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

34. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

35. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

36. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

37. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

38. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

39. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

40. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

41. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

42. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

43. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

44. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

45. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

46. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

47. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

48. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

49) Les Algériens de statut civil de droit commun pourront fréquenter les sections françaises que l'Algérie organisera dans ses établissements scolaires de tous ordres conformément aux dispositions de la Déclaration de Principes relative à la coopération culturelle.

50) La part faite par la radiodiffusion et la télévision algériennes aux émissions en langue française devra correspondre à l'importance qui est reconnue à celle-ci.

51. — Aucune discrimination ne sera établie à l'égard des biens appartenant à des Algériens de statut civil de droit commun, notamment en matière de réquisition de nationalisation, de réforme agraire et d'imposition fiscale. Toute expropriation sera subordonnée à une indemnité équitable préalablement fixée.

52. — L'Algérie n'établira aucune discrimination en matière d'accès à l'emploi. Aucune restriction à l'égard d'aucune profession, sauf exigence de compétence, ne sera établie.

53. — La liberté d'association et la liberté syndicale sont garanties. Les Algériens de statut civil de droit commun ont le droit de créer des associations et des syndicats conformément aux associations et syndicats de leur choix.

54. — L'Algérie garantit la liberté de conscience et la liberté de cultes catholiques, protestants et israélites. Elle assure à ces cultes la liberté de leur organisation, de leur exercice et de leur enseignement ainsi que l'inviolabilité des lieux de culte.

55. — Les textes officiels sont publiés ou traduits dans la langue française en même temps qu'ils le sont dans la langue arabe. La langue française est utilisée dans les rapports entre les services publics algériens et les Algériens de statut civil de droit commun. Ceux-ci ont le droit de l'utiliser, notamment, dans la vie politique, administrative et judiciaire.

56. Les Algériens de statut civil de droit commun exercent librement leur choix entre les divers établissements d'enseignement et types d'enseignement.

57. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

58. Les Algériens de statut civil de droit commun exercent librement leur choix entre les divers établissements d'enseignement et types d'enseignement.

59. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

60. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

61. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

62. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

63. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

64. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

65. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

66. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

67. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

68. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

69. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

70. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

71. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

72. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

73. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

74. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

75. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

76. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

77. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

78. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

79. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

80. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

81. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

82. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

83. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

84. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

85. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

86. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

87. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

88. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

89. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

90. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

91. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

92. Les Algériens de statut civil de droit commun, comme les autres Algériens, sont libres d'ouvrir et de gérer des établissements d'enseignement.

carburants liquides ou gazeux et des autres substances minérales des trois départements algériens du Nord ; le régime de ces titres restera celui de l'ensemble des dispositions applicables à la date de cessation de leur validité.

Le présent article concerne l'ensemble des titres miniers ou de transport délivrés par la France avant l'autodétermination ; toutefois, après la cessation de leur validité, ils ne seront pas délivrés de nouveaux permis exclusifs de recherche sur des surfaces non encore attribuées, sauf si les zones intéressées ont fait l'objet d'un avis de mise à l'enquête publié avant cette date au Journal officiel de la République française.

Article 15. Sont garantis les droits acquis, à la date de l'autodétermination, en matière de pétrole, de gaz ou d'hydrocarbures aux organismes algériens.

Ces organismes continueront à assurer le service des pensions de retraite ou d'invalidité ; leur prime en charge définitive, ainsi que les modalités de leur éventuel rachat, seront fixées d'un commun accord entre les autorités algériennes et françaises.

Sont garantis les droits à pensions de retraite ou d'invalidité acquis auprès d'organismes français.

L'Algérie facilitera le paiement des pensions dues par la France aux anciens combattants et retraités. Elle autorisera les services français compétents à poursuivre en territoire algérien l'exécution de leurs activités en matière de paiement, ainsi et traitement des invalides.

Article 17. L'Algérie garantit aux sociétés françaises installées sur son territoire, ainsi qu'aux sociétés dont le capital est en totalité détenu par des personnes physiques ou morales françaises, l'exercice normal de leurs activités dans des conditions excluant toute discrimination à leur préjudice.

Article 18. L'Algérie assume les obligations et bénéficie des droits contractés en son nom ou au nom de ses établissements publics algériens par les autorités françaises compétentes.

Article 19. Le domaine immobilier de l'Etat en Algérie sera transféré à l'Etat algérien, sous déduction, avec l'accord des autorités algériennes, des immeubles jugés nécessaires au fonctionnement normal des services français temporaires ou permanents.

Les établissements publics de l'Etat ou sociétés appartenant à l'Etat, chargés de la gestion de services publics algériens, seront transférés à l'Algérie. Ce transfert portera sur les droits patrimoniaux affectés en Algérie à la gestion de ces services publics ainsi qu'au passif et au personnel des sociétés particulières déterminées dans les conditions dans lesquelles seront réalisées ces opérations.

Article 20. Sauf accord à intervenir entre la France et l'Algérie, les créances et dettes libérées en France existant à la date de l'autodétermination, entre personnes physiques ou morales de droit public ou privé, sont réputées libérées dans la monnaie du domicile du créancier.

DECLARATION DE PRINCIPES SUR LA COOPERATION POUR LA MISE EN VALEUR DES RICHESSES DU SOUS-SOL DU SAHARA

PREAMBULE

1. Dans le cadre de la souveraineté algérienne, l'Algérie et la France s'engagent à coopérer pour assurer la continuité des efforts de mise en valeur des richesses du sous-sol saharien ;

2. L'Algérie succède à la France dans ses droits, prérogatives et obligations de puissance publique concernant au Sahara une première période de trois ans, renouvelable, comme tenu des modalités prévues au titre III de la présente déclaration ;

3. L'Algérie et la France s'engagent, chacune en ce qui la concerne, à observer les principes de coopération ci-dessus énoncés à respecter et faire respecter l'application des dispositions ci-après :

TITRE I Hydrocarbures liquides et gazeux.

A. — Garantie des droits acquis et de leurs prolongements.

1. — L'Algérie confirme l'intégralité des droits attachés aux titres miniers et de transport accordés par la République française en application du code pétrolier saharien.

Le présent paragraphe concerne l'ensemble des titres miniers et de transport délivrés par la France avant l'autodétermination ; toutefois, après la cessation de leur validité, ils ne seront pas délivrés de nouveaux permis exclusifs de recherche sur des surfaces non encore attribuées, sauf si les zones intéressées ont fait l'objet d'un avis de mise à l'enquête publié avant cette date au Journal officiel de la République française.

2. Par « titres miniers et de transport », il faut entendre essentiellement :

- 1. Les autorisations de prospection ;
2. Les permis exclusifs de recherche, dits permis II ;
3. Les autorisations provisoires d'exploration ;
4. Les concessions d'exploitation et les conventions correspondantes ;
5. Les approbations de projets d'ouvrages de transport d'hydrocarbures et les autorisations de transport correspondantes.

3. Par « code pétrolier saharien », il faut entendre l'ensemble des dispositions applicables à la date de cessation de leur validité, à la recherche, à l'exploitation et au transport des hydrocarbures produits dans les départements du Ouâdi et de la Souss et notamment au transport de ces hydrocarbures jusqu'aux terminaux maritimes.

4. — Les droits et obligations des détenteurs de titres miniers et de transport visés au paragraphe 1 ci-dessus et des personnes physiques ou morales qui leur sont associées dans le cadre de procédures autorisées ou contractées par la République française, sont ceux définis par le code pétrolier saharien et par les présentes dispositions.

5. — Le droit pour le détenteur de titres miniers et ses associés de transporter ou faire transporter par pipelines, dans des conditions économiques normales, sa production d'hydro-

Article 2. L'aide financière et technique française s'appliquera notamment à l'étude, à l'exécution ou au financement des projets économiques et sociaux ou privés prévus par les rapports algériens complètes, à la formation des cadres et techniques algériens, à l'envoi de techniciens français, à l'application également aux mesures de transition à prendre pour faciliter la venue au travail des populations regroupées.

Elle pourra revêtir suivant les cas, la forme de prestations en nature, de prêts, de contributions ou participations.

Article 3. Les autorités algériennes et françaises compétentes se concerteront pour assurer la pleine efficacité de l'aide et son affectation aux objets pour lesquels elle a été consentie.

Article 4. Les modalités de la coopération dans le domaine administratif, technique et culturel font l'objet de dispositions spéciales.

TITRE II Echanges.

Article 5. Dans le cadre du principe de l'indépendance commerciale et douanière de l'Algérie, les échanges avec la France, établis sur la base de la réciprocité des avantages et de l'équité des deux parties, bénéficieront d'un statut particulier correspondant aux rapports de coopération entre les deux pays.

Article 6. Ce statut précitera :

- l'institution de tarifs préférentiels ou l'absence de droits ;
— les facilités d'écoulement sur le territoire français des productions excédentaires de l'Algérie, par l'organisation des marchés de certains produits et écart, en particulier, aux conditions de prix ;
— les restrictions à la libre circulation des marchandises, justifiées notamment par le développement de l'économie nationale, la protection de la santé publique, la répression des fraudes ;
— les classes de navigation aérienne et maritime entre les deux pays, en vue de favoriser le développement et le plein emploi des deux pavillons.

Article 7. Les ressortissants algériens résidant en France, et notamment les travailleurs, auront les mêmes droits que les nationaux français, à l'exception des droits politiques.

TITRE III Relations monétaires.

Article 8. L'Algérie fera partie de la zone franc. Ses relations avec cette zone seront en outre définies contractuellement sur la base des principes énoncés aux articles 9, 10 et 11 ci-après.

Article 9. Les opérations de conversion de monnaie algérienne en monnaie française et vice-versa, ainsi que les transferts entre les deux pays, s'effectueront sur la base des parités officielles reconnues par le Fonds monétaire international.

Article 10. Les transferts à destination de la France bénéficieront d'un régime de liberté. Le volume global et le rythme des opérations seront déterminés pour chaque pays en fonction de son développement économique et social de l'Algérie, ainsi que du montant des recettes en francs de l'Algérie liées notamment de l'aide financière consentie par la France.

Pour l'application de ces principes et dans le souci de préserver l'Algérie des effets de la spéculation, la France et l'Algérie se concerteront au sein d'une commission mixte groupant les autorités monétaires des deux pays.

Article 11. Les accords relatifs à la coopération monétaire entre la France et l'Algérie préciseront notamment :

§ 18. — Les dépenses de l'organisme comprennent :
— les dépenses de fonctionnement ;
— les dépenses d'entretien d'ouvrages existants ;
— les dépenses d'équipements neufs.

Les ressources de l'organisme sont constituées par des contributions des Etats membres fixées au prorata du nombre de voix dont ils disposent au sein du conseil.

Toutefois, pendant une période de trois ans à compter de l'autodétermination, éventuellement renouvelable, ces ressources sont complétées par un apport supplémentaire de l'Algérie qui ne sera pas inférieur à 12 p. 100 du produit de la fiscalité pétrolière.

TITRE IV Arbitrage.

Nonobstant toutes dispositions contraires, tous litiges ou contestations entre la puissance publique et les titulaires des droits garantis par le titre I-6 ci-dessus relèvent en premier et dernier ressort d'un tribunal arbitral international dont l'organisation et le fonctionnement seront fondés sur les principes suivants :

- chaque des parties désigne un arbitre et les deux arbitres nomment un troisième arbitre qui sera le président du tribunal arbitral ; à défaut d'accord sur cette nomination, le président de la Cour internationale de justice sera prié de procéder à cette désignation à la requête de la partie la plus diligente ;
— le tribunal arbitral à la majorité des voix ;
— le recours au tribunal est suspensif ;
— la sentence est exécutoire, sans exequatur, sur le territoire du pays des parties ; elle est reconnue exécutoire de plein droit, en dehors de ces territoires, dans les trois jours suivant le prononcé de la sentence.

DECLARATION DE PRINCIPES RELATIVE A LA COOPERATION CULTURELLE

TITRE I La coopération.

Article 1^{er}

La France s'engage, dans la mesure de ses possibilités, à mettre à la disposition de l'Algérie les moyens nécessaires pour l'aider à développer l'enseignement, la formation professionnelle et la recherche scientifique en Algérie.

Dans le cadre de l'assistance culturelle, scientifique et technique, la France mettra à la disposition de l'Algérie, pour l'enseignement, l'inspection des études, l'organisation des examens et concours, le fonctionnement des services administratifs et la recherche, le personnel enseignant, les techniciens, les spécialistes et chercheurs dont elle peut avoir besoin.

Ce personnel recevra toutes les facilités et toutes les garanties morales nécessaires à l'accomplissement de sa mission ; il sera régi par les dispositions de la Déclaration de principes sur la coopération technique.

Chacun des deux pays pourra ouvrir sur le territoire de l'autre des établissements scolaires et des instituts universitaires dans lesquels sera dispensé un enseignement conforme à ses propres programmes, horaires et méthodes pédagogiques, et sanctionné par ses propres diplômes ; l'accès en sera ouvert aux ressortissants des deux pays.

La France conservera en Algérie un certain nombre d'établissements d'enseignement. La liste et les conditions de la répartition des immeubles entre la France et l'Algérie feront l'objet d'un accord particulier.

Les programmes suivis dans ces établissements comporteront un enseignement de la langue arabe en Algérie et un enseignement de la langue française en France. Les modalités du contrôle du pays de résidence feront l'objet d'un accord particulier.

La création d'un établissement d'enseignement dans l'un ou l'autre pays fera l'objet d'une déclaration préalable, présentée aux autorités de l'un ou l'autre pays de formuler leurs observations et leurs suggestions afin de parvenir dans toute la mesure du possible à un accord sur les modalités de création de l'établissement en cause.

Les établissements ouverts par chaque pays seront rattachés à un office universitaire et culturel.

Chaque pays facilitera à tous égards la tâche des services et des personnes chargés de gérer et de contrôler les établissements de l'autre pays fonctionnant sur son territoire.

Article 3.

Chaque pays ouvrira ses établissements d'enseignement public aux élèves et étudiants de l'autre pays.

Dans les localités où le nombre des élèves le justifiera, il organisera, au sein de ses établissements scolaires, des sections où sera dispensé un enseignement conforme aux programmes, horaires et méthodes suivis dans l'enseignement public de l'autre pays.

Article 4.

La France mettra à la disposition de l'Algérie les moyens nécessaires pour l'aider à développer l'enseignement supérieur et la recherche scientifique et à assurer, dans ces domaines, des enseignements de qualité égale aux enseignements correspondants dispensés par les universités françaises.

L'Algérie organisera, dans la mesure de ses possibilités, dans les universités algériennes, les enseignements de base communs aux universités françaises, dans des conditions analogues de programmes, de scolarité et d'examen.

Article 5.

Les grades et diplômes d'enseignement délivrés en Algérie et en France, dans les mêmes conditions de programmes, de scolarité et d'examen, sont valables de plein droit dans les deux pays.

Des équivalences entre les grades et diplômes délivrés en Algérie et en France, dans des conditions différentes de programmes, de scolarité ou d'examen, seront établies par voie d'accords particuliers.

Article 6.

Les ressortissants de chacun des deux pays, personnes physiques ou morales, pourront ouvrir des établissements d'enseignement privé sur le territoire de l'autre pays, sous réserve de l'observation des lois et règlements concernant l'ordre public, les bonnes mœurs, l'hygiène, les conditions de diplômes et toute autre condition qui pourrait être convenue d'un commun accord.

carburants liquides ou gazeux jusqu'aux points de traitement ou de chargement et d'en assurer l'exportation à l'étranger, en ce qui concerne la fixation du tracé des canalisations, selon les recommandations de l'organisme.

§ 4. — Le droit du concessionnaire et de ses associés, dans le cadre de leur organisation commerciale ou financière d'acquiescer à leur choix, de vendre et de disposer librement de la production, de céder à la cession, de l'échanger ou de l'utiliser en Algérie ou à l'exportation, s'exerce sous réserve de la satisfaction des besoins de la consommation intérieure algérienne et du raffinage au pays.

§ 5. — Les taxes de change et les parités monétaires applicables à toutes les opérations commerciales ou financières doivent être conformes aux parités officielles reconnues par le Fonds monétaire international.

§ 6. — Les dispositions du présent titre sont applicables sans distinction à tous les titulaires de titres miniers ou de transport et à leurs associés, quelle que soit la nature juridique, l'origine ou la répartition de leur capital et indépendamment de toute condition de nationalité des personnes ou de lieu du siège social.

§ 7. — L'Algérie s'abstiendra de toute mesure de nature à rendre plus onéreux ou à faire obstacle à l'exercice des droits ci-dessus garantis, compte tenu des conditions économiques normales. Elle ne portera pas atteinte aux droits et intérêts des actionnaires, porteurs de parts ou créanciers des titulaires de titres miniers ou de transport, de leurs associés ou des entreprises travaillant pour leur compte.

B. — Garanties concernant l'ancien (nouveaux titres miniers ou de transport).

§ 8. — Pendant une période de six ans, à compter de la mise en vigueur des présentes dispositions, l'Algérie accorde à la priorité aux sociétés françaises en matière de permis de recherche et d'exploitation, à égalité d'offre concernant des zones non encore attribuées ou reprises disponibles. Le régime applicable sera celui défini par la législation algérienne en vigueur, les sociétés françaises conservant le régime du code pétrolier saharien visé au paragraphe 1^{er} ci-dessus à l'égard des titres miniers convertis par la garantie des droits acquis.

Par « sociétés françaises », au sens du présent paragraphe, il faut entendre les sociétés dont le contrôle est effectivement assuré par des personnes morales ou physiques françaises.

§ 9. — L'Algérie s'interdit toute mesure discriminatoire au préjudice des sociétés françaises et de leurs associés intervenant dans la recherche, l'exploitation ou le transport des hydrocarbures liquides ou gazeux.

C. — Dispositions communes.

§ 10. — Les opérations d'achat et de vente à l'exportation d'hydrocarbures d'origine saharienne destinées directement ou par voie d'échanges techniques à l'approvisionnement de la France et de ses autres pays de la zone franc donnent lieu à règlement en francs français.

Les exportations d'hydrocarbures sahariens hors de la zone franc ouverte, à concurrence des gains nets en devises en résultant, des droits de tirage en devises au profit de l'Algérie ; les accords de coopération monétaire, visés à l'article 11 de la Déclaration de principes sur la coopération économique et financière, préciseront les modalités pratiques d'application de ce principe.

TITRE II

Autres substances minérales.

§ 11. — L'Algérie confirme l'intégralité des droits attachés aux titres miniers accordés par la République française pour les substances minérales autres que les hydrocarbures ; le régime

de ces titres restera celui de l'ensemble des dispositions applicables à la date du cessez-le-feu.

Le présent paragraphe concerne l'ensemble des titres miniers délivrés par la France avant l'autodétermination ; toutefois, après le cessez-le-feu, il ne sera pas délivré de nouveaux permis exclusifs de recherche sur des surfaces non encore attribuées, sauf si les zones intéressées ont fait l'objet d'un avis de mise à l'enquête publié avant cette date au Journal officiel de la République française.

§ 12. — Les sociétés françaises pourront prétendre à l'autorité de nouveaux permis et concessions dans les mêmes conditions que les autres sociétés ; elles bénéficieront d'un traitement aussi favorable que ces dernières pour l'exercice des droits résultant de ces titres miniers.

TITRE III

Organisme technique de mise en valeur des richesses du sous-sol saharien.

§ 13. — La mise en valeur rationnelle des richesses du sous-sol saharien est confiée, dans les conditions définies aux paragraphes suivants, à un organisme technique franco-algérien, ci-après dénommé « l'organisme ».

§ 14. — L'Algérie et la France sont les fondateurs de l'organisme qui sera constitué dès la mise en vigueur des présentes déclarations de principes.

L'organisme est administré par un conseil qui comprendra un nombre égal de représentants des deux pays fondateurs. Chacun des membres du conseil, y compris le président, dispose d'une voix.

Le conseil délibère sur l'ensemble des activités de l'organisme. Sont prises à la majorité des deux tiers les décisions concernant :

- la nomination du président et du directeur général ;
— les prévisions de dépenses visées au paragraphe 16 ci-dessous.

Les autres décisions sont prises à la majorité absolue.

Le président du conseil et le directeur général doivent être choisis de telle sorte que l'un soit de nationalité algérienne, l'autre de nationalité française.

Le conseil fixe les compétences respectives du président et du directeur général.

§ 15. — L'organisme a la personnalité civile et l'autonomie financière.

Il dispose de services techniques et administratifs constitués en partie par des personnels appartenant aux deux pays fondateurs.

§ 16. — L'organisme est chargé de promouvoir une mise en valeur rationnelle des richesses du sous-sol ; à ce titre, il veille particulièrement au développement et à l'entretien des infrastructures nécessaires aux activités minières.

A cette fin, l'organisme établit chaque année un programme de dépenses, d'études, d'entretien d'ouvrages et d'équipements neufs, qu'il soumet pour approbation aux deux pays fondateurs.

§ 17. — Le rôle de l'organisme dans le domaine minier est défini comme suit :

- 1. Les textes à caractère législatif ou réglementaire relatifs au régime minier ou pétrolier sont édictés par l'Algérie après avis de l'organisme ;
2. L'organisme instruit les demandes relatives aux titres miniers et aux droits dérivés de ces titres. L'Algérie statue sur les propositions de l'organisme et délivre les titres miniers ;
3. L'organisme assure la surveillance administrative des sociétés concessionnaires ou concessionnaires.

Les autorités algériennes donnent à tous les agents français l'aide et la protection qu'elles accordent à leurs propres fonctionnaires. Elles garantissent à ces agents le droit de transférer en France leurs rémunérations dans les conditions prévues par la Déclaration de principes relative à la coopération économique et financière.

Ces agents français ne peuvent encourir d'autre sanction administrative que la peine motivée à la disposition de leur gouvernement. Ils ne relient être mutés sans leur consentement exprimé par écrit.

Article 7.

Les modalités d'application des principes ci-dessus feront l'objet d'accords complémentaires. Ceux-ci régiront notamment, en fonction du statut de ces agents, les conditions de leur rémunération et la répartition entre la France et l'Algérie des charges financières correspondant au transport de l'agent et de sa famille, aux indemnités éventuelles, à la contribution de l'Etat au maître de sécurité sociale et de retraite.

DECLARATION DE PRINCIPES RELATIVE AUX QUESTIONS MILITAIRES

Article 1^{er}.

L'Algérie concède à bail à la France l'utilisation de la base aéronavale de Mers-el-Kébir pour une période de 15 ans à compter de l'autodétermination. Ce bail est renouvelable par accord entre les deux pays.

Le caractère algérien du territoire sur lequel est édifiée la base de Mers-el-Kébir est reconnu par la France.

Article 2.

La base de Mers-el-Kébir est délimitée conformément à la carte annexée à la présente Déclaration.

Sur le pourtour de la base, l'Algérie s'engage à accorder à la France en des points précisés sur la carte annexée et situés dans les communes d'El Anasser, Bou Tléis et Mésingier ainsi que dans les lies Habab et Flanc, les installations et facilités nécessaires au fonctionnement de la base.

Article 3.

L'aérodrome de Larigue et l'établissement de l'Arbal délimités par le périmètre figurant sur la carte annexée à la présente Déclaration, seront considérés pendant une durée de 2 ans comme faisant partie de la base de Mers-el-Kébir et seront soumis au même régime.

Après la mise en service de l'aérodrome de Bou-Ster, l'aérodrome de Larigue pourra être utilisé comme terrain de dégagement, lorsque les circonstances atmosphériques l'exigeront.

La construction de l'aérodrome de Bou-Ster s'effectuera dans une durée de trois années.

Article 4.

La France utilisera pour une durée de 5 ans les sites comprennent les installations d'El Ekker, Reggane et de l'ensemble de Colomb-Béchar-Hanaguir, dont le périmètre est délimité dans le plan annexé, ainsi que les stations techniques de localisation correspondantes.

Les mesures temporaires que comporte le fonctionnement des installations à l'extérieur de celles-ci, notamment en matière de circulation terrestre et aérienne, seront prises par les services français en accord avec les autorités algériennes.

Des facilités de liaison aérienne seront mises à la disposition de la France dans les conditions suivantes :

— pendant 5 ans sur les aérodromes de Colomb-Béchar, Reggane, la Anguel. Ces terrains seront ensuite transformés en terrains civils sur lesquels la France conservera des facilités techniques et le droit d'escala ;

— pendant 5 ans sur les aérodromes de Bône et de Boufarik où la France aura des facilités techniques ainsi que des possibilités d'accueil, de ravitaillement et de réparations ; les deux pays s'entendent sur les facilités qui seront ensuite consenties sur ces deux terrains.

Article 6.

Les installations militaires énumérées ci-dessus ne serviront en aucun cas à des fins offensives.

Article 7.

Les effectifs des forces françaises seront progressivement réduits à partir du cessez-le-feu.

Cette réduction aura pour effet de ramener les effectifs, dans un délai de douze mois à compter de l'autodétermination, à 30.000 hommes. Le rapatriement de ces effectifs devra avoir été réalisé à l'expiration d'un second délai de vingt-quatre mois. Jusqu'à l'expiration de ce dernier délai, des facilités seront mises à la disposition de la France sur les terrains nécessaires au regroupement et à la circulation des forces françaises.

Article 8.

L'annexe ci-jointe fait partie intégrante de la présente déclaration.

ANNEXE

En ce qui concerne Mers-el-Kébir :

Article 1^{er}.

Les droits reconnus à la France à Mers-el-Kébir comprennent l'utilisation du sol et du sous-sol, des eaux territoriales de la base et de l'espace aérien surjacent.

Article 2.

Seuls les aéronavals militaires français circuleront librement dans l'espace aérien de Mers-el-Kébir dans lequel les autorités françaises assurent le contrôle de la circulation aérienne.

Article 3.

Dans la base de Mers-el-Kébir, les populations civiles sont administrées par les autorités algériennes pour tout ce qui ne concerne pas l'utilisation et le fonctionnement de la base.

Les autorités françaises exercent tous les pouvoirs nécessaires à l'utilisation et au fonctionnement de la base, notamment en

Chaque pays facilitera l'accès des établissements d'enseignement et de recherche relevant de son autorité aux ressortissants de l'autre pays, par l'organisation de stages et tous autres moyens appropriés, et par l'octroi de bourses d'études ou de recherches ou de prêts d'honneur, qui seront accordés aux intéressés, par l'entremise des autorités de leur pays, après consultation entre les responsables des deux pays.

Article 8.

Chacun des deux pays assurera sur son territoire aux membres de l'enseignement public et privé de l'autre pays le respect des libertés et franchises consacrées par les traditions universitaires.

TITRE II

Echanges culturels.

Article 9.

Chacun des deux pays facilitera l'entrée, la circulation et la diffusion sur son territoire de tous les instruments d'exportation de la pensée en provenance de l'autre pays.

Article 10.

Chacun des deux pays encouragera sur son territoire l'étude de la langue, de l'histoire et de la civilisation de l'autre, facilitera les travaux entrepris dans ce domaine et les manifestations culturelles organisées par l'autre pays.

Article 11.

Les modalités de l'aide technique apportée par la France à l'Algérie en matière de radiodiffusion, de télévision et de cinéma seront arrêtées ultérieurement d'un commun accord.

TITRE III

Article 12.

L'aide prévue au titre de la coopération économique et financière est applicable aux domaines visés dans la présente Déclaration.

DECLARATION DE PRINCIPES RELATIVE A LA COOPERATION TECHNIQUE

Article 1^{er}.

La France s'engage :

a) à prêter à l'Algérie son appui en matière de documentation technique et à assurer aux services algériens une communication régulière d'informations, en matière d'études, de recherches et d'expérimentation ;

b) à mettre à la disposition de l'Algérie, dans la mesure des moyens disponibles, des services et des missions d'études, de recherches ou d'expérimentation, en vue, soit d'accomplir

pour le compte de cette dernière, suivant ses directives, des travaux déterminés soit de procéder à des études, de participer à des réalisations ou de contribuer à la création ou à la réorganisation d'un service ;

c) à ouvrir très largement aux candidats présentés par les autorités algériennes et agréés par les autorités françaises des établissements français d'enseignement et d'application et à organiser à leur intention des stages de perfectionnement, des cycles d'enseignement et de formation accablés dans des écoles d'application, au sein de centres particuliers et dans les services publics ;

d) à mettre à la disposition de l'Algérie, dans la mesure des moyens disponibles, des agents de nationalité française qui apporteront leur concours dans les domaines techniques et administratifs.

Article 2.

Afin de préserver la continuité du service et de faciliter l'organisation de la coopération technique, les autorités algériennes s'engagent :

— à communiquer au Gouvernement français les listes des agents français aux fonctions desquels elles entendent mettre fin, ainsi que la liste des emplois qu'elles souhaitent attribuer à des agents français ;

— à ne procéder au licenciement d'agents français en exercice au jour de l'autodétermination, qu'après en avoir communiqué les listes au Gouvernement français et après avoir averti les intéressés dans des conditions de préavis à déterminer par un accord complémentaire.

Article 3.

Les agents français, à l'exception de ceux bénéficiant des droits acquis algériens, qui sont en exercice au jour de l'autodétermination, et aux fonctions desquels les autorités algériennes n'entendent pas mettre fin, sont considérés comme mis à la disposition des autorités algériennes, au titre de la coopération technique, à moins qu'ils n'expriment la volonté contraire.

Article 4.

Au vu des listes visées à l'article 2, un état réciprocal de ces emplois que le Gouvernement français accepte de pourvoir sera établi d'un commun accord. Il pourra être révisé tous les deux ans.

Les agents visés à l'article 3 et les agents recrutés par l'Algérie conformément à l'article 3, d), seront mis à la disposition des autorités algériennes pour une durée fixe en principe à deux ans.

Toutefois les autorités algériennes auront le droit de remettre à tout moment les agents à la disposition de leur gouvernement dans des conditions de notification et de délai qui seront précisées par des accords complémentaires.

Les autorités françaises pourront, par voie de mesures individuelles, mettre fin au détachement d'agents français dans des conditions qui ne portent pas atteinte au bon fonctionnement des services.

Article 5.

Les agents français mis à la disposition des autorités algériennes seront, dans l'exercice de leurs fonctions, soumis aux autorités algériennes. Ils ne pourront solliciter ni recevoir d'instructions d'une autre autorité que l'autorité algérienne, dont ils relèveront en raison des fonctions qui leur seront ées confiées. Ils ne pourront se livrer à aucune activité politique sur le territoire de l'Algérie. Ils devront s'abstenir de tout acte de nature à nuire aux intérêts matériels et moraux tant des autorités algériennes que des autorités françaises.

Article 22.

Les forces françaises pourront utiliser pour leurs liaisons, les circuits télégraphiques et téléphoniques de l'Algérie, et en particulier les faisceaux hertziens d'infrastructure :

- Oran-Bône, avec les relais de Chréa, Sétif, Kef-el-Akhal et Bou-Zizi ;
- Oran-Colomb-Béchar, avec les relais de Saïda, Mécheria, Ain-Saïfa.

Des accords ultérieurs fixeront les conditions d'utilisation des installations techniques correspondantes.

En ce qui concerne le statut des forces en Algérie :

Article 23.

Sont désignés pour l'application du présent statut par le terme *Membres des forces armées françaises* :

- a) Les militaires des trois armées en service, en transit ou en permission en Algérie ;
- b) Le personnel civil employé, au titre statutaire ou contractuel, par les forces armées françaises, à l'exclusion des nationaux algériens ;
- c) Les personnes à la charge des individus ci-dessus visés.

Article 24.

Les membres des forces françaises entrent en Algérie et en sortent sur la présentation des seules pièces suivantes :

- carte d'identité nationale ou militaire, ou passeport ;
- pour les personnes civiles, carte d'identité et attestation d'appartenance aux forces françaises.

Ils circulent librement en Algérie.

Article 25.

Les unités et détachements constitués sont astreints au port de l'uniforme. La tenue en ville des isolés fera l'objet d'un règlement ultérieur.

Les membres des forces armées en détachement sont autorisés au port d'arme appaare.

En ce qui concerne les dispositions judiciaires :

Article 26.

Les infractions commises par des membres des forces armées, soit en service ou à l'intérieur des installations françaises, soit ne mettant pas en cause des intérêts de l'Algérie, notamment en matière d'ordre public, sont de la compétence des juridictions militaires françaises. Les autorités françaises peuvent s'assurer de la personne des auteurs présumés de telles infractions.

Article 27.

Les personnels de nationalité algérienne, auteurs d'infractions commises à l'intérieur des installations, sont remis sans délai, en vue de leur jugement, aux autorités algériennes.

Article 28.

Toute infraction non visée à l'article 26 ci-dessus est de la compétence des tribunaux algériens.

Les deux gouvernements peuvent, toutefois, renoncer à exercer leur droit de juridiction.

Article 29.

Les membres des forces françaises déférés devant les juridictions algériennes, et dont la détention est jugée nécessaire, sont incarcérés dans les locaux pénitentiaires dépendant de

l'autorité militaire française, qui les fait comparaitre à la demande de l'autorité judiciaire algérienne.

Article 30.

En cas de flagrant délit, les membres des forces françaises sont appréhendés par les autorités algériennes et sont remis sans délai aux autorités françaises en vue de leur jugement, dans la mesure où celles-ci exercent leur jugement sur les intéressés.

Article 31.

Les membres des forces françaises poursuivis devant un tribunal algérien ont droit aux garanties de bonne justice consacrées par la Déclaration universelle des Droits de l'Homme et la pratique des états démocratiques.

Article 32.

L'Etat français réparera, équitablement, les dommages éventuellement causés par les forces armées et les membres de ces forces à l'occasion du service et dûment constatés. En cas de contestation les deux gouvernements auront recours à l'arbitrage.

Sous réserve des dispositions de l'alinéa précédent, les tribunaux algériens connaissent des actions civiles dirigées contre les membres des forces armées. Les autorités françaises prêtent leur concours aux autorités algériennes qui en font la demande, pour assurer l'exécution des décisions des tribunaux algériens en matière civile.

En ce qui concerne les dispositions d'ordre économique et financier :

Article 33.

Les forces armées françaises et les membres de ces forces peuvent se procurer sur place les biens et services qui leur sont nécessaires, dans les mêmes conditions que les nationaux algériens.

Article 34.

Les autorités militaires françaises peuvent disposer d'un service de poste aux armées et d'une paie militaire.

Article 35.

Les dispositions fiscales seront réglées par des accords ultérieurs.

DECLARATION DE PRINCIPES RELATIVE AU REGLEMENT DES DIFFERENDS

La France et l'Algérie résoudront les différends qui viendraient à surgir entre elles par des moyens de règlement pacifique. Elles auront recours soit à la conciliation soit à l'arbitrage. A défaut d'accord sur ces procédures, chacun des deux Etats pourra saisir directement la Cour internationale de justice.

matière de défense, de sécurité et de maintien de l'ordre dans la mesure où celui-ci concerne directement la défense et la sécurité.

Elles assurent la police et la circulation de tous engins terrestres, aériens, et maritimes. Les missions de gendarmerie sont assurées par la prévôté militaire.

Article 4.

L'installation de nouveaux habitants sur le territoire de la base pourra faire l'objet des restrictions nécessaires, par accord entre les autorités françaises et les autorités algériennes.

Si les circonstances l'exigent, l'évacuation de tout ou partie de la population civile pourra être prescrite par les autorités algériennes à la demande de la France.

Article 5.

Tout individu qui trouble l'ordre, dans la mesure où il porte atteinte à la défense et à la sécurité de la base, est remis par les autorités françaises aux autorités algériennes.

Article 6.

La liberté de circulation sur les itinéraires reliant entre elles les installations situées sur le pourtour de la base et reliant ces installations à la base de Mers-el-Kébir est assurée en toutes circonstances.

Article 7.

Les autorités françaises peuvent louer et acheter dans la base tous les biens meubles et immeubles qu'elles jugent nécessaires.

Article 8.

Les autorités algériennes prendront à la requête des autorités françaises, les mesures de réquisition ou d'expropriation jugées nécessaires à la vie et au fonctionnement de la base. Ces mesures donneront lieu à une indemnité équitable et préalablement fixée, à la charge de la France.

Article 9.

Les autorités algériennes prendront les mesures pour assurer l'approvisionnement de la base en eau et en électricité, en toutes circonstances, ainsi que l'utilisation des services publics.

Article 10.

Les autorités algériennes interdiront à l'intérieur de la base toute activité susceptible de porter atteinte à l'utilisation de cette base et prennent, en liaison avec les autorités françaises, toutes les mesures propres à en assurer la sécurité.

En ce qui concerne les sites :

Article 11.

Dans les sites visés à l'article 4 de la Déclaration de principes, la France maintient le personnel, les installations et entretient les équipements et matériels techniques qui lui sont nécessaires.

Article 12.

Les autorités françaises peuvent, dans les aérodromes de Bezzane, Colomb-Béchar, La-Anguel, maintenir le personnel, entretenir les stocks, les installations, équipements et matériels techniques qu'elles jugent nécessaires.

Article 13.

Tout individu se trouvant sans titre ou troublant l'ordre public dans les sites et aérodromes visés ci-dessus est remis aux autorités algériennes par les autorités françaises.

En ce qui concerne les facilités aériennes :

Article 14.

La France dispose des radars de Régaha et de Bou-Zizi. Ces radars sont utilisés pour la sécurité de la navigation aérienne générale, tant civile que militaire.

Article 15.

Sur les aérodromes mentionnés au deuxième alinéa de l'article 5 de la Déclaration de principes, les autorités algériennes assurent la sécurité extérieure et prennent éventuellement à l'extérieur les mesures propres à assurer le fonctionnement efficace des installations.

Article 16.

Les aéronefs militaires français utilisent, en se conformant aux règles de la circulation générale, l'espace aérien reliant entre eux les aérodromes que la France a le droit d'utiliser.

Article 17.

Les services météorologiques français et algériens coopèrent en se prêtant mutuellement appui.

En ce qui concerne les facilités de circulation terrestre :

Article 18.

Les éléments constitués des forces françaises et tous les matériels, ainsi que les membres isolés de ces forces, circulent librement par voie terrestre entre tous les points où stationnent ces forces, en utilisant les moyens ferroviaires ou routiers existant en Algérie.

Les déplacements importants se feront avec l'accord des autorités algériennes.

En ce qui concerne les facilités de circulation maritime :

Article 19.

Les bâtiments publics français transportant des personnels et des matériels militaires auront accès à certains ports algériens. Les modalités d'application seront réglées entre les deux Gouvernements.

Article 20.

L'accès de navires de guerre français à des rades et ports algériens fera l'objet d'accords ultérieurs.

En ce qui concerne les télécommunications :

Article 21.

La France a le droit d'exploitation exclusive des moyens de télécommunications de la base de Mers-el-Kébir et des installations françaises situées dans les escales aériennes, et dans les sites visés à l'article 4 de la Déclaration. Elle traitera directement des attributions de fréquences avec l'Union internationale des télécommunications.

قائمة المصادر

والمراجع

الجرائد:

باللغة العربية

1. جريدة المجاهد، العدد 10، 1957/09/05.
2. جريدة المجاهد، العدد 32، 1958/11/19.
3. جريدة المجاهد، العدد 41، 1959/05/01.
4. جريدة المجاهد، العدد 65، 1961/05/08.
5. جريدة المجاهد، العدد 85، 1960/12/11.
6. جريدة المجاهد، العدد 94، 1961/04/25.

باللغة الفرنسية:

7. J. O. R. F, N67, 20 Mars 1962.

قائمة المصادر

- 1) أجيرون شارل روبير، تاريخ الجزائر المعاصرة، تر: عيسى عصفور، ط1، منشورات عويدات، بيروت، باريس، 1982.
- 2) إيفينو باتريك، جون بلاشيس، حرب الجزائر ملف وشهادات، تر: داود سلامة، ج2، دار الوعي للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
- 3) أوليفي لونغ، الملف السري - اتفاقيات إيفيان - مهمة السويسرية للسلام في الجزائر، تر: أودينة خليل، تق: ماكس بوتيتيبير، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
- 4) بجاوي محمد، الثورة الجزائرية والقانون 1960/1961، دار اليقظة العربية، دمشق، 1960.
- 5) (بن) بلة أحمد، مذكرات أحمد بن بلة، كما أملاها على روبيرت ميرل، تر: العفيف الأخضر، منشورات دار الآداب، بيروت، (د.ت).

- (6) بورقعة لخضر، مذكرات رائد لخضر بورقعة شاهد على إغتيال الثورة، ط2، دار الامة لنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
- (7) بوعزيز يحي، الثورة في الولاية الثالثة 1954-1962، ط2، دار الأمة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
- (8) بوعزيز يحي، ثورات الجزائر في القرن التاسع عشر والعشرين، ج3، دار الغرب لنشر والتوزيع، الجزائر، 2010.
- (9) بومدين هواري، خطب الرئيس هواري بومدين 19 جوان 1965-19 جوان 1970، ج2، نشر وزارة الإعلام والثقافة، قسنطينة، ديسمبر 1970.
- (10) تقية محمد، الثورة الجزائرية المصدر الرمز والمأل، تر: عبد السلام عزيز، دار القصة، الجزائر، 2010.
- (11) حربي محمد، الثورة الجزائرية سنوات المخاض، تر: نجيب عياد، صالح المتلوني، طبع في المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 1994.
- (12) حربي محمد، جبهة التحرير الوطني بين الأسطورة والواقع، تر: كميل قيصر، ط1، مؤسسة أبحاث الوطنية، لبنان، 2007.
- (13) حسين آيت أحمد، روح الاستقلال مذكرات مكافح 1942/1952، تر: سعدي جعفر، (د. ط)، منشورات البرزخ، (د. م. ن)، (د. ت)
- (14) (بن) حمودة بوعلام، الثورة الجزائرية ثورة أول نوفمبر معالمها الأساسية، دار النعمان للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
- (15) خولي لطفي، عن الثورة في الثورة بالثورة حوار مع بومدين، دار الهدى، الجزائر، 2008.
- (16) دارد أوليفي، في قلب منظمة الجيش السري، تر: عبد السلام يخلف وآخرون، سيديا في الجزائر والعالم العربي. 2013.
- (17) دحلب سعد، المهمة المنجزة من أجل استقلال الجزائر، (د. ط)، منشورات، دحلب، الجزائر، 2017.

- (18) الديب فتحي، عبد الناصر والثورة الجزائرية، ط2، دار المستقبل العربي، القاهرة، 1990.
- (19) شال ديغول، مذكرات الأمل والتجديد 1962/1958، تر: سموحي فوق العادة، مر: أحمد عويدات، منشورات عويدات، بيروت، 1971.
- (20) شريقي، الجزائر في القرن العشرين، ط2، مطبعة الترقى، تونس، 1955.
- (21) شقيري أحمد، قصة الثورة الجزائرية من الاحتلال إلى الاستقلال، دار العودة، بيروت، (د.ت.).
- (22) الصديق محمد صالح، أيام خالدة في حياة الجزائر، موفم، للنشر، الجزائر، 2009.
- (23) الصديق محمد صالح، كيف ننسى وهذي جرائمهم، ط2، دار الهومة لنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.
- (24) عباس محمد، الثورة الجزائرية نصر بلا الثمن، (د. ط)، دار القصبية، الجزائر، 2007.
- (25) عفرون محرز، مذكرات من وراء القبور، تر: الحاج مسعود مسعود، ج1، دار الهومة، الجزائر، 2008.
- (26) فايس موريس، مفاوضات إيفيان في أرشيف الدبلوماسية الفرنسية 19جانفي 1961-29 جوان 1962، تر: صادق سلام عالم الافكار، الجزائر، 2013.
- (27) فرحات عباس، تشريح حرب، تر: أحمد منصور، دار المسك الجزائر، 2010.
- (28) فرحات عباس، رجل الجمهورية، تر عبد القادر، طبعة خاصة، وزارة المجاهدين، دار المعرفة.
- (29) قداش محفوظ، وتحررت الجزائر، تر: العربي بوينون، دار الأمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
- (30) كافي على، المذكرات الرئيس على كافي من مناضل السياسي إلى القائد العسكري 1946/1962، دار القصبية لنشر والتوزيع، الجزائر، (د. ت.).

(31) مالك رضا، الجزائر في إيفيان تاريخ المفاوضات السرية 1956-1962، تر: فارس غصوب، ط1، دار الفارابي، لبنان 2003.

(32) ملاح على، محطات حاسمة في ثورة أول نوفمبر 1954، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.

(33) ولد حسين محمد شريف، من المقاومة إلى حرب من أجل الاستقلال 1962/1830، دار القصة، الجزائر، 2010.

(34) (بن) يوسف بن خدة، شهادات ومواقف، دار الأمة الجزائرية، الجزائر، أبريل 2007.

(35) (بن) يوسف بن خدة، نهاية الحرب التحرير في الجزائر اتفاقية إيفيان، تعريب حسن زغدار محل العين جبائلي، مراجعة عبد الكريم بن الشيخ حسين، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (د.ت.)،

قائمة المصادر باللغة الأجنبية:

1. Boualem Benhamouda, La révolution Algérienne du premier novembre 1954 ce qu'il faut savoir, DAR El Noamane, Algérie, 2012.
2. Dahlab Saad, Mission accomplie pour l'indépendance de L'Algérie, Ed 03, Réghaia, Algérie, 2009.
3. Kaddache Mahfoud, et l'algerie se libéra, 1954-1962, edif, Alger, 2003, P214.
4. Le Bjaoui Mohamed, vérités sur la révolution Algérienne, ANEP, 2010.
5. Long Olivier, les dossiers secrets des accords d'Evian suisse par la paix en Algérie office des publication universitaires, 2010.

6. Malek Redha, Algérie à Evian, Histoire des négociations Secrètes (1956–1962), Editions ANEP, Algérie, 1991.
7. Ould El Hocine Mohamed Cherif, de la résistance à la guerre d'indépendance 1830–1962, Casbah, Alger, 2010.
8. Robert Ageron –Charles, Histoire de l'Algérie Contemporaine, achevé d'imprimer sur les presses, Réghaia, Algérie, 2010.

ثانيا: المراجع

باللغة العربية:

1. أبوالعلا محمد يسرى، نظرية البترول بين التشريع والتطبيق في ضوء الواقع المأمول، دراسة التاريخية اقتصادية وسياسية مع الإشارة للنماذج التشريعية البترولية العالمية، ط1، دار الفكرة الجامعي، اسكندرية، 2008.
2. إحدادن زهير، المختصر في التاريخ الثورة الجزائرية 1954/1962، ط1، مؤسسة إحدادن، للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.
3. أزغيدي محمد لحسن، مؤتمر الصومام وتطورات ثورة التحرير الوطني الجزائري 1954/1962، دار الهومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2009
4. بارور سليمان، حياة البطل الشهيد مصطفى بن بولعيد، دار الشهاب للنشر والتوزيع، الجزائر، 1988.
5. بالغيث محمد الأمين، تاريخ الجزائر المعاصر دراسات ووثائق جديدة وصور نادرة تنشر لأول مرة، ط4، البصائر الجديدة، الجزائر، (د.ت).
6. بديدة لزهري، رجال من ذاكر الجزائر، ج3، وزارة الثقافة، الجزائر، (د.ت).
7. بكبوش سعيون، الاقتصاد الجزائري محاولتان من أجل التنمية (1962.1989.1990.2005). دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2013.
8. بلاح بشير، تاريخ الجزائر المعاصرة من 1830/1989، ج1، دار المعرفة، الجزائر، (د.ت).

9. بلحاج صالح، أزمات جبهة التحرير الوطني وصراع السلطة، 1951-1956، دار قرطبة، الجزائر، 2006.
10. بلخروبي عبد المجيد، ميلاد الجمهورية الجزائرية والاعتراف بها، عربي بونيون، موفم لنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.
11. بليل محمد، بحوث الدراسات عن مسار الثورة الجزائرية من أجل التحرر والاستقلال 1954/1962، دار المجدد للنشر والتوزيع، الجزائر، 2019.
12. بوجابر عبد الواحد، الجانب العسكري للثورة الجزائرية المنطقة الخامسة الولاية الأولى التاريخية، (د.ط.)، (د.م.ن.)، (د.ت.).
13. بوحوش عمار، التاريخ السياسي للجزائر من البداية إلى غاية 1962، ط1، دار الغرب الاسلامي، بيروت لبنان، 1997.
14. بورغدة رمضان، الثورة الجزائرية وجنرال ديغول 1958/196 سنوات الحسم والخلاص، ط1، المؤسسة البونة للبحوث والدراسات، الجزائر، 2012.
15. بوزيان سعدي، جرائم فرنسا في الجزائر من الجنرال بيجو إلى جنرال أوساريس، دار الهومة، الجزائر 2005.
16. بوضربة عمر، النشاط الدبلوماسي للحكومة الجزائرية المؤقتة للجمهورية الجزائرية سبتمبر 1958-جانفي 1960، دار الحكمة للنشر ولتوزيع، الجزائر، 2012.
17. بومالي أحسن، إستراتيجية الثورة الجزائرية في مرحلتها الأولى 1954/1962، منشورات المتحف الوطني للمجاهد، (د.ت.).
18. تابليت على، فرحات عباس رجل دولة، ط2، ثالة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.
19. تقية محمد، حرب التحرير في الولاية الرابعة، تر بشير بولفراق، دار القصبية، الجزائر، 2012.
20. تميم أسيا، الشخصيات 100 شخصية، دار المسك للنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
21. ثينو سلفي، تاريخ الجزائر حرب من أجل استقلال، دحلب، الجزائر 2013.
22. الجندي خليفة وآخرون، حوار حول الثورة، ج3، دار موفم، الجزائر، 2009.

23. خليفي عبد القادر، محطات الحاسمة من تاريخ الجزائر المجاهدة 1962/1830، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
24. دحماني تواتي، مقالاتي عبد الله، دور اقاليم التوات خلال الثورة الجزائرية 1962/1956، دار الشرق لنشر والتوزيع، الجزائر، 2008.
25. دروز محمد الهادي، الولاية السادسة تنظيم ووقائع 1962/1954، دط، دار الهومة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2009.
26. رابح لونيسي وآخرون، تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1899، ج2، دار المعرفة، الجزائر، (د.ت.).
27. رابح لونيسي، محاضرات وأبحاث في تاريخ الجزائر، دار الكوكب لنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.
28. زبيحة زيدان المحامي، جبهة التحرير الوطني جذور الازمة FLN، دار الهدى، الجزائر، 2008.
29. (ال) زبيري محمد العربي، الثورة الجزائرية في عامها الأول، ط1، دار البعث، قسنطينة، 1984.
30. (ال) زبيري محمد العربي، المرجعي عن الثورة التحريرية 1962/1954، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة والثورة الجزائرية اول نوفمبر 1954، دار الهومة، الجزائر، 2007.
31. (ال) زبيري محمد العربي، تاريخ الجزائر المعاصرة 1962/1954، ج 2، منشورات الاتحاد الكتاب العرب، دمشق، 1999.
32. (ال) زبيري محمد العربي، قراءة في كتاب عبد الناصر والثورة الجزائرية، دار عاصمة الثقافة، العربية، الجزائر، 2007.
33. زيان سعدي، جرائم فرنسا في الجزائر، دار الهومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2005.
34. سعد الله أبوقاسم، خلاصة التاريخ الجزائر من المقاومة إلى التحرير 1962/1830، ط1، دار الغرب الاسلامي، بيروت لبنان، 2007.
35. (ال) سعودي محمد العربي، المؤسسات المحلية في الجزائر لولاية البلدية 1962/1516، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.

36. سعدي وهيب، الثورة الجزائرية ومشكلة السلاح 1962/1954، دار المعرفة، الجزائر، 2009.
37. (ال) شيخ بوشخي، الحركة الوطنية والثورة الجزائرية 1962/1954، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (د.ت)
38. شيخ سليمان، الجزائر تحمل السلاح أو زمن اليقين، تر: محمد حافظ الجمالي، ط1، دار القصة، الجزائر 2003.
39. صاري جيلالي، ثمانية أيام من معركة الجزائر، (28جانفي -04فيفري 1957)، تر: خليل أوزينة، طبع المؤسسة المطبعية، الجزائر، 2013.
40. ضيفة الله عقيلة، التنظيم السياسي والاداري للثورة 1962/1954، القافلة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
41. طاس إبراهيم، السياسة الفرنسية في الجزائر وانعكاساتها على ثورة 1956-1958، دار الهدى الجزائر، 2013.
42. طاهر حجان، مؤتمر طرابلس التاريخ 1962 بين إستراتيجية الثورة وفعالية الاقتصاد، تق: بشير سعدوني، الامل للطباعة ونشر والتوزيع، الجزائر، 2019.
43. عباس محمد، مثقفون في ركاب الثورة، في كواليس التاريخ، ج3، دار الهومة، الجزائر، 2004.
44. (ال) عربي اسماعيل، التنمية الاقتصادية في الدول المغرب، ط2، الشركة الوطنية لنشر والتوزيع، الجزائر، (د.ت).
45. (ال) عسلي بسام، جبهة التحرير الوطني، ط3، دار النفائس، بيروت لبنان، 1990
46. (ال) عسلي بسام، نهج الثورة الجزائرية، (الصراع السياسي)، ط2، دار النفائس، بيروت لبنان، 1986.
47. (ال) عقاد صلاح، محاضرات ألقائها الدكتور صلاح العقاد على طلبة قسم الدراسات التاريخية والجغرافية، ملحق بها ترجمة لاتفاقية إيفيان، ددن، دم ن، (د.ت).

48. (بن) عمر حاج موسى، السياسة النفطية الفرنسية في الجزائر 1952-1962، إيفي ميديا للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
49. (بن) عمر حاج موسى، بتزول الصحراء بين حسابات الثروة في فرنسا وبين رهانات الثورة في الجزائر، وزارة الثقافة، الجزائر، 2008.
50. عمراني عبد المجيد، جان بول سارتر والثورة الجزائرية، تق: محمد العربي ولد خليفة، دار الهدى، الجزائر، 2010.
51. عمورة عمار، موجز في تاريخ الجزائر، ط1، دار الريحان، الجزائر، 2009.
52. فركوس صالح، تاريخ الجزائر ما قبل تاريخ إلى غاية الاستقلال المرحلة الكبرى، دار العلوم، للنشر والتوزيع، الجزائر، (د.ت).
53. فورجي ميشال، الحرب الباردة وحرب الجزائر، تر: مختار عالم، تق: بيار سمير، دار القصة لنشر والتوزيع الجزائر، 2008.
54. قبائلي هواري، ثمن الحرب - الثورة الجزائرية وانعكاساتها على الاقتصاد الفرنسي الاستعماري، اشرا ومرا بوعلام بلقاسمي، ط1، كوكب العلوم لنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
55. قداش محفوظ، صاري جيلالي، الجزائر صمود والمقاومة 1830/1962، تر: خليل أوزينة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
56. قليل عمار، الملحمة الجزائرية الجديدة، ج2، الدار العثمانية، الجزائر، 2013.
57. قليل عمار، ملحمة الجزائر الجديدة، ج1، دار العثمانية، الجزائر، 2013.
58. قليل عمار، ملحمة الجزائر الجديدة، ج3، دار العثمانية، الجزائر، 2013.
59. قندل جمال، اشكالية وتطور توسع الجزائرية 1954/1962، ج2، دار الابتكار لنشر والتوزيع، (د.ت).
60. قيران دنيال، عندما تثور الجزائر، تر: عيد دوان، دار التنوير للنشر والتوزيع، الجزائر، 2014.
61. ليطم عائشة، جرائم فرنسا في الجزائر وجهاد المرأة الريفية، دار الهومة، الجزائر، 2014.

62. ليطم عائشة، زمن الابطال والبطولات صور خالدة من بطولات نمور الشمال القسنطيني، دار الهومة، الجزائر. (د.ت).
63. مريوش أحمد، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، ج1، ط1، الكنوز الحكمة، الجزائر، 2013.
64. مقالاتي عبد الله، التاريخ السياسي لثورة الجزائر، شمس الزيبان، لنشر والتوزيع، وزارة الثقافة، الجزائر، (د.ت).
65. مقالاتي عبد الله، مرجع في تاريخ الثورة الجزائرية ونصوصها الاساسية 1962/1954، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.
66. مقالاتي عبد الله، نجود ظافر، التاريخ السياسي للثورة الجزائرية 1962/1954، ج2، دار السحنون، الجزائر، (د.ت)
67. منغور أحمد، موقف الرأي العام الفرنسي من الثورة الجزائرية 1962.1954، دار التنوير، الجزائر، 2013.
68. نبيلي فركوس صالح، تاريخ الجهاد الامة الجزائرية للاحتلال الفرنسي المقاومة المسلحة (1830-1962)، دار العلوم لنشر والتوزيع، الجزائر، (د.ت).
69. (بن) نعمان أحمد، جهاد الجزائر حقائق تاريخية والمغالطات إيدو جغرافية، ط2، دار الأمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 1998.
70. همشاوي مصطفى، جذور اول نوفمبر 1954 في الجزائر، منشورات المركز الوطني للدراسات البحث في الحركة الوطنية، دار لهومة، الجزائر، (د.ت).
71. يحي أبوزكريا، الجزائر من أحمد بن بلة إلى عبد عزيز بوتفليقة، ناشري، (د.م.ن)، 2003.

* باللغة الأجنبية:

1. Abada Malek, Algérie 1954-1962 Les Sentiers De La Liberté, Dahlab, Hydra Alger, 2002.
2. Carron Damien, la suisse et la guerre d'Independence algérienne (1954-1962) ، Dalab, Algérie, 2013.
3. Chabane Nordine, Guerre d'Algérie et lutte de Libération, 2eme partie, Houma Editions, Alger, 2012.

4. Elsenhans Hartmut, La Guerre D'Algérie 1954-1962, Tome 2, Dar El Kitab El Arabi, Algérie, 2014.

* المجلات:

1. بالعالية ميلود، "قراءة تاريخية في العام الأول من اتفاقية إيفيان 18 مارس 1963 بين مبدأ المفاوضات على أساس الاعتراف بالسيادة لدى الشعب الجزائري وممارسة الدولة الجزائرية لمبدأ حق الإشراف الفعلي على الثروات الوطنية"، مجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، 2022/08/04.
2. بلجة عبد القادر " المفاوضات بين الحكومة الفرنسية، والحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية من السرية إلى العلنية 1956-1962" مجلة العقون لجامعة مولاي طاهر سعيدة، المجلة 10، ع02، 01 ديسمبر 2018.
3. بليل محمد، " المفاوضات الجزائرية الفرنسية 1960.1962 على ضوء وثائق أرشيفية"، مجلة الحوار المتوسطي، جامعة تيارت، المجلد، 09، ع01، مارس 2018.
4. بو ذراع أحمد، "استراتيجية جيش التحرير الوطني في مواجهة سياسية الجنرال ديغول، خطة الجنرال شال العسكرية 1958-1961 على ضوء نظريات الحروب الثورية والفكر العسكري"، مجلة الدراسات التاريخية والعسكرية، المجلد4، ع2، جوان 2022.
5. بوسليم صالح "جوانب من السياسة الاستعمارية الفرنسية بالصحراء الجزائرية 1956، 1962" مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، جامعة غرداية، مجلد 02، ع25، (د. ت).
6. بوقارة عبد الرحمان "اشكاليات العلاقات الجزائرية الفرنسية خلال المرحلة الانتقالية 19 مارس 5 جويلية"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باتنة، المجلد22، ع.
7. تکران جيلالي، "دراسة إضراب ثمانية أيام 1957 وانعكاسه على تطور الثورة التحريرية"، المجلة القرطاس للدراسات التاريخية والحضارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، مجلد 07، ع1، جانفي 2010.
8. حركاتي فاتح، الوكيل نشأت، "دور قطاعات المحروقات في التنمية الاقتصادية في الجزائر"، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، المجلد 32، ع02، 2021.
9. حيفي مريم غيلاني السبتي، "مشروع تقرير المصير والموقف المستوطنين منه"، محلة الناصرية لدراسات الاجتماعية والتاريخية، مجلد10، ع 02، ديسمبر 2019.

10. حيمد مسعود، محمد بليل، "العلاقات الجزائرية الفرنسية خلال حكم الرئيس أحمد بن بلة، 1962-1965"، مجلة العبر للدراسات التاريخية الاثرية في شمال إفريقيا، المجلد 05، ع01، يناير 2022.
11. (ال) رزقي خير، "المسألة النفطية في الجزائر بين اهتمامات الاحتلال الفرنسي وجهود التخلص من الهيمنة 1890/1971"، المجلة العربية الابحاث والدراسات، جامعة باتنة، المجلد12، عدد1، سنة 2012.
12. زينو صلاح الدين "السياسية الاستعمارية الفرنسية المتخذة ضد الاضراب الثمانية أيام 28 جانفي 1957-04فيفري1957"، مجلة المدارات التاريخية، جامعة حسيبة بن بوعلي، المجلد 01، عدد خاص، افريل2019.
13. سلاماني عبد القادر، "مساعي السلطة الاستعمارية الفرنسية لفصل الصحراء الجزائرية" مجلة العبر لدراسة التاريخية والاثريّة، جامعة مطاهر محمد بشار، مجلد 03، ع01، يناير 2020.
14. شراك أسماء، قتان طيب، "المبادلات التجارية الخارجية وأثارها على النمو الاقتصادي"، ع1، 2024.
15. (بن) شرقي حليلي، "مخطط شال خلال الثورة التحريرية الجزائرية 1958-1959"، مجلة تاريخ المغرب العربي، جامعة حسيبة بن بوعلي، شلف، المجلد 03، ع13، 2017/06/15.
16. (بن) شيخ عصام، "قرار التأميم النفط الجزائر 24فيفري1971"، جامعة قصدي مرباح ورقة، ع6 جانفي 2012.
17. صاحب المنعم أسامة، "الملاح العامة لسياسة الجزائرية النفطية 1962/1965"، مجلة مركز بابل لدراسات الإنسانية، جامعة بابل، المجلد5 ع1(د.ت).
18. صالح صالح، "اصلاحات الصندوق النقد الدولي وتتمين دوره في مواجهة التحديات الحالية والمستقبلية"، مجلة الدراسات الاقتصادية، الجزائر، ع1، 1999.
19. (بن) صغير عبد المؤمن، "التجربة الجزائرية تأميم النفط وتأثيرها على سيادة والتنمية الاقتصادية للدولة"، مجلة الدراسات القانونية، جامعة الجزائر، مجلد6، ع2، جوان2020.

20. طالبى اسماعيل، "تطور مفهوم تدخل الدولة فى الرقابة على قطاع المحروقات وانعكساته على التحكيم التجارى دولى فى الجزائر"، حوليات، جامعة الجزائر 1، المجلد 34 ع 2، 2023.
21. طيب الباز، "مفاوضات الاستقلال بين فرنسا والجزائر 1960-1962"، مجلة المفكر للدراسات القانونية والسياسية، جامعة جلفة، المجلد 03، ع 03، سبتمبر 2020.
22. (ال) عباسى فاتن، "المسار التاريخى للمفاوضات الجزائرى الفرنسية طبيعة الصعوبات التى واجهتها"، جامعة الحاج لخضر، المجلد 19، ع 2، 2020.
23. (ال) غازى خديجة، بوخلة عبد المجيد، "السياسة الاقتصادية الفرنسية فى الصحراء الجزائرية وموقف جبهة التحرير الوطنى 1956-1962"، مجلة القرطاس الدراسات الفكرية والحضرية، جامعة أوبكر بلقايد تلمسان، المجلد 08، ع 02، 2021.
24. غجاتى بدر، بوعزة بو ضارسة، "قضية البترول الجزائرى فى ملف المفاوضات الجزائرية الفرنسية 1956-1962"، مخابر الوحدة المغاربية عبر التاريخ، المجلد العربية الانسانية والاجتماعية، مجلد 22، ع 02، سبتمبر 2021.
25. (ال) غربى غالى، "السياسة الفرنسية لفصل الصحراء وردود الفعل الدولية"، الملتقى الوطنى الأول حول فصل الصحراء عن الجزائر، المركز الوطنى للدراسات والبحث فى الحركة الوطنية وثورة اول نوفمبر 1954، الجزائر، 1998.
26. غريس مبروك، نايت قاسى إلباس "المفاوضات الفرنسية الجزائرية 1956-1962 من خلال الكتابات الجزائرية الفرنسية والوثائق الارشيفية السويسرية"، المجلد التاريخية الجزائرية، جامعة الجزائر 02، المجلد 05، ع 02، 2001.
27. قريرى سليمان، "تطور السياسى والعسكرى للثورة الجزائرية من مؤتمر الصومام إلى مؤتمر القاهرة 1956/1957"، مجلة المخبر الدراسات فى التاريخ والثقافة المجتمع، جامعة باتنة (1)، المجلد 23، ع 02، سبتمبر 2022.
28. كركب عبد الحق، "الاستعمار الفرنسى للبترول الجزائرى وردة فعل الثورة الجزائرية 1956-1962"، مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية، جامعة تيارت، المجلد 03، ع 01، يناير 2020.
29. لرباس نبيلة، "المنطقة المستقلة خلال المعركة الجزائرى أوت 1956-أكتوبر 1957"، دفاتر البحوث العلمية، جامعة عبد الله الجزائر، المجلد 9، ع 1، 2021.

30. (ال) محمدي المليكة، "علاقات البترول الجزائرية الفرنسية حسب الاتفاقية سادسة من اتفاقية إيفيان"، أعمال الملتقي الوطني لحياة الاقتصادية في الجزائر عبر العصور التاريخية، مخبر الدراسات التاريخية والآثرية، 2020.
31. مسعود أحمد سيد على، "المجلس الوطني لثورة الجزائرية وعروض ديغول الاحلال السلام 1961/1959"، مجلة البحوث والدراسات، ع21، 2016.
32. مقنوش كريم، "جرائم المنظمة المسلحة السرية OAS في الجزائر"، مجلة المصادر المركز الوطني للبحث في الحركة الوطنية وثورة نوفمبر 1954.
33. منصوري عمار، "سياسة الفرنسية لفصل الصحراء ومنهجية جبهة التحرير في التصدي لها" الملتقي الوطني الأول حول فصل الصحراء عن الجزائر المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة اول نوفمبر 1954، الجزائر، 1998.
34. نهاص هاجر، "أضراب الثمانية أيام 8جانفي -فيفري 1957 واقع والمجريات من خلال مذكرات الفدائية زهرة ظريف"، مجلة الونشريسي للدراسات التاريخية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، المجلد 2، ع1، 2023.

* الرسائل والمذكرات الجامعية:

1. بالقاسم الزهرة، ناصر زكية، اتفاقية إيفيان ومختلف المواقف منها 1956-1962، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة العربي تبسي، تبسة 4، 2018/2019.
2. بلواضح نادية، اتفاقيات إيفيان، دراسة تحليلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، جامعة المسيلة، 2013-2014.
3. شرقي محمد، أبرز القيادات السياسية والعسكرية في الثورة الجزائرية 1954-1962 دراسة فكرية وتاريخية مقارنة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة منصوري قسنطينة، 2005/2006.
4. شعبوني أمينة، العلاقات المغربية في إستراتيجية السياسة الخارجية 1962-1978، مذكرة مقدم لنيل شهادة الماجستير، جامعة الجزائر 2، 2011-2012.
5. علاوي فضيلة، العلاقات الفرنسية الجزائرية من خلال الارشيف الفرنسي 1958/1972، أطروحة مقدم لنيل شهادة دكتوراه، جامعة الجزائر 2، 2016/2017.

6. مسعود حيمد، أزمات العلاقات الفرنسية الجزائرية سياسيا واقتصاديا ما بين 1962-1974، مذكرة مقدم لنيل شهادة الدكتوراه الطور 3، جامعة ابن خلدون تيارت، 2022/2021.

7. مقدم سيد أحمد، المفاوضات والمفاوضون في تاريخ استقلال الجزائر 1962، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة جيلالي إلياس سيدي بلعباس، 2017/2016

8. ميلودي سيهام، إتفاقية إيفيان أسبابها . مضمونها، وردود الافعال، دراسة تحليلية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2016/2015.
باللغة الأجنبية:

1. Hocine Farida, L'influence de l'accueil de la sentence arbitrale par le juge algérien sur l'efficacité de l'arbitrage commercial international, Thèse pour le doctorat en droit, Université Mouloud MAMMERY, tizi-ouzou, 2011/2012.
2. Kabbanji Jad, LA stratégie pétrolière de la France en Algérie 1962-1971, Thèse présentée pour obtenue du grade de Doctorat en histoire, Université de Montréal, 2016.

القواميس والمعاجم

1. بوصفصاف عبد الكريم واخرون، معجم اعلام الجزائر في القرن التاسع عشر والعشرين، ج2، ط1، دار مداد يونيفارستي براس، الجزائر، 2015.
2. حسين عيسى، أعظم شخصيات التاريخ دينية سياسية علمية فلسفية، مرا عبد الله وتدقيق المغربي، الطبعة العربية الأولى، دار الاهلية للنشر والتوزيع، الاردن، 2010.
3. شرقي عاشور، قاموس الثورة التحريرية 1962/1954، تر عمار المختار، دار القصة، الجزائر، 2007.
4. مرتاض عبد المالك، دليل المصطلحات الثورة الجزائرية، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954، مطبعة الحديثة للفنون، الجزائر، (د. ت).
5. مقالاتي عبد الله، موسوعة أعلام وأبطال الثورة الجزائرية، وزارة الثقافة، الجزائر، (د. ت).

باللغة الأجنبية:

- Stora Benjamin, Dictionnaire Biographique de militants Nationalistes Algériens, L'Harmattan, Paris, 1985.

فهرس المحتويات

شكر وعران

اهداء

قائمة المختصرات

مقدمة أ-و

الفصل الأول: اندلاع العمل المسلح ورد فعل الاستعمار الفرنسي

1-مرحلة الاندلاع المسلح 1954-1956 9

1-1-اندلاع ثورة الفاتح من نوفمبر 1954..... 9

1-2-أحداث الثورة في هذه المرحلة 1955-1956 14

1-3- هجمات الشمال القسنطيني 20 أوت 1955..... 14

2- مرحلة التنظيم: 1956-1958 18

2-1 مؤتمر الصومام 20 أوت 1956 18

2-2-معركة مدينة الجزائر 1957..... 23

2-3-أحداث الثورة خلال هذه المرحلة 1956-1958 25

3- مرحلة الإبادة 1956-1958 29

3-1- المخططات الإغرائية..... 29

3-2-المخططات السياسية..... 33

3-3-المخططات العسكرية..... 35

الفصل الثاني: مراحل المفاوضات الجزائرية الفرنسية

1- ظروف وأسباب التي دفعت فرنسا للتفاوض 40

Erreur ! Signet non défini. تمهيد

40.....1-1-1-1 مظاهرات 11 ديسمبر 1960

43.....1-2-1-2 بداية نشاط المنظمة السرية (A.S.O)

45.....1-3-1-3 محاولة انقلاب الجنرالات الأربعة على ديغول

462-الاتصالات والمحادثات السرية

47.....2-1-2-1 البوادر الأولى للاتصالات السرية بين جبهة التحرير الوطني والحكومة الفرنسية

50.....2-2-2-2 لقاء مولان 25-29 جوان 1960

53.....2-3-2-3 لقاء لوسارن 20 فيفري 1961

573-الاتصالات الجدية والرسمية

57.....3-1-3-1 مفاوضات إيفيان الأولى 20 ماي 1961

1961.....3-2-3-2 مفاوضات بال: بال الأولى وبال الثانية 28-29 أكتوبر 09/1961 نوفمبر 1961

61.....

65.....3-3-3 مفاوضات إيفيان الثانية

الفصل الثالث: مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي أبعاده وتطوراته

Erreur ! Signet non défini. تمهيد

701-مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي

70.....1-1-1-1 مساهمة فرنسا في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر

72.....1-2-1-2 المبادلات

73.....1-3-1-3 العلاقات النقدية

75.....1-4-1-4 ضمانات الحقوق المكتسبة والتعهدات السابقة

2- اعلان مبادئ التعاون من اجل استثمار الثروات باطن الصحراء 78

2-1- المحروقات السائلة والغازية..... 79

2-2- المواد المعدنية الاخرى:..... 85

2-3- الهيئة الفنية لاستثمار الثروات باطن الأرض بالصحراء: 87

2-4- التحكيم..... 90

3- الابعاد وتطورات مبدأ التعاون الاقتصادي والمالي على العلاقات الجزائرية

الفرنسية 92

3-1- تأسيس شركة سونطراك:..... 95

3-2- التأميم المحروقات 98

3-3- انعكاس ظاهرة التأميم وردود الفعل الفرنسية..... 100

خاتمة..... 103-105

الملاحق 106

قائمة المصادر والمراجع 117

فهرس المحتويات 133

ملخص الدراسة:

انتهت الثورة الجزائرية بوضوح فرنسا للتفاوض وعقد اتفاقيات إيفيان التي احتوت على محاور سياسية وعسكرية وثقافية واقتصادية، وهو المحور الذي قمنا بدراسته من حيث البنود المالية والاقتصادية وانعكاسات وتداعيات هذه البنود على العلاقات الجزائرية الفرنسية، إذ حاولت فرنسا من خلال إتفاقيات إيفيان تقييد الجزائر بالبنود من خلال إبقائها على امتيازات خاصة بالجانب الاقتصادي وقد سعت الجزائر بعد الاستقلال للتخلص من هذه البنود عن طريق قيامها بتأميم مواردها وتأسيس شركات منها شركة سونطراك.

الكلمات المفتاحية: الجزائر- فرنسا. المفاوضات إتفاقيات إيفيان . بنود اقتصادية . تأميم المحروقات.

Study summary:

The Algerian revolution ended with France yielding to negotiations and the signing of the Évian Accords, which included political, military, cultural, and economic sections. We studied this section in terms of financial and economic clauses and the repercussions and implications of these clauses on Algerian-French relations. Indeed, France attempted through the Évian Accords to bind Algeria with these clauses by maintaining special privileges in the economic domain. After independence, Algeria sought to free itself from these clauses by nationalizing its resources and establishing companies, including Sonatrach.

Keywords: Algeria, France, negotiations, Évian Accords, economic clauses, nationalization of hydrocarbons.